

Université MUSTAPHA Stambouli

Mascara



جامعة مصطفى اسطمبولي

معسكر

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

التخصص: مالية مؤسسة

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث ل.م.د.

مكانة الهندسة المالية في تسيير المخاطر في البنوك
الإسلامية: بنك البركة الجزائري أنموذجاً

إشراف: أ.د. صفيح صادق

إعداد الطالب: سعدي مراد

لجنة المناقشة:

رئيسا	جامعة معسكر	أستاذ التعليم العالي	أ.د. غريسي العربي
مقررا	جامعة معسكر	أستاذ التعليم العالي	أ.د. صفيح صادق
ممتحنا	جامعة معسكر	أستاذة محاضرة أ	د. بولعرج سهيلة
ممتحنا	جامعة معسكر	أستاذ محاضر أ	د. بركاني عبد الرحمن
ممتحنا	المركز الجامعي البيض	أستاذ التعليم العالي	أ.د. بكريتي لخضر
ممتحنا	جامعة غليزان	أستاذ محاضر أ	د. بن عدة امحمد

السنة الجامعية: 2023/2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

بسم الله الذي وهبنا العقل للتفكير وحسن التوكل عليه

وسبحان الذي أنعم علينا بالصحة والعافية ليمهد لنا السبيل لإنجاز

هذا العمل المتواضع الذي نرجو أن يكون مرجعاً يفيد طلبة العلم

بصفة عامة وطلبة مالية المؤسسة خاصة، وتكون نهاية بحثنا

نقطة بداية لبحوث أخرى إن شاء الله.

كما نتقدم بالشكر الجزيل والعرفان إلى:

الأساتذة الذين تتلمذنا على أيديهم.

إطارات وعمال بنك البركة الجزائري.

كل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة.

والشكر الكبير والمتواضع للأستاذ المشرف

الدكتور: صفيح صادق

الذي ساهم معي بجهده و وقته ونصائحه القيمة.

ولكل هؤلاء نقول جزاكم الله عنا خيراً.

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى:

زهرة حياتي أمي و أبي.

إخوتي على تشجيعهم لي لمواصلة درب العلم

رفيقة دربي زوجتي

إبنتي سلسبيل

إبنتي سدن زرقة

زملاء العمل السادة: مصنوعة ميلود، شريف عامر، قوادري

بوجلطية نور الدين

الفهارس

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	المحتويات
I	الشكر والإهداء
IV	فهرس المحتويات
VI	فهرس الجداول
	فهرس الأشكال
أ-س	مقدمة عامة
70 -1	الفصل الأول: مدخل للهندسة المالية الإسلامية
2	تمهيد
3	المبحث الأول: الهندسة المالية
3	1- تعريف الهندسة المالية
5	2- خصائص وأهداف الهندسة المالية
7	3- العوامل المساهمة في نمو الهندسة المالية وتطور أنشطتها
8	4- رؤية شرعية للهندسة المالية التقليدية
9	المبحث الثاني: مفهوم الهندسة المالية الإسلامية
9	1- تعريف الهندسة المالية الإسلامية
11	2- خصائص وأهداف الهندسة المالية الإسلامية
12	3- مبادئ وضوابط الهندسة المالية الإسلامية
14	4- معوقات الهندسة المالية الإسلامية
16	5- متطلبات تحقيق هندسة مالية إسلامية
17	المبحث الثالث: الأدوات التمويلية للهندسة المالية الإسلامية
17	1- الأدوات والآليات التمويلية التقليدية للهندسة المالية الإسلامية
42	2- تطبيقات عملية حول الأدوات التمويلية التقليدية للهندسة المالية الإسلامية
54	3- تكييف أدوات الهندسة المالية الحديثة وفق ضوابط الهندسة المالية الإسلامية
70	خلاصة الفصل الأول
113-72	الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية
72	تمهيد
73	المبحث الأول: مفهوم المخاطر
73	1- تعريف المخاطر

74	2- قياس المخاطر
74	3- أهمية تحليل المخاطر في القرارات المالية
74	المبحث الثاني: أنواع المخاطر المصرفية الإسلامية
74	1- المخاطر المالية
82	2- المخاطر الغير مالية
85	3- مخاطر تختص بها البنوك الإسلامية
97	المبحث الثالث: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية
98	1- إدارة المخاطر
103	2- تطبيق مقررات لجنة بازل وإنعكاساتها على البنوك الإسلامية
108	3- تحديات شرعية لإدارة المخاطر المصرفية
113	خلاصة الفصل الثاني
180 - 114	الفصل الثالث: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية
115	تمهيد
116	المبحث الأول: أدوات وأساليب الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية الإسلامية
116	1- أهم أدوات الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية
126	2- أهم أساليب الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية
134	المبحث الثاني: تطبيقات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية
134	1- أساليب مواجهة المخاطر المشتركة مع البنوك التقليدية
152	2- أساليب مواجهة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي
166	3- أساليب أخرى لإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية
175	المبحث الثالث: أساليب مواجهة تحديات البنوك الإسلامية
175	1- أساليب مواجهة تحديات العولمة والتكنولوجيا
176	2- أساليب مواجهة التحديات القانونية والسياسية
176	3- أساليب مواجهة تحديات التضارب الفقهي ومقررات بازل
178	4- إستخدام الهندسة المالية الإسلامية لحل مشاكل تمويلية أخرى
180	خلاصة الفصل الثالث
220 - 181	الفصل الرابع: دراسة تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك

	البركة الجزائري
182	تمهيد
183	المبحث الأول: تقديم عام لبنك البركة الجزائري
183	1- تعريف بنك البركة الجزائري
185	2- أهم الخدمات والعمليات المصرفية التي يقدمها بنك البركة الجزائري
187	3- بعض المؤشرات المالية الخاصة ببنك البركة الجزائري
191	4- قياس وإدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري
195	المبحث الثاني: منهجية الدراسة
195	1- منهج ومجتمع وعينة الدراسة
196	2- أدوات الدراسة
197	3- صدق وثبات أداة الدراسة
204	4- ثبات إستبيان الدراسة
205	5- إختبار التوزيع الطبيعي
205	المبحث الثالث: تحليل ومناقشة النتائج
206	1- التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة
210	2- التحليل الوصفي لمحاور الدراسة
212	3- إختبار فرضيات الدراسة
220	خلاصة الفصل الرابع
225-221	خاتمة عامة
227	المراجع
	الملاحق
	الملخص

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(3 -1)	أهم أوجه الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي الإسلامي	129
(4-2)	تطور حجم الميزانية والنتيجة المالية لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020	187
(4 -3)	تطور حجم الودائع والتمويلات وحقوق الملكية لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020	189
(4 -4)	تطور معدل كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020	190
(4 -5)	توزيع عبارات الإستبيان على الأبعاد في محاور الدراسة	196
(4 -6)	الخيارات المكونة لمقياس ليكارت الخماسي	197
(4 -7)	قيمة الوسط المرجح ودرجات الموافقة لعينة الدراسة	197
(4 -8)	إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية	198
(4 -9)	إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد أهداف الهندسة المالية الإسلامية	199
(4 -10)	إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد متطلبات الهندسة المالية الإسلامية	200
(4 -11)	إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد إدارة مخاطر السيولة	201
(4 -12)	إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد إدارة المخاطر الائتمانية	202
(4 -13)	إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد إدارة المخاطر التشغيلية	203
(4 -14)	إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد إدارة مخاطر السيولة	204
(4 -15)	إختبار ثبات إستبيان الدراسة	204
(4 -16)	إختبار التوزيع الطبيعي	205
(4 -17)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الصنف	206
(4 -18)	توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر	207
(4 -19)	توزيع أفراد العينة حسب متغير المستوى العلمي	207
(4 -20)	توزيع أفراد العينة حسب متغير سنوات الخبرة	208
(4 -21)	توزيع أفراد العينة حسب متغير عدد تربيصات تحسين المستوى	209
(4 -22)	المؤشرات الإحصائية لوصف أبعاد محور تبني الهندسة المالية الإسلامية في	210

	بنك البركة الجزائري	
211	المؤشرات الإحصائية لوصف أبعاد محور إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري	(4 -23)
212	إختبار مستوى تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري	(4 -24)
213	إختبار مستوى إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري	(4 -25)
214	إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري	(4 -26)
215	إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري	(4 -27)
216	إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري	(4 -28)
217	إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري	(4 -29)
218	إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري	(4 -30)

فهرس الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
44	تطبيق عقد السلم من خلال إعادة بيع البنك لسلعة السلم	(1-1)
44	تطبيق عقد السلم من خلال الوكالة بالعمولة	(1-2)
45	تطبيق عقد السلم من خلال دفع العميل المشتري كامل قيمة سلعة السلم نقداً	(1-3)
45	تطبيق عقد السلم من خلال شراء العميل سلعة السلم بالمرابحة للأمر بالشراء	(1-4)
46	تطبيق بيع الإستصناع بإعتبار البنك الإسلامي مستصنعاً مشتري	(1-5)
47	تطبيق بيع الإستصناع بإعتبار البنك الإسلامي صانعاً ومستصنعاً	(1-6)
188	التمثيل البياني لحجم الميزانية ونتيجة السنة المالية لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020	(4-7)
189	التمثيل البياني لحجم الودائع والتمويلات وحقوق الملكية لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020	(4-8)
190	التمثيل البياني بالأعمدة التكرارية لمعدل كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020	(4-9)
206	الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب متغير الصنف	(4-10)
208	الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب متغير المستوى العلمي	(4-11)
208	الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب متغير سنوات الخبرة	(4-12)

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

حققت البنوك الإسلامية نجاحاً كبيراً خلال السنوات الماضية سواء من حيث إرتفاع أرقام أعمالها، وإستحواذها على حصة هامة من الصناعة المصرفية العالمية، وصمودها في وجه أهم الأزمات العالمية (أزمة 2008)، وبناءً على بعض التقديرات فإن القطاع البنكي الإسلامي يعتبر من أسرع القطاعات المالية نمواً في جميع أنحاء العالم، هذا التوسع لنشاطات البنوك الإسلامية زاد من حجم المخاطر الممكن أن تتعرض لها، وباعتبار المخاطر جزء لا يتجزأ من أي نشاط إقتصادي ومصرفي كان لا بد من تسييرها.

تعتبر إدارة المخاطر ركيزة ومنطلق للعمل المصرفي لتحقيق التوافق بين مبدأ الأمان والربحية في النشاط، وعليه حرصت الشريعة الإسلامية على حفظ المال، وجعلته من مقاصدها الشرعية، وجعلت الحفاظ عليه جهاداً في سبيل الله، والحفاظ على المال لا يكون بكنزه وحجبه عن التداول وإنما بإستثماره بكل السبل المشروعة لتحقيق الغاية التي وجد من أجلها.

أظهرت البنوك الإسلامية مناعة ذاتية تجعلها قادرة على مواجهة المخاطر والميل للإستقرار بفضل منتجاتها التي تقوم على الأصول الحقيقية، وصيغها التمويلية الفعلية من الناحية النظرية، لكن الواقع يكشف بعض المخاطر التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي من بينها: مشكلة السيولة بشقيها، إدارة فائض السيولة ونقص السيولة، إعتتماد التمويل على عمليتي المرابحة والتورق، حيث تكاد هذين الصيغتين تكونان النشاط الرئيسي للإستثمار بالبنوك الإسلامية، إذ بلغت في بعضها نسبة 90 %، ضعف التمويل بصيغ المشاركة، فالتجربة العملية تظهر تدني نسبة المشاركة والتي لا تتعدى نسبتها في بنوك مصر والخليج والأردن 3%، وعلى هذا الأساس فإن الصناعة المصرفية الإسلامية تعاني من ضعف نظامها الخاص بإدارة المخاطر بسبب غياب أدوات فعالة لإدارة المخاطر التي تفي بالمتطلبات الشرعية من جهة، وتحقق ميزة الكفاءة الاقتصادية بأدنى درجات الخطر من جهة أخرى، وهذا ما فرض التطوير والإبتكار في المنتجات والأساليب، فكانت الهندسة المالية الإسلامية عنواناً لتلك الممارسات، ولعل واحدة من تلك المداخل الهندسة المالية الإسلامية وتعتبر هذه الأخيرة من المواضيع الهامة جداً في الوقت الراهن، لما لها من دور في إيجاد حلول مبتكرة لمشاكل التمويل وإدارة مخاطره، فالهندسة المالية الإسلامية تعتبر الأداة الأنسب التي يمكنها تقديم مساعدة فعالة لتحقيق الأهداف الإستراتيجية لرسم سياسات مالية قوية وإبتكار منتجات وأدوات مالية جديدة ومرنة تتفاعل وتستفيد من التغيرات المستمرة في أسواق المال الإقليمية والعالمية.

ومن هنا تبرز أهمية الهندسة المالية الإسلامية كأداة مناسبة لإيجاد منتجات وأدوات مالية مبتكرة تجمع بين المصادقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية لإدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية، حيث بدأ الإهتمام بالهندسة

المالية الإسلامية كأحد الأدوات التي يمكن إستخدامها لإيجاد حلول لمشاكل التمويل أو تحقيق مزيد من الأرباح أو إدارة المخاطر.

- إرتبط مفهوم الهندسة المالية الإسلامية في كثير من الأحيان بموضوع إدارة المخاطر، والذي يعتبر من المواضيع الهامة في العمل المالي و المصرفي ، وذلك لما تلعبه إدارة المخاطر من دور بارز في الحد من الآثار السلبية لمختلف أنشطة البنوك الإسلامية وأعمالها، خاصة أن الأزمات المالية العالمية كلفت البنوك خسائر فادحة، قد سلطت الضوء على هذا الجانب الهام من جوانب العمل المصرفي الإسلامي، ومن هنا ظهرت الهندسة المالية الإسلامية لتقدم حلول، وتساعد على إبتكار أساليب تساعد على قياس المخاطر والتنبؤ به، وتقدم الأدوات المساعدة على الحد من آثارها، وتساهم في خلق منتجات مالية جديدة تلبي الإحتياجات المختلفة لجميع الأطراف العاملة في السوق.

1- الإشكالية الرئيسية :

تبعاً لما سبق سنحاول في بحثنا هذا معالجة الإشكالية التالية:

ما مدى تأثير تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري؟

ومن أجل الإجابة على هذه الإشكالية الرئيسية سوف نستعين بالأسئلة الفرعية التالية:

- ماذا يقصد بالهندسة المالية الإسلامية؟ وماهي الأدوات التمويلية الخاصة بها؟
- ما هي المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية؟ وما هي التحديات الشرعية التي تواجهها عملية إدارة مخاطرها؟
- ما هي الأدوات والأساليب التي تؤثر بها الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية؟
- كيف تؤثر الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري؟

2- فرضية البحث:

من أجل معالجة الإشكالية السابقة والإجابة على الأسئلة الفرعية سنفترض أن الهندسة المالية الإسلامية تساهم في إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

3- أهمية البحث:

بعد الأزمة العالمية سنة 2008 ظهرت البنوك الإسلامية كلاعب أساسي في السوق المالي والمصرفي العالمي، حيث أثبتت مرونة وجدارة في الوقوف أمام هذه الازمة مقارنة بالبنوك التقليدية، ولضمان الإستمرارية ومجابهة المخاطر كان لا بد من وجود إبتكار وتطوير، ومن هنا تبرز أهمية البحث لاستكشاف

مداخل مبتكرة لتطوير أدوات مالية لإدارة مخاطر التمويل الإسلامي، ولعل أحد هذه المداخل الهندسة المالية الإسلامية، فمن الضروري دراسة أساليب الهندسة المالية الإسلامية للسعي لتطوير الأدوات والمعاملات الموجودة بالبنوك الإسلامية.

4- أهداف البحث:

- التعريف بالهندسة المالية الإسلامية وبيان أهميتها.
- التعرف على مختلف صيغ التمويل بالبنوك الإسلامية وأهم المخاطر التي تحيط بها.
- تطوير الأدوات المتوفرة لدى البنوك الإسلامية للمساهمة في التقليل من المخاطر الموجودة.
- بيان دور الهندسة المالية الإسلامية في الحد من المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية.
- الوقوف على تطبيق مخرجات الهندسة المالية الإسلامية في مجال إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري.

5- أسباب ودوافع إختيار الموضوع:

يكتسي موضوع تسيير المخاطر أهمية كبرى في الجانب المصرفي الإسلامي، وذلك في ظل تنامي الأزمات المالية والمصرفية العالمية، والتي أثبتت فيها البنوك الإسلامية جدارتها في مواجهتها، الأمر الذي حتم على الخبراء الماليين والإقتصاديين البحث عن سبب ذلك، حيث ظهر مفهوم الإبداع والإبتكار كأهم الوسائل الممكنة الإستعانة بها لتسيير المخاطر، وهذا ما أدى لطفو الهندسة المالية على السطح، ونظراً لطبيعة المصرفية الإسلامية فكان لابد أن تكون الهندسة المالية إسلامية أي لابد من الإبداع والإبتكار في إطار شرعي، وعموماً يمكن حصر أسباب إختيار الموضوع للمبررات التالية:

5-1- مبررات شخصية:

- طبيعة التخصص في مالية المؤسسة.
- الميول الشخصي للدراسات الخاصة بالمصرفية الإسلامية بإعتبارها موضوع الساعة.

5-2- مبررات موضوعية:

- الربط بين الهندسة المالية وتسيير المخاطر في البنوك الإسلامية يشكل موضوع خصب للبحث العلمي.
- الاهتمام الكبير الذي حظي به هذا الموضوع بإعتبار المصرفية الإسلامية وقضاياها أصبحت موضوع الساعة.

6- حدود البحث:

6-1- الحدود المكانية:

نهدف في هذه الدراسة للبحث في دور الهندسة المالية الإسلامية في تسيير المخاطر بالبنوك الإسلامية من الجانب النظري، والبحث في إمكانية وجوده لدى وكالات بنك البركة الجزائري.

6-2- الحدود الزمنية:

تم توزيع الإستبيان مع بداية السداسي الثاني لسنة 2022، ليتم تحليل النتائج للخروج بدراسة حقيقية تعبر عن واقع مشكلة الدراسة في السوق المصرفي الجزائري.

7- منهجية الدراسة:

للإجابة على إشكالية البحث وتحقيق الأهداف المسطرة إعتدنا على المنهج الوصفي التحليلي بالتعرض لمختلف المفاهيم النظرية المرتبطة بمتغيرات البحث في الجانب النظري، أما في الجانب التطبيقي فقد تم إعتداد على مجموعة من أدوات التحليل الإحصائي للبيانات التي تم تجميعها بإستخدام الإستبيان، وتحليله بالإعتداد على برنامج تحليل الحزم الإحصائية SPSS، وذلك للخروج بنتائج قد تساعد في الوصول للإجابة على إشكالية البحث.

8- الدراسات السابقة:

أولاً : الدراسات التي تناولت إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- دراسة محمد نور علي عبد الله بعنوان "تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية بين

النظرية والتطبيق"، ومن بين أهم النتائج المتوصل إليها:

○ تعتبر عقود (المشاركة، المضاربة، المزارعة، السلم) من العقود الخطيرة التي يتطلب تنفيذها خبراء يلمون بالجوانب الشرعية من جهة الخبرة العالية في مجال التمويل والإستثمار من جهة أخرى.

○ إن درجة المخاطرة منخفضة في عقود (المراجحة، الإستصناع، البيع بالتقسيط) مما زاد

من الأهمية النسبية لتلك العقود في المصارف الإسلامية.

○ تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر الأجل في العقود التي يترتب على تنفيذها إلتزامات

تتحول لديون في ذمة العملاء.

○ في الجانب التطبيقي المصارف قيد الدراسة حققت نسبة عالية من كفاية راس المال مقارنة

بالمصارف الأخرى.

- دراسة رانية العلاونة بعنوان "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية-حالة الاردن-" ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- هناك إختلاف جوهري بين مخاطر المصارف الإسلامية والتقليدية مما يتطلب توفير أساليب إدارة مخاطر كل نوع من المصارف.
- هناك مجموعة من الأساليب المناسبة للتعامل مع المخاطر في المصارف الإسلامية كبيع العربون، عقد التوريد، الوعد الملزم، خيار الشرط والعقود الموازية، والتأمين التعاوني، الضمانات الشخصية والعينية وكفاية رأس المال.
- المصارف الإسلامية العاملة في الأردن ذات كفاءة عالية في إدارة مخاطرها، وقد تمثلت هذه الكفاءة في حرصها على إبقاء آدائها المالي على أحسن ما يرام بإتباع مجموعة من السياسات المالية، وتنفيذ أوامر السلطات الرقابية والأخذ بمقررات بازل 2 في كفاية رأس المال، وإبتعادها عن التوظيف بصيغ ذات مخاطر عالية كالمشاركة والمضاربة، والتركيز على صيغ المرابحات للأمر بشراء والإستثمار السلعي المخصص.

- دراسة تهاني محمود محمد الزعابي "تطوير نموذج لإحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات بازل " ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- المصارف الإسلامية تواجه مشكلة في كيفية قياس ملاءة رؤوس أموالها، والتي ترجع بصورة رئيسية للطبيعة الخاصة لمصادر تلك الأموال فهي لا تتطلب عائد ثابت كما هو الحال في المصارف التقليدية، كما يمكن أن تتحمل من الناحية النظرية خسائر إضافة لإختلاف الأدوات المالية التي تستخدمها عن الأدوات المالية التقليدية.
- تم تحديد معالم إطار مقترح لقياس كفاية رأس المال يتلائم مع الطبيعة الوظيفية للمصارف الإسلامية، والمخاطر التي تتعرض لها في إطار البوتقة المصرفية وقد تم إختبار النموذج المقترح وفق دراسة تطبيقية بالإعتماد على البيانات المالية لبعض المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين.

- دراسة موسى عمر مبارك أبو محييميد بعنوان " مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2 " ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- إذا كانت صيغ التمويل ممولة من مصادر المصرف الذاتية، وترتب عليها مخاطر إئتمان، سوق، تشغيل فيجب أن تدخل في حساب كفاية رأس مال المصرف، أما إذا كانت ممولة

من أصحاب حسابات الإستثمار المشترك فإن مخاطر السوق والإئتمان المترتبة عليها يجب أن تستبعد عند حساب كفاية رأس المال لأنها ستحمل لأصحاب الحسابات المشاركة في الأرباح.

○ المخاطر الثلاثة التي ذكرتها لجنة بازل (الإئتمان، السوق، التشغيل) موجودة لدى المصارف الإسلامية إلا أن طبيعتها تختلف في بعض الأحيان عن ما هي في التقليدية.

○ من الضروري معرفة مصدر التمويل لكل صيغة من صيغ التمويل لدى المصارف الإسلامية فيما إذا كانت من أموال المصرف الذاتية أم من الحسابات المشاركة في الأرباح وذلك لتحديد فيما إذا كانت هذه الصيغة ستدخل ضمن معادلة كفاية رأس المال أم لا؟ حتى يكون تناسب بين مكونات المعادلة حسب رأيه.

○ ضرورة التمييز بين المصارف الإسلامية والتقليدية في تطبيق معيار كفاية رأس المال، بحيث يتم مراعاة الخصائص المميزة للمصارف الإسلامية في هذا الإطار.

- دراسة محمد عبد الحي بعنوان "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية - دراسة مقارنة" ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

○ المصارف الإسلامية لا تطبق معايير كفاية رأس المال.

○ معيار كفاية رأس المال التقليدي الصادر عن لجنة بازل 2 لا يصلح أن يكون معيار لتقييم ملاءة رأس المال في المصارف الإسلامية، وبأنه لا يعطي دلالة صادقة عن المركز المالي للمصرف.

○ معيار كفاية رأس المال الإسلامي يعطي صورة أوضح عن الملاءة المالية للمصارف

الإسلامية لأنه يأخذ بعين الإعتبار الطبيعة المميزة للعمل المصرفي الإسلامي.

○ ضرورة تبني السلطات الرقابية للمعايير الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية لأنها تعطي صورة أكثر دقة عن الملاءة المالية ومتانة النظام المصرفي الإسلامي.

ثانيا : الدراسات التي تناولت موضوع الهندسة المالية في المصارف الإسلامية من حيث إستخدام منتجاتها للتحوط وإدارة المخاطر ومعالجة الازمات المالية أو الوقاية منها.

- دراسة لحلو بوخاري، وليد عايب بعنوان "آليات الهندسة المالية كأداة لإدارة مخاطر الصكوك

- الإسلامية وأثر الأزمة المالية العالمية على سوق الصكوك الإسلامية" بحث مقدم للملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي غرداية، ومن أهم النتائج

المتوصل إليها أن الهندسة المالية توفر مجموعة من التقنيات والآليات لمواجهة وإدارة مخاطر الصكوك، ومنها سياسة التنويع وتقنيات الرهن والكفالة، والتأمين التبادلي والتحوط باستخدام المشتقات الإسلامية ممثلة في عقد السلم والخيار الشرعي، والرقابة المالية والتي يمكن اللجوء إليها وقت الحاجة.

- دراسة عبد الكريم قندوز بعنوان "صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية" رسالة ماجستير-جامعة حسيبة بن بوعلي-2007" ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

○ الهندسة المالية الإسلامية تتميز عن نظيرتها التقليدية في كونها تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية.

○ الهندسة المالية الإسلامية تستخدم لإدارة المخاطر التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية بإستخدام منتجات الهندسة المالية الإسلامية التي تشمل كل الأدوات والعمليات التمويلية التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- دراسة بوعافية رشيد، إبراهيم مزويد بعنوان " الهندسة المالية كمدخل لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية" بحث مقدم للملتقى الدولي الثامن حول الازمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية -2009، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

○ ظهور الهندسة المالية أعطى مجالات إبتكار متعددة ومتطورة في المستقبل المنظور والبعيد.
○ إستعرضت أهم المنتجات المالية و المصرفية الإسلامية و ابرز اهمية إستخدام الهندسة المالية لتطوير صناعة المنتجات المالية من خلال وضع مفهوم كلي للهندسة المالية.

- دراسة هناء محمد هلال الحنيطي بعنوان " دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية " بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي حول الازمة المالية والإقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إقتصادي إسلامي -الأردن 2010، ومن أهم النتائج المتوصل إليها أن الهندسة المالية الإسلامية تحتوى على تشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية التي تمتاز بالكثير من الخصائص التي تجعلها قادرة على تجنب أو معالجة الازمات، ومن أبرز المنتجات التي يطرحها النظام المالي الإسلامي في هذا الاطار(الصكوك).

- دراسة محمد كريم قروف بعنوان "الهندسة المالية كمدخل عملي لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية" بحث مقدم للمنتدى الدولي الأول حول الإقتصاد الإسلامي: الواقع ورهانات المستقبل 2011، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- أبرزت أهمية الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي لإبتكار أدوات مالية تجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الإقتصادية العملية.
- الفرصة مهيأة أكثر من ذي قبل ليقدم الإقتصاد الإسلامي نموذجا علمي قائما على إستخدام أدوات الهندسة المالية لتفعيل وتطوير صناعة المنتجات المالية الاسلامية من جهة، وتخفيف حدة الإضطرابات في الأسواق العالمية، وسوء توزيع الثروة من جهة أخرى، وهذا من أجل فتح مجال أوسع أمام المصارف الاسلامية.
- دراسة مختار بونقاب بعنوان "دور الهندسة المالية الاسلامية في تطوير منتجات المؤسسات المالية الاسلامية" رسالة ماجستير -جامعة ورقلة 2012، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
 - أهم ميزة تتميز بها الهندسة المالية الاسلامية هو أنها تجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الإقتصادية.
 - الهندسة المالية الاسلامية تضم العديد من الأدوات والمنتجات المالية من أهمها المرابحة والمشاركة والتورق والسلم كأدوات تمويل والصكوك الاسلامية كمنتجات مالية قابلة للتداول في الاسواق المالية، بالاضافة للتأمين الاسلامي، والبطاقات المصرفية الاسلامية، بالاضافة الى أنها إستطاعت تطوير الكثير من المنتجات المالية الاسلامية التي تصدرها هيئات سيادية كشهادات مشاركة المصرف المركزي(شمم)، وشهادات المشاركة الحكومية (شهامة).
- دراسة عبد الكريم أحمد قندوز بعنوان "إدارة المخاطر بالصناعة المالية الاسلامية: مدخل الهندسة المالية" الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية 2012، ومن أهم النتائج المحصل عليها:
 - هناك نقص كبير في أدوات إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية .
 - هناك ضرورة لإيجاد منهج إسلامي في إدارة المخاطر يقوم على الهندسة المالية من خلال إستخدام أدوات بيع دين السلم أو التوريق الاسلامي، والمشتقات المالية الاسلامية في إدارة المخاطر في المصارف الاسلامية.
- دراسة بن علي بلعزوز بعنوان "إدارة المخاطر بالصناعة المالية الاسلامية: مدخل الهندسة المالية" بحث مقدم لملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الاسلامية -2012، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
 - هناك ضرورة ملحة لايجاد منهج إسلامي لإدارة المخاطر في ظل عولمة الأسواق ومتطلبات لجنة بازل2.

- مدخل الهندسة المالية يعتبر أحد مداخل تطوير أدوات مالية إسلامية لإدارة المخاطر ويمكن أن يتم ذلك في ضوء نظرية الغرر في الفقه الإسلامي.
- دراسة طهراوي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق بعنوان "إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل" مقال في مجلة الدراسات الاقتصادية الإسلامية، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
 - النظام البنكي الإسلامي يحاول مواكبة التطور في مجال العمل المصرفي من خلال إستحداث هيئات دولية للرقابة على الأعمال الإسلامية AAOIFI و IFSB .
 - يجب على البنوك الإسلامية في جميع الدول الإتفاق فيما بينها لتأسيس إستراتيجية إقتصادية لمواجهة التحديات بالإندماج المصرفي والتوجه نحو التكامل لخلق تجمعات مصرفية ذات حجم أكبر وقاعدة أوسع على المستوى المحلي والدولي.
- دراسة بوخدوني وهيبه بعنوان "منتجات الهندسة المالية الإسلامية" ملتقى صفاقس الدولي الرابع للمالية الإسلامية، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
 - تمكنت الهندسة المالية الإسلامية من تخطي مرحلة الإنطلاق بنجاح لكنها تواجه مجموعة من التحديات.
 - تحتاج منتجات المالية الإسلامية للتطوير والإبداع والابتكار.
 - تطوير الهندسة المالية ومنتجاتها لا يتم إلا بتكامل المنظومة التالية: البنوك، المؤسسات المالية، السوق المالي، البنك المركزي، المتعاملين الإقتصاديين والباحثين.
- دراسة مختار بونقاب بعنوان "دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي" مقال في المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ديسمبر 2016، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
 - مخاطر صيغ التمويل الإسلامي هي مخاطر الأدوات التمويلية القائمة على الملكية والمديونية.
 - تقتصر إدارة المخاطر في بنك البركة على صيغ البيوع كالمرابحة والإجارة، وتقل في المشاركة وتتعدم في المضاربة.
 - سياسة إدارة المخاطر في بنك البركة فعالة في صيغ البيوع، وغير فعالة في صيغ التمويل القائمة على الملكية.
 - بعض إجراءات إدارة المخاطر تخالف مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

- دراسة محمد سليم الشويبات، حيدر صلاح الدين عارف بعنوان "دور الهندسة المالية في إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية" جامعة نوروز أقليم كردستان -العراق 2017، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- ساهمت الهندسة المالية في تطوير بعض منتجات الصيرفة الإسلامية والرقمي بها لتتماشى مع متطلبات العصر وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.
- ساهمت الهندسة المالية في تخفيض المخاطر الناشئة عن المعاملات في المصارف الإسلامية ووضع حلول لها .
- غياب القدر الكافي من المهندسين الماليين.
- يجب التحقق من مخرجات الهندسة المالية كالمشتقات، والتأكد من جدواها، وآثارها على الإقتصاد الكلي.

- دراسة يوسف سعاد - مخلوفي عبد السلام بعنوان " دور الهندسة المالية الإسلامية في إبتكار منتجات مالية إسلامية " مقال في مجلة البشائر الإقتصادية ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- ضرورة وجود هندسة مالية لإبتكار أدوات مالية إسلامية جديدة.
- الاعتماد على منهج المحاكاة و الاصاله و الإبتكار لتطوير منتجات تلبي إحتياجات المتعاملين لتحقيق الميزة التنافسية وضمان الإستمرار .
- عدم هندسة أوراق مالية إسلامية تسير تطور الصناعة المالية العالمية يحد من نمو وتوسيع المؤسسات المالية الإسلامية.
- ضرورة مواكبة الصناعة المالية الإسلامية لتغيرات وتطورات البيئة الإقتصادية دون التخلي عن الضوابط الشرعية.
- توفير بيئة تحفز على الإبداع وتشجيع الباحثين لتطوير الصناعة المالية.

- دراسة الأخضر لقلبي وحمزة غربي بعنوان " إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية " ومن أهم النتائج المتوصل إليها:

- تشترك البنوك التجارية والإسلامية في مخاطر الائتمان، السيولة، السوق، التشغيل .
- تختلف مخاطر البنوك الإسلامية عن التجارية في مخاطر المضاربة -المشاركة- الإستصناع.

- تختلف درجة شدة مخاطر البنوك الإسلامية، فالمخاطر الأعلى شدة هي مخاطر هامش الربح وأقلها مخاطر السوق.
- تختلف المخاطر باختلاف صيغ التمويل الإسلامية.
- أعلى مخاطرة المخاطر الائتمانية بالنسبة لصيغ التمويل بالمشاركة، وأقلها مخاطر السيولة بالنسبة لعقد المضاربة.
- دراسة عبد الكريم قندوز بعنوان " إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية" مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية 2012، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
 - هناك نقص كبير في إدارة المخاطر وأدواتها بالصناعة المالية الإسلامية.
 - ضرورة إيجاد منهج إسلامي لإدارة المخاطر.
 - التحوط وإدارة المخاطر مازال بحاجة لتأصيل في نظرية التمويل الإسلامي، ويمكن أن يكون ذلك في ضوء نظرية الغرر في الفقه الإسلامي.
- دراسة حنان محمد المعيوفى ومحمد رضوان عبد العزيز بعنوان "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مقال مجلة الرسالة، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
 - ضرورة نشر الوعي بين إدارات المصارف الإسلامية لأهمية المخاطر والتحديات التي تواجهها وطرق معالجتها.
 - تطوير التشريعات والسياسات الحاكمة لهذه المصارف.
 - ضرورة عمل دورات تدريبية للمديرين والعاملين في إدارة المخاطر.
 - وضع السياسات اللازمة لقياس تلك المخاطر والعمل على الحد منها.
 - تفعيل الدور الرقابي للهيئة الشرعية والحرص على تطبيق الآليات وفق الضوابط الشرعية.

9- تقسيم الدراسة:

لمعالجة إشكالية بحثنا قمنا بتقسيمه لأربعة فصول، وهي كالتالي:

- الفصل الأول بعنوان مدخل للهندسة المالية الإسلامية، ويتكون من الإطار النظري للهندسة المالية، ماهية الهندسة المالية الإسلامية، والأدوات والآليات التمويلية التقليدية للهندسة المالية الإسلامية، والتطبيقات العملية حول الأدوات التقليدية والحديثة للهندسة المالية الإسلامية.
- الفصل الثاني بعنوان إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، ويتناول الإطار النظري للمخاطر، أنواعها، إدارة المخاطر والتحديات الشرعية التي تواجهها.

- الفصل الثالث بعنوان ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية ويتكون من أدوات وأساليب الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية، وتطبيقات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية، وأساليب مواجهة تحديات البنوك الإسلامية.
- الفصل الرابع كان بعنوان دراسة تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

الفصل الأول:

مدخل للهندسة المالية

الإسلامية

تمهيد:

تعتبر الهندسة المالية الإسلامية أداة حديثة لإيجاد حلول مبتكرة لمشاكل التمويل والمخاطر التي قد يتعرض لها القطاع المالي والمصرفي الإسلامي، حيث تقوم على الابتكار والتجديد والإبداع لخلق أدوات مالية مستحدثة وإيجاد آليات تمويل وحلول مبتكرة للإدارة المالية ذات صبغة شرعية، لذلك سوف نتعرض في هذا الفصل لثلاثة مباحث:

- المبحث الأول يتضمن تعريف الهندسة المالية، أهميتها، خصائصها وأهدافها، العوامل المساهمة في نموها، رؤية شرعية للهندسة المالية التقليدية.
- المبحث الثاني يتضمن تعريف الهندسة المالية الإسلامية وأهميتها، خصائصها وأهدافها، مبادئها وضوابطها، معوقات تطويرها، متطلبات تحقيق هندسة مالية إسلامية.
- المبحث الثالث يتضمن الأدوات والآليات التمويلية التقليدية للهندسة المالية الإسلامية، تطبيقات عملية حول الأدوات التقليدية للهندسة المالية الإسلامية، تكييف أدوات الهندسة المالية الحديثة وفق ضوابط الهندسة المالية الإسلامية.

المبحث الأول: الهندسة المالية

1- تعريف الهندسة المالية:

ظهرت الهندسة المالية كمفهوم لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها منشآت الأعمال وإستخدمت لتطوير وإبتكار منتجات مالية جديدة وتقديم حلول مبدعة لمشكلات منشآت الأعمال، وكانت أول خطوة للإرتقاء بصناعة الهندسة المالية بوضع معايير ترتكز على النظرية والتطبيق، كما تم إنشاء الإتحاد الدولي للمهندسين الماليين (IAFE) The International Association Of Financial Engineers في 1992، والذي يضم أكثر من 2000 عضو يمثلون ممارسين وأكاديمي ومهني المحاسبة والقانون والنظم... الخ¹.

- حسب فينرتي (Finnerty) 1988 تهتم الهندسة المالية بتصميم، تطوير، تطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة، وتقديم حلول خلاقية ومبدعة للمشكلات المالية².
ويعكس هذا التعريف وجود ثلاثة مهام للهندسة المالية وهي: تصميم، التطوير والتطبيق في مجالات إبتكارية ثلاث³:

- إبتكار أدوات مالية مستحدثة.
 - إبتكار حلول مبدعة للمشاكل التمويلية كإبتكار إستراتيجيات وصيغ تمويلية لإدارة المخاطر.
 - إبتكار آليات مالية مستحدثة لتخفيض تكاليف المعاملات (سمسار الخصم، التداول الإلكتروني للأوراق المالية.. الخ).
- تطبيق علمي لمبادئ رياضية وعلمية لحل مشاكل أو تصميم منتجات مالية وخدمات معقدة⁴.
- حسب الجمعية الدولية للمهندسين الماليين (IAFE) هي تطوير وتطبيق مبتكر للنظرية المالية والأدوات المالية لإيجاد حلول للمشاكل المالية المعقدة وإستغلال الفرص المالية، فالهندسة المالية ليست أداة، بل المهنة التي تستعمل الأدوات علماً أنها تختلف عن التحليل المالي، فالتحليل المالي يعني تشنيت الشيء لفهمه، أما مصطلح هندسة نقصد به بنية.
- حسب تعريف بودي (ZVI BODIE) هي تطبيق القواعد العلمية للنماذج الرياضية في شكل قرارات

¹ - أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 2017- القاهرة -مصر، ص ص 29-30.

² - Finnerty, J., Financial Engineering In Corporate Finance: An Overview , Financial Management (17) Wnter(1988), (P.14).

³ - أشرف محمد دواية"الهندسة المالية الإسلامية"مرجع سابق ذكره، ص ص 30-31

⁴ - علي عبد القادر بن الضب"مبادئ الهندسة المالية " دار الحامد للنشر والتوزيع-عمان-الأردن ، الطبعة الأولى 2020، ص 33.

- التوفير، الإستثمار، الإقتراض، الإقراض وإدارة المخاطر.¹
- هي آلية لتوليد أدوات وأوراق مالية جديدة لمقابلة إحتياجات المستثمرين، وطالبي التمويل المحددة لأدوات التمويل التي تعجز الطرق الحالية عن تقديمها.²
- عرفها الخبير الإستثماري نشأة عبد العزيز على أنها تصميم، تطوير وتطبيق عمليات وأدوات مالية مستحدثة، وتقديم حلول مبدعة للمشكلات الإقتصادية والمالية، كما لا يقتصر دورها على المنتجات الجديدة بل يمتد لتطويع أدوات وأفكار قديمة لخدمة أهداف منشآت الأعمال.
- عرفها حسين الكتبي (KOTBY 1990) على أنها إستعمال إستراتيجيات إدارة المخاطر للتحكم في كل أشكال المخاطر التي يمكن أن تواجه المؤسسة خلال حياتها.³
- مصطلح إقتصادي حديث نسبياً من حيث الإصطلاح، وقديم من حيث التعامل قدم المعاملات المالية.⁴
- هي توليد أدوات مالية مستحدثة لمقابلة الإحتياجات المتجددة لطالبي التمويل، والتي تعجز الطرق الحالية عن الإيفاء بها.⁵
- عرفها الإتحاد الدولي للمهندسين الماليين على أنها:⁶
 - تطوير وتطبيق التكنولوجيا الإبداعية لحل المشاكل المالية.
 - تطبيق الطرق الرياضية لحل مشاكل التمويل إتماداً على أدوات رياضية، علوم الكمبيوتر، الإحصاء والنظرية الإقتصادية لحل المشاكل المالية، والسعي لتطوير المنتجات، وإشتقاق الأوراق المالية، وإدارة المخاطر في البنوك والمؤسسات المالية وصناديق التحوط والتأمين.
- هي إعادة هيكلة الأدوات المالية الحالية للحصول على أدوات مالية أكثر تفضيلاً.⁷
- هي فن صياغة المدخلات المالية لتلبية إحتياجات وميول طالبي الأموال فيما يخص المخاطرة، فترة

¹ - عبد الكريم قندوز "الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق" مؤسسة الرسالة ناشرون - دمشق سوريا، الطبعة الأولى 2008، ص 29.

² - علي عبد القادر بن الضب "مبادئ الهندسة المالية" مرجع سابق ذكره، ص 33

³ - عبد الكريم قندوز "الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق" مرجع سابق ذكره، ص 29.

⁴ - مرضي بن مشوح العنزي "فقه الهندسة المالية الإسلامية-دراسة تأصيلية تطبيقية" رسالة دكتوراه منشورة في الفقه المقارن، الطبعة الأولى، 2015، ص 28.

⁵ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى 2019، ص 13

⁶ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 11.

⁷ - Galitz Lawrence, "Financial Engineering: tools and techniques to manage Financial Risk", Mcgraw-hill, Usa, 1995, p5

الإستحقاق والعائد¹.

- هي التكوين النهائي للمنتج المالي للتقليل من المخاطر وتحسين الإيرادية مما يجعل له أثر في تغيير أوضاع السوق المالي، بمعنى إبتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، كإدارة السيولة، الديون أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة تلائم الظروف المحيطة بالمشروع².
- وفي الأخير يمكن القول أن الهندسة المالية هي تصميم وتطوير وتنفيذ لأدوات وآليات مالية مبتكرة وتطوير أدوات وأفكار قديمة لصياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وإدارة المخاطر.
- وإنطلاقاً مما سبق يمكن إيراد مجموعة من الفوائد التي تميز إستخدام الهندسة المالية:
 - تساهم في بناء وتنويع المحافظ المالية.
 - توسع بدائل التمويل والإستثمار والتقليل من المخاطر بإدارتها.
 - التعامل بأدواتها أقل تكلفة من التعامل بالموجودات الأساسية كالأسهم والسندات.
 - تمكن من تحوط البنوك، المؤسسات المالية أو المستثمرين من المخاطر بإستخدام أموال أقل مقارنة بما لو تم شراء موجودات³.
 - تحفيز عمليات الإبداع المالي وتقديم حلول إبداعية لمشاكل التمويل.
 - تصميم منتجات مالية جديدة تتناسب مع إحتياجات المتعاملين في السوق.
 - تقديم نماذج كمية لإدارة المخاطر بالإستناد على تقنيات بحوث العمليات والنماذج الإحصائية القائمة على نماذج الإنحدار الخطي والغير خطي والسلاسل الزمنية... الخ⁴.

2- خصائص وأهداف الهندسة المالية :

2-1- خصائص الهندسة المالية:

- تصميم تركيبية مع مختصين تسمح لها بأداء وظيفتها.
- تستعمل مجموعة من التخصصات، الوسائل والتقنيات لتحقيق أهدافها.
- تتكيف مع حاجات المؤسسة وتختلف تركيباتها تبعاً للحالات الخاصة التي أعدت من أجلها.

¹ عبد السلام زايد "الهندسة المالية: مدخل لتطوير الصناعة المالية الإسلامية" مجلة العلوم الإنسانية، العدد 38، 2008، ص 8.

² جليل كاظم مدلول العارضي، علي عبودي نعمة الجبوري "الهندسة المالية وأدواتها المشتقة: مفاهيم نظرية وتطبيقية" الدار المنهجية، الأردن، 2016، ص 18-19.

³ هاشم العبادي "الهندسة المالية وأدواتها بالتركيز على إستراتيجيات الخيارات المالية" مؤسسة الورق، عمان، 2008، ص 110.

⁴ محمد عبد الحميد عبد الحي "إستخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية والمصرفية ، جامعة حلب، سوريا، 2014، ص 11.

- تسعى لإيجاد حلول للمشاكل المالية، وتستمد صفتها من خصوصية وطبيعة كل مشكل.
- تقوم بإحداث وضعية جديدة لتحقيق أهدافها بأفعال منسقة وفعالة لتحقيق نتائج محددة سلفاً.
- فعاليتها تتحقق وفق أربعة شروط (محتوى هادف، أهداف محددة لتطبيقها، وجود عناصر تحقق الأهداف مجتمعة، وجود تقنية تسمح بالتجميع).¹
- تحرص على اختيار الاستراتيجيات المالية التي تضمن السيطرة على المخاطرة.
- تُعدُّ وسيلةً من وسائل قياس مدى قدرة المؤسسة على المنافسة مع المنشآت الأخرى.
- تعتبر وسيلةً من وسائل التطور المالي، والتي تسعى لإيجاد منتجات، وخدمات جديدة تساهم في زيادة كفاءة المؤسسة على الاستمرار في عملها.
- تساعد على تجنب التقليد بين المؤسسات التي تعمل في مجال واحد، بالإعتماد على استخدام مجموعة من الأفكار الإبداعية والتي تساهم في تميّز المؤسسة، وتوفّر لها الأرباح المالية.²

2-2- أهداف الهندسة المالية:

- العمل على إبتكار أو تطوير الأدوات المالية.
- تحقيق الكفاءة الإقتصادية بتخفيض تكاليف المعاملات.
- خلق فرص سيولة للسوق المالي والمتعاملين بأدوات الهندسة المالية المتنوعة.
- زيادة فرص تحقيق الأرباح بإيجاد أدوات مالية حديثة تكون فيها المخاطر منخفضة.
- السيطرة على المخاطر المالية التي تتعرض لها المؤسسات بإستحداث وتطوير أدوات مالية.³
- **التحوط (Hedging):** بإدارة مخاطر الأسعار من خلال أخذ مراكز عكسية للتقليل أو تحويل الخطر بإزالة الآثار السلبية المصاحبة للتطورات الغير ملائمة في أسعار الصرف أو أسعار الفائدة أو قيم الأصول المستثمر فيها، أو الحد منها لأدنى درجة ممكنة.⁴
- **المراجعة (Arbitrage):** وتكون بشراء أصل مالي في سوق منخفضة الأسعار، وبيعه في سوق مرتفع في نفس الوقت للإستفادة من فارق السعر، إلا أنها تؤدي لتوازن السوق، فالهدف هو إستغلال

¹ محمد الشريف بن زواي "حوكمة الشركات والهندسة المالية" دار الفكر الجامعي، مصر 2016، ص ص 123-124.

² متوفر على موقع www.mawdoo3.com ، تاريخ الإطلاع يوم 2022/09/04 على الساعة 23:25.

³ زكية الصالح بوستة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره ، ص 13.

⁴ - Asyraf Wajdi Dusuki "Principle And Application Of Risk Management And Hedging Instruments In Islamic Finance" disponible sur le site: www.iefpedia.com/english date de visite 29/10/2022.

تباين الأسعار بين الأسواق في ظل عدم الكفاءة¹.

- إدارة الأصول والخصوم بإختيار أفضل مزيج من الأصول والخصوم لمحفظه أصول وخصوم المؤسسة.

- المضاربة (Speculation): وتكون بتداول الأصول المالية بالشراء والبيع لتحقيق الأرباح من خلال توقع تغيير الأسعار مستقبلاً، بناءً على المعلومات المتوفرة للمضارب، وتنحصر العملية في دفع أو قبض فارق السعر.²

3- العوامل المساهمة في نمو الهندسة المالية وتطور أنشطتها:

- مساهمة العمل الأكاديمي في النظرية المالية.
- قطع العلاقة بين التمويل والإنتاج، وعدم الرشادة والطمع وسلوك القطيع.
- التقدم التكنولوجي وتطور وسائل النقل والإتصال، المعلوماتية، الإنترنت وإقتصاديات المعرفة.
- عدم تطابق الضرائب بين الدول وتقلب أسعار الفائدة وإرتفاع معدلات التضخم وزيادة المخاطر.
- الحاجة المستمرة لأدوات إدارة المخاطر بعد التخلي عن إتفاقية بروتن وودز، وتقلب المتغيرات الإقتصادية والمالية.
- وضع العديد من المستثمرين شرط منح 15 % من العائد على حقوق الملكية (ROE) للمسيرين مما أجبرهم للبحث عن أدوات مبتكرة لتحقيق ذلك.
- التحول من إقتصاديات المديونية للإقتصاد الرأسمالي زاد من نسبة التمويل بالأسهم مما زاد من مخاطر فقدان الملكية من قبل المستثمرين، وهذا ما أدى لظهور أوراق مالية مهجنة كالأسهم القابلة للتحويل لسندات (ORA).³
- زيادة المخاطر والحاجة لإدارتها.
- الهندسة المالية أصبحت مجال خصب للبحث الأكاديمي.
- تعدد وتنوع إستراتيجيات الإستثمار خاصة في المشتقات المالية.
- عجز وسائل التمويل الحالية عن تلبية إحتياجات المستثمرين وطالبي التمويل.
- الإستفادة من المزايا الضريبية بإعداد صيغ تمويلية لتخفيض الضرائب بحسب فئات الأصول.

¹ - Yusri Mohamed Yusop "Islamic Investment Planing", Ibfim Publications, Malaysia, 2014, P115.

² - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، الطبعة الأولى، 2020، ص ص 109-110.

³ - علي عبد القادر بن الضب "مبادئ الهندسة المالية" مرجع سابق ذكره، ص ص 36-37.

- الإنهيارات المتتالية في الأسواق المالية العالمية مما دفع المستثمرين لحماية أصولهم المالية من خلال المشتقات المالية.
- الإستفادة من النظام المالي بتطوير أدوات وآليات جديدة للوصول لحلول للمشاكل التمويلية أو إستغلال الفرص الإستثمارية.
- تطوير أدوات المراجعة بين الأسواق (Arbitrage)، مما خفض التكاليف وزاد في الأرباح والإنتفاع على الأسواق المالية العالمية.
- إشتداد المنافسة بين المؤسسات المالية والمصرفية مما حفز دوائر البحث والإبتكار لخلق أدوات مالية مبتكرة لإدارة مخاطر التمويل، وتقديم حلول لمشاكل التمويل والقفز فوق قيود السياسة النقدية.
- ظهور شبكات الإتصال وتقنيات الحاسوب سهل تحويل الأسواق العالمية لسوق مالي بعدد كبير من المشاركين تتعدم فيه الحواجز الزمنية والمكانية، ويصل مداه لمدى وصول المعلومة المرسله.
- المؤسسات تعمل في ظل قيود تشريعية وأخرى يفرضها السوق أو ظروف المؤسسة ذاتها، ولهذه القيود تكلفة تصل لمستويات تدفع المؤسسات للبحث عن طرق تخفيض أو التخلص من التكاليف.
- زيادة عدد الأسواق المنظمة الجديدة، فزيادة عدد الأسواق المنظمة الجديدة للأسهم المستقبلية والمقايضات والإبتكارات في الإتصالات وتقنية الحاسبات يخفض تكاليف التجارة والأدوات المالية النمطية بشكل كبير.
- ظهور مفهومي كفاءة وفعالية الأسواق المالية، فالفعالية تعني مدى قدرة السوق على تلبية إحتياجات المشاركين فيه، أما الكفاءة تعني المدى الذي تستطيع فيه هذه الأسواق مقابلة الإحتياجات بتكلفة أقل وسرعة ودقة عاليين.
- لدى بعض المستثمرين إستعداد لتحمل المخاطر، فتصمم لهم أدوات إستثمارية ذات مخاطر عالية مما يخفض العائد المطلوب على هذه الأدوات، كالسندات المنخفضة الجودة، فمخاطرها مرتفعة ولكن بفضل الهندسة المالية أصبح لها سوق رائج، وهذا ما أدى لإصدارها بمعدل فائدة منخفض نسبياً مما خفض تكلفة إصدارها.¹

4- رؤية شرعية للهندسة المالية التقليدية:

- فرضت الشريعة الإسلامية ضوابط للأدوات المالية كأن يكون النشاط الذي تعبر عنه الأداة المالية حلالاً، وتمويل الشركة المصدرة للأدوات المالية قائم على رأس المال المدفوع على أساس المشاركة،

¹ - زكية الصالح بو ستة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره ، ص ص 24-25.

- وعائد الورقة ربحًا على أساس الغنم بالغرم، وليس الربا.
- عملت الهندسة المالية التقليدية على إبتكار وتطوير أدوات وآليات مالية تقع في دائرة ما حرم الله بغض النظر عن الجوانب الأخلاقية والدينية أهمها:
- **السندات:** عقد قرض إجتماع فيه عناصر ربا الديون (الدين، الأجل، الزيادة المشروطة بالأجل).
 - **المشتقات المالية:** تعتبر من الربا والقمار لحصول أحد العاقدين على مال بغير عوض، القبول والإيجاب للبيع فيها على أساس المراهنة على تغير السعر، أما مجمع الفقه الإسلامي حرم البيوع الأجلة على المكشوف في البورصة.
 - **الأسهم:** لا يجوز حصول بعض الشركاء على نسبة ثابتة من الأرباح بغض النظر عن النتيجة أو تمتع أحدهم بحق الأولوية في الأرباح، أو أن يكون لبعض الأسهم حق إسترجاع قيمتها بالكامل عند تصفية الشركة، كما لا يجوز منح بعض الأسهم أكثر من صوت في الجمعية العامة، إلا أن مجمع الفقه الإسلامي أجاز إعطاء بعض الأسهم خصائص تتعلق بالأمور الإجرائية أو الإدارية.¹

المبحث الثاني: مفهوم الهندسة المالية الإسلامية

1- تعريف الهندسة المالية الإسلامية:

- حسب فينرتي الهندسة المالية الإسلامية هي تصميم، تطوير وتطبيق أدوات وعمليات مالية مبتكرة، وصياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل تجمع بين المصادقية الشرعية (إتفاق الهندسة المالية مع قواعد ومقاصد الشريعة الإسلامية)، والكفاءة الإقتصادية (القدرة على تحقيق الربح الملائم وحسن التعامل مع المخاطر) والإجتماعية (القدرة على تلبية حاجات العملاء المتعددة والمتجددة ومراعاة أولويات المجتمع وترسيخ قيمة العدل في منتجاتها وعملياتها).²
- مجموع الإجراءات والتدابير لتلبية الإحتياجات المالية للمجتمع، بإعادة تأهيل منتجات قائمة أو تطويرها، أو بتصميم منتجات جديدة قابلة للتحقيق ضمن ضوابط وقواعد الشريعة الإسلامية.³
- منهج لنظم التمويل المعاصرة تعمل على تحقيق كفاءة المنتجات المالية المعاصرة لتلبية الإحتياجات

¹- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره ص ص 151-153.

²- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 168.

³- سامر مظهر قنطجني "الإبتكار المالي بين التثبيت والتهافت" منشورات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، الطبعة الثانية، بدون ذكر بلد النشر، 2016، ص ص 28-30.

المالية المتنوعة والمتجددة في إطار ضوابط الشريعة الإسلامية¹.

وفي الأخير يمكن القول أن :

الهندسة المالية الإسلامية هي مجموع التقنيات والأدوات المالية التي تهدف لصياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل والإستجابة لإحتياجات المجتمع بإعادة تأهيل منتجات قائمة أو تطويرها، أو بتصميم منتجات جديدة قابلة للتحقيق في إطار ضوابط الشريعة الإسلامية.

وبناءً على ما سبق يمكن إيراد مجموعة من الفوائد التي تميز إستخدام الهندسة المالية الإسلامية:

○ تمكن البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية من المنافسة في الساحة المصرفية والمالية التقليدية.

○ إستكمال المنظومة العلمية والعملية للعمل المصرفي الإسلامي والموائمة بين التنظير والتطبيق.

○ تلبية إحتياجات الواقع المصرفي والمالي من إبداع وتطوير لمنتجات وآليات التمويل وصياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل، بالجمع بين فقه النص وواقع العصر ورفع الحرج والمشقة عن المتعاملين المسلمين².

○ توفير أدوات تمويلية منضبطة مع الشريعة لتلبية الحاجات التمويلية بإستمرار.

○ الإستفادة من تطورات السوق العالمية، وتكييف الإحتياجات مع ضوابط الشريعة الإسلامية.

○ أفضل حل للأزمات المالية العالمية بسبب المعاملات الغير منضبطة مع الشريعة الإسلامية.

○ إبتكار ودعم الأنشطة الملائمة للتنمية الإجتماعية دون الوقوع في شبهة الديون الربوية وأعبائها.

○ ضمان إستمرارية وتطور النظام الإقتصادي الإسلامي بالمزج بين الكفاءة الإقتصادية والمصادقية الشرعية³.

○ أحكام فقه المعاملات معلة وعللها مرتبطة بالحكم الشرعي وجوداً وهدماً.

○ توفير الكوادر البشرية الجامعة بين المعرفة الشرعية والخبرة في المجال المصرفي الإسلامي.

¹ - شوقي جباري " دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الراهنة" الملتقى الدولي حول الإقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات" جامعة غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011، ص3.

² - أشرف محمد دوابه "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 168-169.

³ - مرضي بن مشوح العنزي "فقه الهندسة المالية الإسلامية-دراسة تأصيلية تطبيقية" مرجع سابق ذكره، ص ص 35-36.

- لا يمكن للبنوك الإسلامية التعامل بأغلبية العقود المالية التقليدية، إلا بإستحداث مستجدات ملحقه بها لتكون عملياً قابلة للتطبيق.¹

2- خصائص وأهداف الهندسة المالية الإسلامية:

2-1- خصائص الهندسة المالية الإسلامية:

- تستمد مبادئها في تصميم منتجاتها من أحكام الشريعة الإسلامية مع الإبتعاد عن الخلافات الفقهية، كما تعتمد على المشاركة في المخاطر لا تحويلها لأطراف أخرى كما هو الحال في نظيرتها التقليدية.²
- تحقيق مصلحة كل المتعاملين فالإلتزام بالأحكام الشرعية يجعل المتعاملين بها أكثر رضى، أما الأنظمة الوضعية لا تفرق بين المصالح الكلية والجزئية بما ينشئ تنافر بين مصلحة المتعاملين وبين هذه الأنظمة.³
- الأحكام الشرعية منضبطة مقارنة بالوضعية، ومنه فالمحافظة على الأحكام الشرعية أيسر من المحافظة على الأحكام الوضعية.
- حافز التدين يحد من الإلتفاف على الأحكام الشرعية، بينما في الهندسة المالية التقليدية بروز الفرصة للربح كافي للإلتفاف عليها.
- تلبى إحتياجات حقيقية للمتعاملين الإقتصاديين في الأسواق، وأدواتها لها طبيعة تعاقدية وخصائص تميزها (المخاطر، الضمانات، التسعير)، وهذا ما يؤكد القيمة المضافة للإبتكار.⁴

2-2- أهداف الهندسة المالية الإسلامية:

- توفير تمويل مستقر وحقيقي للتقليل من الآثار التضخمية.
- إدارة وتحقيق الموائمة بين العوائد والمخاطرة والسيولة لدى المؤسسات المالية.
- خلق وتطوير أوراق مالية إسلامية بالمساهمة في تطوير أسواق المال المحلية والدولية.
- رفع الكفاءة الإقتصادية بتوسيع الفرص الإستثمارية في مشاركة المخاطر، وتخفيض تكاليف المعاملات.

¹ زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 54-55.

² محمد الأمين خنيوة، حنان علي موسى "منتجات الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات ومناهج التطوير" الملتقى الدولي حول الإقتصاد الإسلامي الواقع والرهانات، جامعة غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011، ص 5.

³ سامي السويلم "صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي" شركة الراجحي المصرفية للإستثمار، الكويت، أبريل 2004.

⁴ زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 42-43.

- توفير منتجات مالية إسلامية مبتكرة تتميز بالمصداقية والشرعية تكون بديلة ومنافسة للمنتجات المالية التقليدية.¹
- الحصول على الإعتبار والتقدير من المؤسسات الدولية.
- تحقيق عوائد مجزية لطالبي التمويل وتنوع مصادر الربحية الإسلامية.
- توفير منتجات مالية إسلامية ذات جودة كبديل للمنتجات التقليدية الربوية.
- إستحداث مؤسسات مصرفية تنفذ معاملات مالية خالية من المخالفات الشرعية .
- منافسة البنوك التقليدية بتقديم أدوات وآليات وحلول متوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- تنشيط الإقتصاد بفتح المجال لشريحة واسعة من المجتمع إمتنعت عن التمويل التقليدي.
- توفير حلول شرعية مبتكرة للإشكالات التمويلية والتقليل من مخاطر الإستثمار بتنوع صيغه وقطاعاته الشرعية.²

3- مبادئ وضوابط الهندسة المالية الإسلامية:

3-1 مبادئ الهندسة المالية الإسلامية:

- **التناسب بين العقد والهدف المقصود منه:** ويقصد به ملائمة شكل العقد مع مضمونه، وتوافق الوسائل مع المقاصد، فالصور لا تكفي وحدها لتقويم المنتج المالي، والهدف وحده لا يكفي، فلا بد من جواز الأمرين معاً.³
- **الإباحة أصل المعاملات المالية:** وتعد القاعدة الأساسية في فهم وتطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية، لما لها من تأثير عملي في تحرير عقلية الإبتكار لدى القائمين عليه في البنوك الإسلامية، فقد أقر الفقهاء أن معظم المنهيات الشرعية في المعاملات الإختيارية ترجع لأمرين: الربا أو الغرر.⁴
- **التوازن بين الربحية والتعاونية:** فحافز الربح يولد المجازفة، وهو ما يحول إدارة المخاطر لعمليات

¹ - هناء الحنيطي "دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الإقتصادية والمالية المعاصرة " الملتقى الدولي حول الإقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات، جامعة غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011، ص ص 8-9.

² - مرضي بن مشوح العنزي "فقه الهندسة المالية الإسلامية-دراسة تأصيلية تطبيقية" مرجع سابق ذكره، ص ص 37-38.

³ - لعمش أمال، شرقي سارة "أهمية منتجات الهندسة المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية: تجربة مصرف الإمارات الإسلامي في إصدار الصكوك الإجارية" بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الإبتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، 5-6 ماي 2014، ص5.

⁴ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 140-141.

مقامرة، لكن الأساليب الغير ربحية تتلقى إشكال لإنتقاء عنصر الربح فيها، وهذا لا يعني التقليل من الأدوات الربحية لمعالجة المخاطر إذا كانت وفق الضوابط الشرعية، لكن هذه الأدوات بالرغم من أهميتها تبقى محدودة التأثير مقارنة بالأساليب غير الربحية، فالتأمين التعاوني من أهم الأدوات المالية الغير ربحية المستخدمة في إدارة المخاطر¹.

- **التكامل يحكم تطوير المنتجات المالية:** فالمبدأ الحاكم لتطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية التكامل بين المصالح الشخصية والإعتبارات الموضوعية بين تفضيلات الزمن والمخاطرة وبين توليد الثروة الحقيقية، ففصل الزمن والمخاطرة عن توليد الثروة الحقيقية يؤدي لإنحراف القطاع المالي عن الحقيقي وهذا ما لا ينسجم مع طبيعة العلاقات الإقتصادية، مما يجعل تكاليف بقاء الفصل بين القطاعين تتزايد بإستمرار، ما يناقض هدف الكفاءة وخفض التكاليف، وفي الأخير القطاع الحقيقي هو الذي سيدفع هذه التكاليف².

3-2-2- ضوابط الهندسة المالية الإسلامية: وتنقسم لعنصرين أساسيين:

3-2-1- عدم مخالفة الهندسة المالية الإسلامية للشرع:

- تحريم بيع ما لا يملك.
- تحريم الميسر والقمار وأكل أموال الناس بالباطل.
- تحريم الغرر بما في ذلك الجهالة والغبن والتدليس.
- تحريم الربا، فالربا محرم في جميع الأديان السماوية بنوعيه ربا النسيئة و ربا الفضل.
- التحذير من بيعتين في بيعة واحدة فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة واحدة، فإذا اختلف طرفاها لم تدخل في النهي، فهي تضمن بالإضافة للسلامة الشرعية الكفاءة الإقتصادية للمعاملات المالية³.

3-2-2- سلامة الهندسة المالية الإسلامية من العيوب الشكلية:

3-2-2-1- التيسير ورفع الحرج: ففي تقييد المتعاملين بالعقود القديمة حرج وتضييق عليهم، وعدم تلبية إحتياجاتهم، ومن هنا برزت أهمية الهندسة المالية الإسلامية في تطوير العقود بما يتماشى وضوابط الشرع الإسلامي من جهة وحاجات التمويل المتزايدة من جهة أخرى.

¹ سامي السويلم "التحوط في التمويل الإسلامي" المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2007، ص113.

² سامي السويلم "التحوط في التمويل الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص120.

³ زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص ص 49-50.

3-2-2-3- الإستحسان والإستصلاح: الإستحسان نوع من الترجيح بين الأدلة والأخذ بأقواها كحالة من حالات التيسير ورفع الحرج، أما الإستصلاح هو الأخذ بكل ما فيه مصلحة يتقبلها العقل.

3-2-2-4- الوعي بالسوق وأحواله: فالحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالإبتكار وتطوير الأدوات المالية، بالإضافة لتحقيق التراضي بين جميع الأطراف.

3-2-2-5- بيان المعاملات وشفافيتها: يقصد بها الإفصاح عن المعاملات التي يمكن أن تؤديها الأدوات المبتكرة أو المطورة لسد الثغرات التي قد يستغلها المضاربون أو المتلاعبون لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلاً.

3-2-2-6- المقدرة والالتزام: ويقصد بالمقدرة توفر القدرة الرأسمالية على التعامل، والالتزام بالشرعية الإسلامية، وتتشرك الهندسة المالية الإسلامية مع التقليدية في الوعي والإفصاح والمقدرة وتختلف معها في الإلتزام بالشرعية الإسلامية.

3-2-2-7- القيم الأخلاقية في المعاملات المالية الإسلامية: فالعقود الشرعية تقوم على المبادئ والقيم الأخلاقية (التراضي، حسن النية، بيوع الأمانة)، كما تقوم المعاملات المالية الإسلامية على المبادئ والقيم الأخلاقية (حسن المطالبة، حسن القضاء، التيسير على المعسر).

3-2-2-8- العمل على تحقيق الإستثمار الحقيقي وتحريم الإستثمار الوهمي: فالعقود الإسلامية تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة والإستثمار الحقيقي.

3-2-2-9- التوازن في تحمل طرفي العقد لإلتزاماته مقابل الحصول على حقوقه: فالشرعية الإسلامية تقطع الطريق على النزاعات بضمان كل ذي حق حقه.

3-2-2-10- حرية التعاقد: والمقصود به إطلاق الحرية للناس في عقد العقود، بإشتراط عدم وجود أمور نهى عنها الشرع.¹

4- معوقات الهندسة المالية الإسلامية:

تعاني الهندسة المالية الإسلامية من جملة من المعوقات يمكن حصر أهمها في النقاط التالية:

- منطلق أفكار المنتجات المالية الإسلامية من البيئة المصرفية التقليدية البعيدة عن المنهج الإسلامي وهذا ما أدى للمعوق الثاني.

- أفرغت المنتجات الإسلامية من معناها ومقصدها بسبب البيئة البنكية التقليدية رغم أنها أخذت الصورة الشرعية في الظاهر، وهذا ما أدى للمعوق الثالث.

¹ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص ص 50-52.

- كل منتج مالي تقليدي له نسخة إسلامية، مما كتم مبادرات الإبداع والإبتكار.¹
- تركيزها على إشباع حاجات المسلمين أهمل هدف المنتج المالي وهو خلق القيمة المضافة.
- يعاني القطاع المالي الإسلامي من غياب ثقافة الإبداع والتطوير في ظل غياب مخصصات مالية للبحث والتطوير.
- ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية، وتضارب المذاهب والفتاوى بين الدول قلل من قوة الهندسة المالية الإسلامية.
- الإفتقار للكفاءات والإطارات المؤهلة فالعمل المصرفي الإسلامي يتطلب كفاءات مدربة لتقليل من المخاطر التشغيلية.
- غياب حقوق الملكية لصاحب فكرة منتج مالي مطور أو جديد، فالمؤسسات المبدعة تتحمل تكاليف التطوير والإبتكار ومخاطر عدم جدواه، وبعد نجاحه يتسارع الكل للإستفادة منه.²
- دخول البنوك التقليدية بإمكانياتها وخبرتها للمنافسة بممارستها للنشاط المصرفي الإسلامي أصبح تحدي للمؤسسات والبنوك الإسلامية.
- وضع الإطار المؤسسي والقانوني في الدول الإسلامية على الطراز الغربي ضيق على النشاط المصرفي الإسلامي وحصره في حدوده التقليدية.
- ضعف المهارات الإدارية أثر على مصداقية البنوك الإسلامية، كما إرتبط التمويل الإسلامي بقنوات تمويل الإرهاب وغسيل الأموال مما قلل الثقة في هذا المجال.
- زيادة قاعدة العملاء بتسويق المنتجات المالية الإسلامية أصبح تحدي للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بسبب عدم فهم الصناعة المالية الإسلامية والإفتقار لمعرفة المنتجات.
- التمويل بالمشاركة في الأرباح ضعيف في المعاملات المالية الإسلامية وذلك بسبب أن:
 - ترتيبات المشاركة في الأرباح تتطلب دعم فني أو مالي للمتعهدين.
 - هناك تكاليف أعلى بسبب توظيف الأموال بالمشاركة في الأرباح، فإختيار المشروع المناسب يتطلب دراسة جدوى وتقويم فني ومالي عادة ما تتجاوز تكلفته تكلفة الإيداعات بعوائد ثابتة.

¹ - بوعافية رشيد، مزبود إبراهيم "الهندسة المالية كمدخل لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية" الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، المركز الجامعي خميس مليانة - الجزائر 5-6 ماي 2009، ص 14.

² - محمد الأمين خنيوة، حنان علي موسى "منتجات الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات ومناهج التطوير" مرجع سابق ذكره، ص 20-24.

- يصعب تحويل الصيغ التمويلية القائمة على أساس الدين لأدوات يمكن التفاوض بشأنها، فأحداث الدين لا يمكن تحويله لأي شخص إلا بقيمته الإسمية، وهذا ما يعوق تطوير أسواق ثانوية في الأدوات المالية الإسلامية.¹

5- متطلبات تحقيق هندسة مالية إسلامية:

- تبني المؤسسات المالية لمبدأ الحماية الفكرية لمنتجاتها المبتكرة لتستفيد منها مادياً.
- تحفيز الموظفين وخلق ثقافة الابتكار والبيئة المناسبة داخل البنك للتطوير والابتكار.
- تطوير سياسة تسويق المنتجات المالية الإسلامية لإشباع حاجات المسلمين وغير المسلمين.
- تشكيل هيئة إسلامية للفتوى موضوعية لها سلطة الإلزام بالنسبة للمعاملات المالية الإسلامية.
- إنشاء مراكز بحث وتطوير تشترك في رأسماله المؤسسات المالية الإسلامية والنوافذ الإسلامية.
- تأسيس هيئة شرعية كمرجعية عليا لتفعيل دور الرقابة الشرعية لتطوير ومتابعة تنفيذ المنتجات.
- يتعين على المؤسسات المالية الإسلامية دعم القطاع الخيري بالإستفادة من الأفكار الواردة في مباحث الزكاة والوقف كإدارة صناديق الزكاة والقيام بالنظارة على الوقف.
- تأسيس وتفعيل دور مؤسسات البنية التحتية في الصناعة المالية الإسلامية كمجلس الخدمات المالية الإسلامية، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.. الخ، بالإضافة لتأسيس مراكز مختلفة داخل المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية كمركز اعتماد التدريب المالي الإسلامي، مركز المنتجات المالية الإسلامية.²
- التدرج في التطبيق فالإنتقال من النظام التقليدي للإسلامي يجب أن يكون على مراحل خلال مدة كافية ويجب أن يصاحبها إصلاحات أخرى في المجتمع.
- الوعي بالسوق وأحواله فيجب أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالابتكار أو تطوير الأدوات والأوراق المالية، بالإضافة لتحقيق التراضي بين جميع الأطراف.
- يجب تأهيل وتدريب الأفراد في الجانبين الشرعي والمصرفي لتنسيق نظم العمل والأساليب داخل وحدات البنوك الإسلامية للقضاء على الإختلاف والتشتت فيها.
- المقدره والإلتزام بالشرعية الإسلامية في التعامل، فالإلتزام بالشرعية الإسلامية ميزة تختص بها الهندسة المالية الإسلامية عن التقليدية، أما المقدره تعني وجود قدرة رأسمالية على الشراء والتعامل.

¹ - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 58-60.

² - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره ، ص 63-65.

- توفير سوق مالي إسلامي فوجود سوق مالي إسلامي أصبح ضروري إلى جانب تشكيل هيئة إسلامية للفتوى على أساس معايير موضوعية تملك سلطة الإلتزام بالنسبة للمعاملات المالية الإسلامية.
- زيادة التنسيق بين البنوك الإسلامية والتقليدية لفتح القنوات مع الهيئات والمؤسسات الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي، مما يسهل إقناع الجهات الرقابية المحلية والدولية بالطبيعة الخاصة لأنشطة البنوك الإسلامية.
- التعزيز القانوني للسوق المالي الإسلامي، ويقصد بها الإعتراف القانوني بخصوصية المؤسسة المالية الإسلامية والسوق المالي الإسلامي، وعدم مساواتها مع نظيرتها التقليدية، وذلك بإصدار قوانين إستثنائية لدعم إبداعاتها.
- الشفافية والأمانة في المعاملات المالية فتقديم بيانات صحيحة حول العقود والصفقات والظروف المختلفة للسوق المالي، كما يجب الإفصاح عن تفاصيل المعاملات المبتكرة لسد الثغرات التي قد يستغلها المضاربون لتحقيق أهدافهم أو التحايل على الربا أو القمار.¹

المبحث الثالث : الأدوات التمويلية للهندسة المالية الإسلامية

1- الأدوات والآليات التمويلية التقليدية للهندسة المالية الإسلامية :

سنتناول الهندسة المالية الإسلامية للعقود المسماة وما تولد عنها من عقود غير مسماة من خلال:

1-1-1- المرابحة:

1-1-1- تعريفها:

لغة: الزيادة والنماء²، هو إعطاء مالا مرابحة، فيقال بعث السلعة مرابحة على كل عشرة دراهم درهم، وكذلك إشتريته مرابحة، فالمرابحة مصدر للربح³.

إصطلاحاً:

- هي بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم، وصورتها أن يقول البائع: إشتريت السلعة بألفاً وبعتها إليك بما إشتريتها به وزيادة قدرها مائة، فيقول المشتري قبلت⁴.

¹ - ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 154-156.

² - محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" دار الميسرة للنشر والتوزيع-الأردن، الطبعة الرابعة 2017، ص 236.

³ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، مصر 2012، ص 82.

⁴ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره ، ص 82.

- من بيوع الأمانة، يفصح فيه عن ثمن رأس المال والربح، سواء كان بنسبة من رأس المال، أو مبلغ محدد أو مجموع الأمرين معاً¹.
- هي من صور البيع تباع فيها السلع برأسمالها وزيادة ربح معلوم في إطار مجموعة من الضوابط التي تكفل لها أن تبقى في إطار الصدق والأمانة الذي يجب أن يتسم به البيع².
- ومنه يمكن القول أن المرابحة هي أحد صور بيوع الأمانة يفصح فيها عن سعر الشراء والربح بكل صدق وأمانة.

1-1-2- شروط البيع بالمرابحة:

- أن يكون الربح معلوماً للطرفين فالربح يمثل بعض ثمن العملية والعلم بالثمن شرط لصحتها.
- أن يكون الثمن من ذوات الأمثال كالدينار وغيره من العملات أو المعدودات المتقاربة.
- أن يكون العقد الأول صحيحاً فإن كان فاسداً لا يجوز بيع المرابحة³.
- يجب بيان كل مواصفات السلعة وعدم إخفاء عيوبها.
- يجب بيان كيفية تسديد قيمة السلعة من المشتري وكيفية نقل الملكية.
- يجب أن يكون بيع السلعة عرضاً مقابل نقود، ولا يجوز بيع النقود مرابحة أو السلعة بسلعة لكن يجوز بيع عملة بعملة⁴.

1-1-3- صور وأشكال المرابحة:

1-1-3-1- حسب كيفية تسديد الثمن:

- **مرابحة بثمن عاجل:** يسدد فيها ثمن البضاعة وتسلم عند عقد البيع.
- **مرابحة بثمن آجل:** تنتقل ملكية السلع عند عقد البيع، والثمن يسدد لاحقاً كدفعة واحدة أو على دفعات، ويجوز إختلاف سعر البيع العاجل عن الآجل.

1-1-3-2- حسب كيفية تسليم السلعة محل العقد:

- **مرابحة مع تسليم عاجل:** تنتقل ملكية السلعة عند الإتفاق، والثمن يكون عاجلاً أو آجلاً.
- **مرابحة مع تسليم آجل:** يسلم ثمن السلعة عند الإتفاق مقابل نقل الملكية الآجل⁵.

¹ - أشرف محمد دوابة "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 232.

² - خديجة خالدي، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" ديوان المطبوعات الجامعية-الجزائر 2016، ص 183.

³ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 84-85.

⁴ - محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 238.

⁵ - محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص ص 238-239.

1-1-3-3- حسب عدد أطراف التعاقد:

- المربحة البسيطة: يبيع مالك السلعة يملكها بمثل الثمن الأول وزيادة.
- المربحة المركبة: تسمى بالمربحة للأمر بالشراء، يطلب فيها شخص من آخر شراء سلعة معينة ويعدّه بشرائها منه بربح معين، وستعرض لها بالتفصيل في النقطة اللاحقة.¹

1-2-1- بيع المربحة للأمر بالشراء:

1-2-1- تعريفها:

- أشار الإمام الشافعي لبيع المربحة للأمر بالشراء بقوله: "وإذا رأى الرجل الرجل السلعة، فقال إشتري هذه وأربحك فيها كذا، فأشترها الرجل، فالشراء جائز، والذي قال: أربحك فيها بالخيار إن شاء أحدث فيها بيعاً، وإن شاء تركه"، فالخيار متاح للبائع والمشتري لإتمام البيع أو تركه.²
- هي عملية مركبة من وعد بالشراء وبيع بالمربحة³، من أهم أدوات توظيف الأموال وأكثرها استخداماً⁴، ومن الصيغ المستحدثة لبيع المربحة، يشتري البنك الإسلامي سلعة بناءً على طلب المشتري وفق وعد شراء بالمربحة مع بيعها له بزيادة معلومة ومعرفة السعر الأساسي للسلعة، ويتم التسديد بدفع جزء من ثمن الصفقة عند الطلب كدليل على الجدية والباقي يسدد على أقساط شهرية أو دفعات يحدد تاريخها في عقد البيع.
- لقد أجاز مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي "المربحة للأمر بالشراء" إذا وقعت على سلعة بعد دخولها في ملك المأمور وحصول القبض شرعاً طالما كانت تقع على الأمور مسؤولية التلف قبل التسليم، وتبعية الرد بالعيب الخفي ونحوه من موجبات الرد بعد التسليم، وتوافرت شروط البيع وانتفت موانعه.

وعموماً يتكون عقد المربحة للأمر بالشراء من :

- عقد شراء بين الواعد بالشراء والبائع الأول للمربحة.
- عقد شراء بين البائع الأول والثاني المالكين للسلعة المطلوبة.
- وعد بالشراء صادر من طالب شراء السلعة بالمربحة من البنك، إذا تحققت الأوصاف

¹ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان "المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العملية" دار الميسرة للنشر والتوزيع-الأردن، الطبعة السابعة، 2019، ص 159.

² أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 85.

³ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 240.

⁴ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 239.

المتفق عليها والتمن والربح.¹

وفي الأخير يمكن القول أن المرابحة للأمر بالشراء هي من الصيغ المستحدثة للمرابحة وتدعى بالمرابحة المركبة، يقوم فيها البنك بشراء سلعة معينة لمتعامل معين بناءً على طلبه، بعد أن يقدم جزء من ثمن الصفقة كدليل جدي، ويتم إتمام الصفقة بعد تسلم السلعة موضوع العملية سليمة على أن يتم الإتفاق على طريقة التسديد عند العقد.

1-2-2- خصائص المرابحة للأمر بالشراء :

- وسيلة لتمويل الصفقات الطارئة والتجار والصناعيين وأصحاب الأعمال.
- تستخدم لتمويل شراء سلع محلية أو مستوردة وصالحة لتمويل السلع الإستهلاكية.
- لا تتطلب من العميل إجراء دراسة جدوى إقتصادية، فنية أو مالية أو أبحاث مكلفة.
- تزيد من سرعة دوران أموال البنك فهي من أدوات التوظيف قصيرة ومتوسطة الأجل.
- سهولة حساب التدفقات النقدية وزيادة قدرة البنك على التخطيط المالي وحساب السيولة.
- تمكن طالبي التمويل من عدم البوح بأسرارهم للبنك كما هو الحال في المشاركة والمضاربة.
- وسيلة آمنة للمستهلك لمعرفة الثمن الأصلي للسلع ومقدار ربح البنك، لتفادي الربح الفاحش.
- إنخفاض المخاطرة بسبب معرفة العائد المتوقع من جهة، وتوفير ضمانات العميل من جهة أخرى.²

1-2-3- شروط وضوابط بيع المرابحة للأمر بالشراء :

- في حالة وجود عيوب في السلعة يتحملها البنك.
- يجب تحديد طريقة التسديد (حالياً، مؤجلاً، بالأقساط).
- يتحمل البنك تبعات الهلاك قبل إستلام المشتري للسلعة.
- يجب على العميل أن يعرف سعر التكلفة ورأسمال السلعة ويكون الربح معلوم.
- التحديد الدقيق لمواصفات السلعة تنافياً للجهالة من حيث الصفة، الوزن والكيل.
- يجب توضيح خطوات العملية للمشتري من حيث الإجراءات، الزمان، المكان وكيفية التسليم.³
- أن يكون الربح معلوم للطرفين، لأنه جزء من الثمن.
- أن يكون الثمن الأول للسلعة معلوماً للأمر بالشراء بما في ذلك المصروفات المعتبرة.

¹ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره ص 85.

² - محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 245-246.

³ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 87.

- أن يكون العقد الأول صحيح ولا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا.¹
- أن لا يشترط الزيادة في ثمن السلعة في حالة تخلف العميل عن التسديد أو التأخر فيه.
- دخول السلعة المأمور بشرائها في ملكية وضمن البنك قبل إنعقاد العقد الثاني مع العميل.
- أن لا يكون بيع المرابحة وسيلة للحصول على المال بشراء سلعة من البنك وبيعها للبائع الأصلي حتى لا تُصبح بيع العينة ، أو لأي مشتري آخر حتى لا تُصبح بيع التَّوْرُق.²

1-2-4- أنواع بيع المرابحة للأمر بالشراء :

1-4-2-1- حسب كيفية تسديد ثمن البضاعة:

- المرابحة للأمر بالشراء العاجلة: تعد أقل استخدام وجدوى للمشتري، فيدفع قيمة البضاعة عند إستلامها، وتظهر عدم الحاجة لطرف ثالث مادام المشتري قادر على الدفع العاجل لقيمة الصفقة.
- المرابحة للأمر بالشراء الآجلة: تستخدم من تجار الجملة لتمويل شراء كميات كبيرة وتسديد قيمتها بعد بيعها حيث يتم الإتفاق مع البنك على تسديد قيمة البضاعة لاحقاً دفعة واحدة.
- المرابحة للأمر بالشراء المُقسَّطة: وهي المفضلة لتمويل شراء السلع المعمرة للمستهلكين، يتم الإتفاق مع البنك لتسديد قيمة البضاعة على دفعات، تكون غالباً متساوية ومنتظمة لفترة محددة.³

1-2-4-2- حسب تكرارها:

- المرابحة للأمر بالشراء لمرة واحدة: تطبق على الأفراد ويكون العقد لمرة واحدة غير قابل للتجديد.
- المرابحة للأمر بالشراء لعدة مرات: هو قرض قصير أجل محدد بسقف معين، يدفع العميل عمولة إلتزام على مبلغ غير مسحوب من سقف محدد، ويسمح فيه للعميل بالقيام بأكثر من صفقة بحيث لا يتجاوز السقف المحدد خلال فترة متفق عليها وتخص هذه الطريقة التجار والصناعيين.⁴

1-3- البيع الآجل:

1-3-1- تعريفه :

لغة: الأجل هو غاية الوقت وحلول الدين، والتأجيل تحديد الأجل، والقسط هو العدل والتقسيط يعني على دفعات.⁵

¹ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان "المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العملية" مرجع سابق ذكره، ص 166.

² محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 243.

³ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 244.

⁴ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 245.

⁵ أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 89.

إصطلاحًا:

- هو بيع سلع بثمن مؤجل يزيد عن ثمنها نقدًا، فإذا كان الثمن مؤجلًا لأجل معلوم سمي بيع لأجل، وإذا كان مقسط لأقساط معلومة لأجل معلوم سمي بيع بالتقسيط، ولا خلاف بين الفقهاء في جواز النوعين إذا كان البيع نقدًا، وإنما الإختلاف عندما يفوق السعر الثمن الحالي¹.
- يحقق البيع الآجل منفعة التبادل ولو لم يوجد فيه الآجل، فإن إنضم إليه الآجل كانت الزيادة في الثمن لأجل كأي زيادة في الثمن مقابل شروط أو مواصفات إضافية في عقد البيع، لذا قال الفقهاء أن الشرط قسط من الثمن، وهذا هو معنى أن الآجل تابع للتبادل، فالتبادل موجود حتى لو لم يوجد الآجل، فإذا وجد لم يكن ما يمنع إعتباره في الثمن، بخلاف الربا لا يوجد إذا إنتفى منه الآجل، ولذلك تنتفي منه منفعة التبادل، ومنفعة التبادل تعوض تكلفة الآجل على المدين، فإذا كانت منتفية في الربا لم يكن في الفائدة ما يعوضها، فتبقى الزيادة ظلم على المدين².

وفي الأخير يمكن القول أن البيع الآجل هو بيع سلعة بثمن مؤجل يزيد عن ثمنها النقدي مقابل شروط أو مواصفات إضافية في العقد.

1-3-2- شروط البيع الآجل:

يشترط في البيع الآجل ما يشترط في البيع بصفة عامة ويختص بشروط خاصة منها:³

- تأجيل الثمن مع تسليم المبيع حالًا.
- تحديد مدة الآجل عند التعاقد، وتحتسب منذ تسليم المبيع.
- تحديد الثمن عند التعاقد، فإذا حدد البائع ثمين لسلعة أحدهما حالًا والآخر مؤجل فاختر المشتري أحدهما كان ذلك جائزًا، أما إذا افترق الطرفان دون تحديد الثمن الذي إختاره المشتري كان البيع فاسدًا لجهالة الثمن.

أما بخصوص البيع بالتقسيط جاء بقرار من مجمع الفقه الإسلامي:⁴

- عند تأخر المدين عن سداد أحد الأقساط تصبح الأقساط المتبقية واجبة السداد.
- يجوز للبائع الإشتراط على المشتري رهن المبيع عنده لضمان حقه في إستيفاء الأقساط المؤجلة.

¹- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 246.

²- سامي السويلم "مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي" دار وجوه للنشر والتوزيع، السعودية، 1434 هـ، ص 92.

³- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 249.

⁴- أشرف محمد دواية "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 92.

- لا يجوز إلزام المشتري بالزيادة على الدين بشرط سابق أو بدونه إذا تأخر عن دفع الأقساط في موعدها.
- يحرم على المدين التماطل في دفع الأقساط عند حلول أجلها، ولا يجوز إشتراط التعويض عند التأخر.
- تجوز الزيادة في الثمن المؤجل عن ثمن الحال، كما يجوز ذكر الثمن بالنقد والثنم بالتقسيط لمدة معلومة.
- لا يجوز في البيع الأجل النص في العقد على فوائد التقسيط مفصولة عن الثمن الحال، بحيث ترتبط بالأجل سواء إتفق العاقدان على نسبة الفائدة أم ربطها بالفائدة السنوية.

1-3-3- خصائص البيع الأجل:

إنطلاقاً من التعاريف السابقة يمكننا إستخلاص مجموعة من الخصائص أهمها:

- يحقق منفعة التبادل.
- الزيادة على الثمن النقدي متعلقة بأجل التبادل.
- هو بيع سلع بثمن مؤجل يزيد عن ثمنها النقدي.
- منفعة التبادل تعوض تكلفة الأجل على المدين.

1-3-4- صور البيع الأجل:

وتجوز صورتان منه وتحرم الثالثة وهي كالتالي:¹

- بيع الأجل يكون بتأجيل دفع الثمن وإستلام المبيع.
- بيع السلم ويعني تسليم أجل للبضاعة مقابل تسوية قيمتها عاجلاً.
- تأجيل دفع الثمن وتأجيل إستلام المبيع، ويسمى بيع الدين بالدين وهذا غير جائز ويقابله بيع المستقبلات في الإقتصاد التقليدي.

ويمنع بيع الأجل في الحالات التي تؤدي لشبهة الربا سداً للذرائع، كتبادل الذهب بالفضة بالأجل، والدولار بالدينار، ففيه شبهة القرض والزيادة إذا لم يكن حالاً فيقع في محذور الربا.

¹ - سامر مظهر قنطجحي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" دار شعاع للنشر والعلوم ، حلب-سوريا، 2010، ص181.

1-4-4- بيوع السلم:

1-4-4-1- تعريفه:

لغة: هو إسم مصدر لأَسْلَمَ أي أسلف، وهو أن تعطي ذهب أو فضة في سلعة معلومة إلى أمد¹، وسمي سلماً لتقديم رأس المال الذي هو الثمن لأن هذه المادة تدل على التقديم².

إصطلاحاً:

- هو بيع مال بمال يقبض الثمن عاجلاً، وتسلم فيه البضاعة آجلاً، فهو ثمن عاجل بثمن آجل³.
- هو صفقة يتعاقد فيها على شراء وبيع سلع أو منتجات تسلم مستقبلاً مقابل الدفع العاجل للثمن، فهو عكس البيع بالآجل⁴.
- هو بيع شئ موصوف في الذمة بثمن معجل⁵، ولأن المشتري يدفع الثمن ويأخذ سلع بعد مدة ففي الغالب تكون هذه السلع أرخص من قيمتها الحالية⁶.
- وفي الأخير يمكن القول أن بيع السلم هو عقد بين طرفين يكون أحدهما البنك الإسلامي يتم فيه بيع شئ موصوف في الذمة يسلم مستقبلاً بثمن معجل.

1-4-4-2- شروط بيع السلم:

يشترط في المسلم فيه (المبيع) ما يلي⁷:

- أن يكون ديناً موصوفاً في الذمة.
- أن يكون معلوماً فينبغي تحديد جنس المبيع ونوعه ومقداره.
- أن لا يكون مما يجري بينه وبين رأس المال ربا الفضل أو ربا النسيئة.
- أن يكون منضبط الصفة فالسلم بيع موصوف في الذمة ينبغي العلم بصفاته لتمييزه عن غيره بوصفه بما يختلف فيه الثمن، فيذكر جنسه ونوعه، قدره وبلده، حدائه وقدمه، جودته وردائته، ويجوز السلم في المنتجات الزراعية والصناعية إذا كانت تخضع لقياسات معيارية متعارف عليها.

¹- أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 93.

²- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان-الأردن، الطبعة الثانية، 2016، ص 269.

³- محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 257.

⁴- أشرف محمد دوابه "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 251.

⁵- أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 93.

⁶- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 269.

⁷- أشرف محمد دوابه "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 251-254.

- أن يكون مقدوراً على تسليمه فلا يجوز أن يكون السلم فيما يندر، فيشترط الوجود من وقت العقد لوقت الأجل حتى لا يقع الشك في القدرة على التسليم، والأصل أن يحدد محل تسليم المسلم فيه، فإذا سكت المتعاقدان عن ذلك إعتبر مكان العقد مكان للتسليم إلا إذا تعذر ذلك.
- أن يكون معلوم الأجل فيجب تحديد أجل معلوم لعقد السلم، إما بتاريخ معين أو بالربط بأمر مؤكد الوقوع، ولا مانع من تحديد آجال متعددة لتسليم المسلم فيه على دفعات بشرط تعجيل رأس مال السلم كله، فالقاعدة الفقهية أن ما جاز أن يكون في الذمة لأجل واحد جاز لآجال متعددة.

1-4-3- خصائص عقد السلم الصحيح:

1-4-3-1- محل عقد السلم:

فالسلع التي يجري فيها السلم يجب أن تكون محددة ومضبوطة كمياً ونوعياً، ولا يمكن أن يجري السلم عندما يكون جانبا التبادل متماثلين، كالمقح بالمقح مثلاً، كما أن السلعة المبيعة بالسلم يجب أن لا تكون ذات طبيعة نقدية كالذهب، الفضة أو العملات¹.

1-4-3-2- دفع الثمن:

ويدفع الثمن في شكل أي عملة ذات قوة إبراء قانوني، ويمكن أن يكون بضاعة أيضاً، شرط ألا ينتهك ذلك تحريم الربا في معاملات المقايضة، ويمكن إعتبار الإنتفاع من الأصول ثمناً للسلم².

1-4-3-3- مدة التسليم ومكانه:

من الضروري تحديد مدة ومكان التسليم، وقبل التسليم تبقى مخاطر السلع على البائع، ويمكن أن يكون تسليم السلع فعلياً أو حكماً، وبعد التسليم تنتقل المخاطر للمشتري، ويمكن الإشارة إلى أنه إذا لم ينص على مكان التسليم عند الإتفاق يعتبر مكان إبرام العقد المكان الذي تسلم فيه السلع³.

1-4-3-4- الخيار في السلم:

لا يجيز الفقهاء خيار الشرط في بيع السلم لأنه يعيق أو يؤخر حق البائع في ملكية ثمن السلع، وليس للمشتري خيار الرؤية المتاح في البيوع العادية، لكن بعد الإستلام إذا أكتشف عيوب في النوعية أو المواصفات بإمكان المشتري إلغاء البيع ولا يسترجع سوى الثمن المدفوع دون زيادة.

¹ محمد أيوب "النظام المالي في الإسلام" ترجمة عمر سعيد الأيوبي أكاديمية إنترناشيونال، بيروت، لبنان، 2009، ص 401.

² محمد أيوب "النظام المالي في الإسلام" ترجمة عمر سعيد الأيوبي، مرجع سابق ذكره 405.

³ محمد أيوب "النظام المالي في الإسلام" ترجمة عمر سعيد الأيوبي، مرجع سابق ذكره، ص 407.

1-4-4-5- تعديل عقد السلم أو فسخه:

البائع ملزم في السلم بتسليم السلع حسب الإتفاق، وعليه لا يحق للبائع أن يغير من جانب واحد شروط العقد بعد قبض الثمن، لكن بإمكان الطرفين تعديل العقد كلياً أو جزئياً بالتراضي.¹

1-4-4-6- جزاء عدم حسن التنفيذ:

يستطيع البائع التعهد بالدفع في حالة التسليم المتأخر مبلغ من المال للحساب الخيري الذي يملكه البنك ويصرفه هذا الأخير في أوجه الخير.²

1-4-4-4- أنواع السلم:³

1-4-4-1- بحسب التوقيت:

عند الشافعية ينقسم السلم إلى سلم حال وسلم مؤجل فيجوز الإتفاق على تقديم المسلم فيه في الحال دون تحديد أجل وذلك قياساً أولوياً على السلم المؤجل، وخالفهم الجمهور في ذلك فاشتروا أن يكون السلم مؤجلاً إلى أجل معلوم وقرروا عدم صحة سلم الحال.

1-4-4-2- بحسب المسلم فيه: ينقسم السلم :

- السلم في العروض كالزروع والمواد الخام ونحوها.
- السلم في الحيوان كالإبل، البقر والغنم مع ضبط الحيوان بذكر سنه، جنسه، سمته أو هزاله وغير ذلك من الصفات.
- السلم في النقود كما ذهب لذلك الجمهور خلافاً للحنفية واشتروا على أن يكون رأس المال من غيرها لأن لا يفضي ذلك إلى الربا.

1-4-4-3- بحسب نوع العقد: ينقسم السلم :

- السلم العادي وهو ما يبرمه العاقد مع عزمه على تنفيذه بنفسه.
- السلم الموازي وهو أن يبرم العاقد صفقة شراء بالسلم ثم يبرم صفقة بيع بالسلم دون الربط بينهما ويعزم على أن ينفذ الصفقة الثانية مما يتسلمه من الصفقة الأولى.

¹ - محمد أيوب "النظام المالي في الإسلام" ترجمة عمر سعيد الأيوبي، مرجع سابق ذكره، ص 408.

² - محمد أيوب "النظام المالي في الإسلام" ترجمة عمر سعيد الأيوبي، مرجع سابق ذكره، ص 409.

³ - متوفرة على موقع [www. ar.wikipedia.org](http://www.ar.wikipedia.org) تاريخ الإطلاع على الصفحة 2022/09/08 الساعة 00:44.

1-5-1- بيع الإستصناع:

1-5-1-1- تعريفه:

لغة: هو طلب عمل صنعة من الصانع فيما يصنعه¹، وإستصنع الشيء دعا إلى صنعه².

إصطلاحاً:

- هو بيع عين موصوفة في الذمة، لا بيع عمل، وشرط عمله على الصانع بثمن محدد³.
- هو عقد بين طرفين تقوم الجهة الأولى بصنع شئى محدد الجنس والصفات لجهة ثانية على أن تكون المواد الخام من الصانع مقابل ثمن حال، مقسط أو مؤجل⁴، وهو عقد شبيه بالسلم، ويشترط فيه ما يشترط في السلم⁵.
- ومنه يمكن القول أن الإستصناع هو عقد يكون أحد أطرافه البنك الإسلامي يقوم فيه بالتعاقد على صناعة سلع معينة لصالح طرف ثالث بمواصفات محددة وثمان محدد يدفع حالاً أو مؤجلاً أو على أقساط.

1-5-2- الفرق بين عقد الإستصناع وبعض العقود الأخرى:

- الإستصناع يلتزم الصانع بتقديم المواد والعمل، أما الإجارة عقد على عمل الأجير دون تقديم مواد الصنع.
- عقد المقاولة إجارة إذا إقتصرت على العمل وكانت المواد من العميل (المستأجر)، أما إذا شملت المقاولة عمل المقاول وتقديم المواد منه فهي إستصناع.
- الإستصناع هو عقد على عين موصوفة في الذمة يشترط فيها العمل، ولا يشترط تعجيل الثمن ولا بيان مدة الصنع والتصنيع ولا المصنوع مما يتوفر في السوق، أما السلم عقد على عين موصوفة في الذمة لم يشترط فيها العمل⁶.

1-5-3- خصائص عقد الإستصناع:

- يساهم في زيادة معدلات التشغيل.
- يجنب البنوك الإسلامية عيوب تطبيق بيع المرابحة للأمر بالشراء.

¹- أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 101.

²- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 273.

³- محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 283.

⁴- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 274.

⁵- أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 101.

⁶- أشرف محمد دوابه "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 264.

- عمليات الإستصناع تتطوي على مشاريع حقيقية تولد الدخل وتزيد من الطلب الفعال.
- يستخدم في تمويل السلع الباهضة الثمن حيث لا يكون عقد المراجعة فعال في مثل هذه السلع.¹
- يسمح بتمويل مشروعات البنية التحتية.
- يساعد في تشغيل السيولة بالبنوك الإسلامية.
- تستعمل لتمويل رأس المال العامل للمشروعات ذات الجدوى.
- توفير تمويل متوسط الأجل لتلبية الإحتياجات التمويلية لتصنيع سلع محددة وبيعها.
- يساهم في الإستغلال الأمثل للمواهب والقدرات التكنولوجية في مجال إنتاج السلع الرأسمالية.²

1-4-5-1 أشكال الإستصناع في البنوك الإسلامية:

1-4-5-1-1 الإستصناع الموازي:

يقدم العملاء طلبات إستصناع، وبما أن البنك ليس مصنع في الأساس فيتعاقد مع المصنّع الأصلي بعقد إستصناع آخر يكون فيه البنك مستصنع لما تم الإتفاق عليه في العقد الأول³، ويراعى أن تكون مدة الإستصناع في العقد الثاني، وثمان السلعة فيه أقل من مدة وثمان الإستصناع في العقد الأول⁴.

1-4-5-1-2 عقود المقاول:

يقدم المقاول المواد اللازمة للصنع بالإضافة للعمل، ويدفع الطرف الآخر الثمن المتفق عليه حسب الطريقة ووقت الدفع المتفق عليه، أما إذا قَدّم المقاول العمل وقدم الطرف الآخر المواد ودفع ثمن العمل يصبح العقد إجارة.

1-4-5-1-3 التجمعات الصناعية:

يتفق البنك الإسلامي مع عدد من الصناعيين، حيث يقوم كل منهم بتصنيع جزء معين من المنتج ويتم الإتفاق مع صناعي آخر على تجميع هذه الأجزاء لتصبح سلعة نهائية مملوكة للبنك قابلة للبيع في الأسواق.⁵

1-4-5-1-4 عقد الإستصناع المقترن بتوكيل الصانع ببيع السلعة المصنعة:

يوقع البنك عقد إستصناع يكون فيه مستصنعاً، ويتم توقيع عقد وكالة منفصل عن العقد الأول يوكل فيه

¹ حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 276-277.

² محمود الوادي، حسين سمحان "المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية" مرجع سابق ذكره، ص 76.

³ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 285.

⁴ حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 277.

⁵ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 286-287.

البنك الصانع ببيع السلعة لصالحه مقابل أجره محددة أو مجاناً، وقد أجازت فتوى البركة تقديم الصانع وعد للبنك يلتزم بموجبه بشراء جميع المواد المصنعة غير المباعة في الموعد المحدد بسعر السوق أو بسعر يتفق عليه في الوعد¹.

1-5-4-5- الإستصناع المقترن ببيع المربحة للواعد بالشراء :

يوقع البنك عقد إستصناع يكون فيه مستصنعاً بعد حصوله على وعد لشراء السلعة، وبعد إنتهاء الصانع من صنع السلعة وقبضه الثمن وتسليمها للبنك أو دخولها في ضمان البنك، يقوم البنك ببيع السلعة للواعد بالشراء².

1-6-1- الإجارة :

1-6-1- تعريفها:

لغة: مشتقة من الأجر وتعني الثواب، وهو ما أعطيت من أجر في عمل³.

إصطلاحاً:

- عقد على تملك منفعة وليس تملك لمدة محددة مقابل عوض⁴.
- عقد تملك المؤجر للمستأجر منفعة مقصودة من شئ مؤجر لمدة معينة لقاء عوض معلوم⁵.
- وفي الأخير يمكن القول أن: عقد الإجارة هو عقد على تملك منفعة معينة لمدة معلومة بعوض معلوم.

1-6-2- خصائص عقد الإجارة:

- هو عقد رضائي.
- من عقود المعاوضة حيث يأخذ كل من المؤجر والمستأجر مقابلاً لما يعطيه.
- من العقود الملزمة لجانبين فالمؤجر يلتزم بتمكين المستأجر من الانتفاع بالعين المؤجرة والمستأجر يلتزم بدفع أجره.
- من العقود المحددة المدة فالزمن عنصر جوهري فيه، لأن الانتفاع يبرر بمرور الوقت، وهو يختلف عن العقود الفورية التي لا يلعب فيها الزمن دور جوهري، فالأجرة تحسب على أساس مدة الانتفاع⁶.

¹ - حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 277.

² - حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 277.

³ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 104.

⁴ - محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 260.

⁵ - حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 282.

⁶ - متوفر على الموقع www.qawaneen.blogspot.com تاريخ الإطلاع 2022/09/09 الساعة 01:16.

- تملك المستأجر وتمكينه من المنفعة وتمليك المؤجر الأجرة.
- يجب تسليم العين المؤجرة للمستأجر بتاريخ بداية سريان العقد.
- لا يستحق المؤجر الأجرة إلا بعد تسليم العين المؤجرة للمستأجر.
- ضمان المؤجر للعيوب التي تكون سبب في إنعدام أو نقص المنافع المتعاقد عليها.
- يجب تحديد تاريخ بداية سريان العقد، ويجوز أن يتم تحديده مستقبلاً ويسمى "الإجارة المضافة".
- يجوز أخذ العربون عند التعاقد ويعتبر أجرة مقدمة، وتعويض في حالة نكول الطرف الآخر.¹

1-6-3- أنواع الإجارة:

1-3-6-1- إجارة الأشياء:

هي عقد على منفعة الأشياء كالأراضي، وسائل النقل، المعدات.. الخ، وتجب الأجرة للمؤجر، وللمستأجر إستيفاء المنفعة، وتجب الصيانة على المؤجر إذا كانت مرتبطة بنفس العين، وإذا كانت تتعلق بالمنفعة ذاتها فهي على المستأجر، ويد المستأجر على العين المؤجرة يد أمانة لا تضمن إلا بالتعدي أو التقصير²، وتنقسم:

1-3-6-1-1- التأجير التمويلي:

يشترى فيه الأول أصل ما ليؤجره للثاني لمدة معينة خلال العمر الإقتصادي للأصل، وللمستأجر الحق في استخدام الأصل مقابل دفع أقساط إيجارية محددة، وفي نهاية المدة المتفق عليها يعود الأصل للمؤجر³.

1-3-6-1-2- التأجير التشغيلي:

هو عقد يقوم على تملك المستأجر منفعة أصل معين لمدة معينة على أن تتم إعادة الأصل للبنك في نهاية مدة الإيجار ليتم إعادة تأجير الأصل لنفس الطرف أو لطرف آخر⁴.

1-4-6-2- إجارة الأعمال:

يقوم البنك الإسلامي بتحصيل المنافع بأجرة وإيصالها للمحتاجين إليها بأجرة مؤجلة أو مقسطة بتقديم خدمات طبية، تعليمية، تدريبية وإستشارات هندسية، خدمات سفر، نقل، حج وعمرة... الخ، بمعنى إمتلاك البنك للخدمة المعنية، وفي تلك المدة تقدم تلك المنفعة للمستخدمين الفعليين بعد الإشتراط على المالك الأصلي للخدمة على أن التعاقد معهما يخول للبنك الإسلامي بالإضافة لحقه في الإنتفاع المباشر القيام بتقديم المنفعة للغير⁵، وعموماً تنقسم لنوعين:

¹ عز الدين خوجة "عمليات التمويل الإسلامي" المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ص 193.

² أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 106.

³ أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 106.

⁴ حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 288.

⁵ أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 111.

1-2-4-6-1- الإجارة الخاصة: يعمل فيها الأجير لشخص واحد مدة معلومة، وإن لم تكن معلومة كانت الإجارة فاسدة، وبإمكان الطرفين فسخها متى أَراد، وإذا كان الأجير قد سلم نفسه للمستأجر زمنًا ما فليس له في هذه الحال إلا أجر المثل عن المدة التي عمل فيها¹، كما لا يجوز للأجير الخاص أثناء مدة التعاقد العمل لغير مستأجره فإن عمل لغيره في المدة نقص من أجره بقدر عمله، وهو يستحق الأجرة متى سلم نفسه ولم يمتنع عن العمل الذي إستؤجر من أجله، ويستحق الأجير الأجرة كاملة ولو فسخ المستأجر الإجارة قبل المدة المتفق عليها ما لم يكن هناك عذر يقضي بالفسخ كأن يعجز الأجير عن العمل، والأجير الخاص كالوكيل لا يضمن ما تلف إلا بالتعدي أو التقصير².

1-2-4-6-1- الإجارة العامة أو المشتركة: وفيها يعمل الأجير لعامة الناس وليس لمن إستأجره أن يمنعه من العمل لغيره، ولا يستحق الأجرة إلا بالعمل ويرى المالكية وجزء من الحنفية أن الأجير المشترك يضمن ما يتلف بيده ولو بغير تقصير حفاظًا على أموال الناس ومنعًا للتهاون في المحافظة على مصالحهم، بينما ذهب أبو حنيفة وإبن حزم والصحيح من مذهب الشافعية والحنابلة إلى أن يده يد أمانة فلا يضمن إلا بالتعدي أو التقصير³.

1-7-1- عقد الوكالة بالإستثمار:

1-7-1- مفهومها:

لغة: بفتح الواو وكسرها معناها التفويض، وتطلق على الحفظ⁴.

إصطلاحاً:

- هي إنابة شخص لغيره لتنمية ماله بأجرة أو مجاناً⁵.

- هي عقد يتعهد فيه الوكيل بإستثمار مال موكله مجاناً أو بأجر⁶.

وفي الأخير يمكن القول أن: الوكالة بالإستثمار هي عقد يتعهد فيه الوكيل بإستثمار مال موكله نيابة عنه مقابل أجر أو مجاناً.

¹ - أشرف أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 112-113.

² - حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 286.

³ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 113.

⁴ - أشرف محمد دوابه "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 2015، ص 227.

⁵ - أشرف محمد دوابه "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 227.

⁶ - أشرف محمد دوابه "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 285.

1-7-2- الفرق بين الوكالة والوكالة بالإستثمار:

مفهوم الوكالة أشمل فهي تتضمن القيام بتصرف عادي أو إجرائي عن الموكل كالبيع، التسلم، التصويت والتوقيع، فالهدف منها التملك لصالح الموكل وليس الإستثمار، أما الوكالة بالإستثمار تختص بإدارة المال لتنميته لصالح الموكل، وهي شبيهة بالإجارة، المضاربة والمشاركة¹.

1-7-3- أركان الوكالة بالإستثمار: وهي أربعة:²

- الموكل ويشترط فيه مباشرة الأمر الموكل فيه بنفسه.
- الوكيل ويشترط فيه مباشرة التصرف الموكل فيه بنفسه.
- الموكل فيه ويشترط فيه أن يملكه الموكل، وان يقبل النيابة، و أن يكون معلومًا.
- الصيغة ويشترط فيه تحقق الإيجاب و القبول بين الموكل و الوكيل قولًا و فعلاً.

1-7-4- أنواع الوكالة بالإستثمار:

1-4-7-1 وكالة عامة ووكالة خاصة: الأولى يفوض فيها للوكيل القيام بكافة التصرفات الإستثمارية بشرط مراعاة مصلحة الموكل، ولا تشمل التبرعات إلا بالتصريح للوكيل بذلك، أما الثانية يفوض فيها للوكيل القيام بتصرفات إستثمارية معينة.

1-4-7-2 وكالة مطلقة و وكالة مقيدة: فالوكالة المطلقة تنقيد بالعرف بما فيه مصلحة الموكل، ولا يجوز البيع بالنقصان أو الشراء بالزيادة، ولا يجوز البيع مقايضة ولا بالأجل إلا بموافقة الموكل، أما الوكالة المقيدة ترتبط بنوع الإستثمار بمكان معين أو بقيود أخرى، ويجوز أن تكون مطلقة وتنقيد بالعرف بما فيها مصلحة الموكل، ولا يجوز إنفراد أحد طرفيها بتعديل قيود الوكالة.

1-4-7-3 وكالة مؤقتة ووكالة غير مؤقتة: فالوكالة المؤقتة هي المقيدة بزمن كشهر أو سنة تنتهي بإنتهائه ولا يحق للوكيل التصرف بعدها، أما الوكالة الغير مؤقتة غير محددة بزمن والأصل في الوكالة عدم تحديد الوقت.

1-4-7-4 وكالة بأجر ووكالة بدون أجر: الوكالة بالأجر يستحق فيها الوكيل أجرًا محددًا مقابل الوكالة بينما الوكالة بدون أجر تكون مجانية.³

¹ - عبد الستار أبو غدة "بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية" مجموعة دلة البركة، الطبعة الأولى، 2007، ص103.

² - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص285.

³ - أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 230-232.

1-8-8- عقد الجعالة:

1-8-8-1- تعريفه :

لغة: الجُعَل يعني الأجر، والجعالة بكسر الجيم إسم لما يجعل الإنسان على فعل شيء، والجعيلة كريمة¹.
إصطلاحاً:

- هي عقد يلتزم فيه أحد الطرفين بتقديم عوض معلوم لمن يحقق نتيجة معينة في زمن معلوم أو مجهول (العامل)²، وهي تصلح لما لا تصلح له الإجارة التي يجب فيها تحديد العمل³، وما يراد بالتعاقد عليه إستحداث نتيجة، كإستخراج المعادن، النفط... الخ⁴.
 - عقد ملزم لقائلها إذا شرع العامل في عمله، وعقد جائز لمن يقبل بها، فلا أثر لجهالة العمل⁵.
- وفي الأخير يمكن القول أن الجعالة هي عقد شرعي يلتزم فيه الجاعل بتقديم مقابل معلوم لمن يحقق نتيجة معينة في زمن معلوم أو مجهول.

1-8-2- أركان الجعالة:

- 1-8-2-1- العاقدان: يشترط فيهما الأهلية، ويحق لكل من بلغه الإيجاب القيام بالعمل بنفسه أو الإستعانة بغيره، أما إذا كان العامل معيناً يجب عليه العمل بنفسه أو بغيره بشرط تحت إشرافه برضا الجاعل.
- 1-8-2-2- الصيغة: تتعد الجعالة بالإيجاب الموجه المعين أو للجمهور، سواء كتابةً أو لفظاً ولا يشترط قبول العامل.

1-8-2-3- محل العقد: هو العمل المعقود عليه في الجعالة، والجعل الملتزم به، وينقسم إلى:

- 1-8-2-3-1- العمل: وهو ما يشترطه صاحب المال لإستحقاق الجُعَل، ولا يشترط العمل معلوماً كما هو الحال في الإجارة، بل تجوز جهالة العمل بشرط تحديد النتيجة المطلوبة، ويصح إشتراط إنجاز العمل في زمن محدد، فإن إنتهت المدة ولم ينجز تمدد تلقائياً، وإن إنتهت وأنجز العامل الجُعَل فله أجره.
- 1-8-2-3-2- الجعل: يشترط أن يكون الجُعَل معلوماً شرعياً، مقدور على تسليمه، وإن كان مجهول أو غير مشروع أو غير مقدور على تسليمه وجب جُعَل المثل، ويجوز جعل الجُعَل جزءاً من محل الجعالة

¹ - أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره ص237.

² - سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية " مرجع سابق ذكره، ص225.

³ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص290.

⁴ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص291.

⁵ - سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية " مرجع سابق ذكره، ص225.

كنسبة من الديون المتعاقد على تحصيلها أو الإنتقاع مدة معينة من المشروع المتعاقد على إنجازها، ولا مانع من تقديم الجعل أو جزء منه عند العقد أو بعده، وللجاعل إستردادها في حالة إنعدام النتيجة.¹

1-8-3- شروط الجعل:

- أن يكون معلوم، متقوم شرعاً ومقدور على تسليمه.
- يجوز أن يكون الجعل جزءاً من محل الجعالة كنسبة من الديون المتعاقد على تحصيلها.
- الإنتقاع مدة بالمشروع المتعاقد على إنجازها، فالأصل أن الجعل لا يستحق إلا بعد إنجاز العمل وتسليمه للجاعل.
- لا مانع من إشتراط تقديم الجعل أو جزء منه عند العقد أو بعده ولو قبل إنجاز العمل كله ويجوز للجاعل إسترداده في حالة عدم الإستحقاق.²

1-9- عقد المضاربة:

1-9-1- تعريفه:

لغة: تسمى بالقراض ويعني القطع أي أن صاحب المال قطع جزء من ماله ليتجر به أو قطع جزء من الربح لدفعه للعامل مقابل إشتراكه في الإلتجار بماله، والمضاربة هي ضرب الأرض أو السفر للتجارة طلباً للرزق والمال الحلال.³

إصطلاحاً:

- هي عقد بين طرفين يقدم فيها رب المال للمضارب ليعمل فيه بهدف الربح، على أن يوزع الربح بنسب متفق عليها، أما الخسارة فيتحملها رب المال وحده بشرط عدم تقصير المضارب وتعيده.⁴
 - من أهم صيغ الإستثمار في الفقه الإسلامي، يلتقي فيها أصحاب الأموال مع أصحاب الأفكار والخبرات والأعمال لتشغيل وإستثمار الأموال ضمن منظومة متوازنة لحفظ حقوق الطرفين.⁵
- وفي الأخير يمكن القول أن المضاربة هي عقد إستثماري يحقق مبتغى طرفين، الأول يملك المال ويسمى رب المال والثاني يملك الخبرة والعمل ويسمى المضارب، وتوزع الأرباح في حال تحقيقها بنسب متفق عليها،

¹ - أشرف محمد دوابة "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 239-240.

² - الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي "المهذب في فقه الإمام الشافعي" دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1412هـ، ص 217.

³ - أشرف محمد دوابة "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 126.

⁴ - حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 230.

⁵ - إسماعيل خلف الله "مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري-بنك البركة نموذجاً" دار الإمام مالك للطباعة والنشر والتوزيع-

الجزائر، الطبعة الأولى، 2018، ص 62.

أما الخسائر يتحملها رب المال لوحده إذا ثبت تقصير المضارب أو تعديه.

1-9-2- أنوع المضاربة :

1-9-2-1- من حيث قيود التصرف:

1-9-2-1-1- شركة المضاربة المطلقة: يترك حرية التصرف للمضارب في إطار أحكام الشريعة الإسلامية والعرف التجاري، فيدفع رب المال للمضارب قدرًا من المال يعمل فيه من غير تعيين نوع العمل والمكان والزمان ولا تحديد صفة من يعاملهم¹، وتتميز هذه الشركات بارتفاع المخاطر التي يتعرض لها رب المال².

1-9-2-1-2- شركة المضاربة المقيدة: هي الأكثر شيوعًا فرب المال يعطي الحق في فرض الشروط المناسبة، وإذا خالف المضارب ما قُيد به كان ضامنًا لما قد يحدث، وتقتيد المضاربة بقيد أو أكثر كقيود الزمان، المكان، نوع البضاعة، التخزين، التأمين³.

1-9-2-2- من حيث تعدد أطرافها:

1-9-2-2-1- المضاربة الثنائية: الصورة العادية للمضاربة بحيث لا يتعدد فيها رب المال أو العمل⁴.

1-9-2-2-2- المضاربة الجماعية (المشتركة): يتعدد فيها رب المال أو رب العمل أو كلاهما وتناسب هذه الصيغة المشروعات الكبيرة⁵، وقد جاء بقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بهذا الشأن: تبنى المضاربة المشتركة على جواز تعدد أرباب الأموال، وجواز إشتراك المضارب معهم في رأس المال وتبقى مشروعة عند الإلتزام بالضوابط الشرعية للمضاربة، ولا مانع من خلط أموال أرباب المال بمال المضارب لأنه يتم برضاهم، كما أنه في حالة قيام الشخص المعنوي بالمضاربة وتنظيم الإستثمار لا يخشى الإضرار ببعضهم لتعيين نسبة كل واحد في رأس المال، مما يزيد في الطاقة المالية للتوسع في النشاط وزيادة الأرباح⁶.

1-9-3- شروط المضاربة:

- يكون العمل في المضاربة للمضارب.

- أهلية العاقدين، الإيجاب والقبول بين الطرفين قولًا وفعالًا.

¹ -خالدي خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص148.

² - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص128.

³ - أشرف محمد دوابه "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص254.

⁴ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص129.

⁵ - أشرف محمد دوابه "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص255.

⁶ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص129.

- رأس المال من النقود المتداولة التي تتمتع بالقبول العام والمعترف بها في تقييم الأشياء .
- الخسارة يتحملها رب المال، ويخسر المضارب جهده في حالة عدم إهماله أو مخالفته للعقد .
- يشترط في الربح أن يكون معلوم القدر كأن يكون لكل شريك نسبة مئوية مثلاً وفقاً لما إتفق عليه المتعاقدان.¹

10-1- عقد المشاركة:

1-10-1- تعريفه:

لغة: جمع مشاركة، تعني خطأ النصيبين وإختلاطهما²، وتوزيع الشئ بين إثنين أو أكثر من ذلك على جهة الشيوخ³.

إصطلاحاً:

- عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح⁴.
 - عقود يشترك فيها طرفان أو أكثر في مال، عمل أو كلاهما، وفيما ينتج من ربح أو خسارة⁵.
 - عقد يمول بموجبها البنك الإسلامي العميل مقابل حصوله على حصة شائعة من الربح، ويتحمل الخسارة بنسبة مساهمته في رأس مال الشركة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية في الشركات⁶.
 - هي صيغة تمويلية يساهم فيها البنك في رأسمال المشروع، فيصبح شريك في الملكية، الإدارة والتسيير وكل ما يترتب عليه من ربح وخسارة بالنسب المتفق عليها⁷.
- وفي الأخير يمكن القول أن المشاركة هي عقد يمول بموجبها البنك العميل ليصبح شريك في الملكية والتسيير مقابل حصة شائعة من الربح، ويتحمل الخسارة بنسبة مساهمته في رأس المال في إطار أحكام الشريعة الإسلامية في الشركات.

10-1-2- خصائص عقود المشاركات:

- كل واحد من الشركاء يعتبر وكيلاً عن الآخرين في تصرفه بمال الشركة.

¹- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص296.

²- أشرف محمد دوايه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 113.

³- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص213.

⁴- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص213.

⁵- أشرف محمد دوايه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 113.

⁶- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص217.

⁷- خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص166.

- لا يمكن إعفاء أو إشراك أطراف في الربح بأي نسبة متفق عليها بما يتنافى مع مبدأ المشاركة.
- تقوم على المبادلة بين ما يملكه كل طرف، فلكل شريك حصة في رأس المال ويصير مصير المال مخلوط واحد.
- ربط الخسارة إن وقعت بالحصص في ملكية رأس المال أو بقدر الإلتزام بالضمان في الشركات المنعدمة رأس المال.¹
- كل الأطراف تشترك في الأرباح والخسائر مما يرضيهم ويحقق العدالة.
- تعمل على إجتماع الخبرات وتنوعها وتجميع الأموال مما يساهم على نجاح المشروعات.
- كل الأطراف تشترك في الأرباح الناتجة عن زيادة أصول الشركة عند البيع أو التصفية حسب نسبة مساهمة كل طرف.
- يناسب هذا النوع الإستثمار الجديد أو المشاريع التي تتعرض لمخاطر تشغيلية كبيرة بسبب توزيع المخاطر على المشتركين في رأس المال.²

1-10-3- أنواع المشاركات:

1-10-3-1- وفقاً لإستمارية ملكية البنك الإسلامي:

- 1-10-3-1-1- المشاركة الثابتة: يدخل البنك كشريك في رأسمال عملية تجارية، صناعية أو زراعية...الخ، فيصبح شريك في الملكية، التسيير، الرقابة وإقتسام الأرباح والخسائر حسب الضوابط المتفق عليها، والمقصود بالثابتة هو إستمرارية وجود كل طرف لغاية التصفية، وتأخذ إحدى الشكلين:
- 1-10-3-1-1-1- مشاركة في رؤوس أموال المشروعات: ولا يمكن الإعتماد عليه كأسلوب أساسي في العمل البنكي فالأموال المخصصة للمشاركة في مشروع معين أو شراء أسهم يتوقف إستثمارها طول فترة إمتلاك البنك لهاته الأسهم مما يلحق بالمودعين أضرار جراء هذا التجميد.
- 1-10-3-1-1-2- مشاركة بحسب الصفقة الواحدة: يمول البنك عملية من عمليات المشروع تمويل كامل أو نسبي، وتتميز هذه الطريقة بسرعة إستخلاص رأس المال وإنخفاض نسب الأرباح التي يطالب بها البنك، وتوزيع المخاطر الناتجة عن تنوع الإستثمارات وتوزيعها عبر عمليات مختلفة.³
- 1-10-3-1-2- المشاركة المتناقصة: وتدعى المشاركة المنتهية بالتمليك، وتختلف عن الدائمة في

¹ عبد الستار أبو غدة "بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص326.

² حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص218.

³ خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص167.

الإستمرارية غير أن البنك لا يقصد من التعاقد الإستمرار في المشاركة لحين إنتهاء الشركة، بل يوافق على التنازل عن حصته دفعة واحدة أو على دفعات¹، وقد تناول مجمع الفقه الإسلامي المشاركة المتناقصة وضوابطها الشرعية كما يلي:²

- المشاركة المتناقصة مشروعة إذا إلتزم فيها بالأحكام العامة للشركات.
- يتعهد فيها أحد الطرفين بشراء حصة آخر بالتدرج سواء من الأرباح أو من مصادر أخرى.
- أساسها عقد بين طرفين على المشاركة النقدية أو العينية مع بيان كيفية توزيع الربح وتحمل الخسارة.
- تختص بوجود وعد ملزم لطرف بإمتلاك حصة الطرف الآخر، على أن يكون للطرف الآخر الخيار بإبرام عقود بيع عند تملك كل جزء من الحصة.
- يجوز لأحد الأطراف المشاركة إستئجار حصة شريكه بأجرة معلومة لمدة محددة، ويضل الشريكين مسؤولين عن الصيانة بمقدار حصتهما في الشركة.

1-10-3-2- وفقاً لإسترداد البنك الإسلامي للتمويل:

- 1-10-3-1- المشاركة المستمرة: ترتبط بالشركة ذاتها، فإذا ظلت قائمة ظل البنك الإسلامي شريك.
- 1-10-3-2- المشاركة المنتهية: ترتبط بوقت معين للتمويل، كدورة النشاط أو الدورة المالية، وتسمى منتهية بسبب تحديد الشركاء أجلاً للعلاقة بينهما.³
- 1-10-3-3- وفقاً لطبيعة الأصول الممولة:

1-10-3-1- المشاركة الجارية: ترتبط بالنشاط الجاري للشركة كالمشاركة في نفقات التشغيل.

1-10-3-2- المشاركة الإستثمارية: تدخل في تكوين رأس المال الثابت.⁴

1-10-3-4- وفقاً لمجالات التمويل والإستثمار:

1-10-3-1- المشاركة التجارية: يكون مجالها نشاطاً تجارياً.

1-10-3-2- المشاركة الزراعية: يكون مجالها نشاطاً زراعياً.

1-10-3-3- المشاركة الصناعية: يكون مجالها نشاطاً صناعياً.

1-10-3-4- المشاركة الخدمية: يكون مجالها نشاطاً خدمياً.⁵

¹ -خالدي خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 168.

² -أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 123-124.

³ -أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 124.

⁴ -أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 125.

⁵ -أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 125.

1-10-3-5- وفقاً لمدة المشاركة:

1-10-3-5-1- المشاركة قصيرة الأجل: غالباً مدتها أقل من سنة، تستخدم في تكوين محفظة الأوراق المالية للإتجار أو تمويل رأس المال العامل.

1-10-3-5-2- المشاركة متوسطة الأجل: تتراوح مدتها بين سنة وسبعة سنوات.

1-10-3-5-3- المشاركة طويلة الأجل: غالباً ما تزيد مدتها عن سبع سنوات.¹

1-11- عقود المشاركات الزراعية: تتمثل المشاركات الزراعية في المزارعة والمساقاة والمغارسة.

1-11-1- المزارعة:

1-11-1-1- تعريفها:

لغة: مشتقة من الزرع وتعني طرح البذر أو الإنبات²، ومن باب المُفاعلة فهي تقتضي وجود فعل من إثنين كالمُضاربة والمُقابلة ونحوها، وتعني المزارعة على نصيب معلوم مما يزرع في الأرض³.

إصطلاحاً:

- هي من أشكال المضاربة، حيث تدفع الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها والزرع بينهما، وتحقق هذه المعاملة مصلحة الطرفين⁴.

- دفع الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها والزرع بينهما⁵.

- هي من المبادلات الغير صفيرية التي يدخلها الغرر اليسير، تكون بين المزارع وصاحب الأرض على أساس إقتسام المحصول⁶.

وفي الأخير يمكن القول أن المزارعة هي أحد أشكال المضاربة تدفع بموجبها أرض لمن يعمل عليها على أن تقنسم النتائج حسب النسب المتفق عليها.

1-11-1-2- أنواع المزارعة:

عدد العلماء أكثر من سبعين صورة جائزة من صور المزارعة، وأهم هذه الصور:

¹- أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص125.

²- أشرف محمد دوابه "التمويل المصرفي الإسلامي الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص255.

³- شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2019، ص254.

⁴- سامر مظهر قنطججي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص255.

⁵- أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص133.

⁶- سامي بن إبراهيم السويلم "مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي" مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 2013، ص176.

- تكون الأرض ورأس المال العامل من طرف والعامل من طرف ثاني.
- تكون الأرض من طرف، والعمل ورأس المال العامل من طرف ثاني.
- تكون الأرض والعمل من طرف، ورأس المال العامل من طرف ثاني.
- تكون الأرض من طرف، والعمل من طرف ثاني ورأس المال العامل من طرف ثالث.
- تكون الأرض والآلة من طرف، والعمل وباقي مكونات رأس المال العامل من طرف ثاني.
- تكون الأرض والبذر من طرف، العمل والآلة وباقي مكونات رأس المال العامل من طرف ثاني.¹

1-11-2- المساقاة:

1-11-2-1- تعريفها:

لغة: وتدعى بالمفالحة، مفعلة من السقي، وساقى فلان فلانًا نخله إذا دفعه إليه وإستعمله فيه على أن يعمره ويسقيه ويقوم برعايته، فما أخرج الله منه فللعامل سهم مما تغله، والباقي لمالك النخل.²

إصطلاحًا:

- هي من أشكال المضاربة، تقدم فيها الأشجار لمن يخدمها على أن الثمار بينهما³.
- هي عقد يرد على إصلاح الشجر، وهو دفع الشجر لمن يحافظ عليها بالتلقيح، التنظيف والري... الخ، على أن يقتسم ثمار الشجر بين العامل وصاحب الشجر بحصص متفق عليها⁴.
- وفي الأخير يمكن القول أن المساقاة هي دفع شجر مغروس له ثمر مأكول لمن يعمل عليه، على أن يتم إقتسام الغلة بين العامل وصاحب الشجر بحصص متفق عليها.

1-11-2-2- أركان وشروط المساقاة:

1-11-2-2-1- الأركان:

- الشجر والثمر والعمل ذاته.
- العاقدين: وهما مالك الشجر والعامل وما يتطلبه من أهلية للتوكيل والتوكل.
- الصيغة: تتضمن الإيجاب والقبول وكل ما يدل على المساقاة من قول أو فعل.⁵

¹ - محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 276-277.

² - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 137.

³ - سامر مظهر قنطججي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 257.

⁴ - شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 253.

⁵ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 138.

1-11-2-2-2- شروطها:

- أن يكون نصيب المالك والعامل محدد ومعلوم كالربع أو الثلث ولا يلزم التساوي في الأنصبة.
- أن يكون الشجر له ساق، وعليه فالخضر والفواكه التي ليس لها ساق لا تصح فيها المساقاة وإنما المزارعة.
- أن يكون للشجر ثمر مأكول، كما أن المساقاة تصح على الورد والياسمين أو المزروعات التي لها زهر ينتفع به.
- أن لا يشترط للعامل ثمر شجر مخصوص من بين الأشجار أو إشتراط ثمر سنة غير السنة التي ساقاه على ثمرها، أو ساقاه على بستان بثمر بستان آخر.
- أن يكون الشجر معلوم للمالك والعامل بالرؤية أو الصفة التي لا يختلف الشجر معها كالبيع، وإذا ساق المالك العامل على أحد البساتين ولم يعين أحدهما فالمساقاة لا تصح.¹

1-11-3- المغارسة:

1-11-3-1- تعريفها:

لغة: تسمى مناصبة أو مشاطرة والغرس الشجر الذي يغرس ويقال للنخلة أو ما تنبت غريسة².
إصطلاحاً:

- هي عقد على تعمير الأرض بالشجر بقدر معلوم، وهي أن يدفع الرجل أرضه لمن يغرسها شجراً بعبوض معلوم لمدة معلومة على أن يكون الثمار بينهما³.
- هي دفع أرض ليس بها شجر لمدة معلومة لمن يغرس فيها شجراً، على أن ما يحصل من الغراس والثمار يكون بينهما بنسب معلومة⁴.

وفي الأخير نقول أن المغارسة هي دفع الأرض لمن يغرسها شجراً مقابل عوض معلوم لمدة معلومة.

1-11-3-2- أنواع المغارسة: المغارسة ثلاثة أنواع⁵:

- 1-11-3-2-1- جَعْلٌ: تكون إن أعطي أرض ليغرس شجر له على أن يدفع له أجر معين عن كل شجرة
- 1-11-3-2-2- إجارة: إن أعطاه أرضه ليغرس فيها شجر بأجر معلوم، أي أجزه أرضه لمدة معلومة

¹- أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 260-261.

²- أشرف محمد دواية "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 139.

³- محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 281.

⁴- أشرف محمد دواية "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 139.

⁵- محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 281.

بأجر معلوم سلفاً.

1-11-3-2-3- مشاركة: إن أعطاه أرضه ليغرس فيها شجراً مقابل التشارك في الأرض والثمر.

2- تطبيقات عملية حول الأدوات التمويلية التقليدية للهندسة المالية الإسلامية:

2-1- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في المرابحة للآمر بالشراء:

2-1-1- المرابحة في المنافع: يشتري البنك المنفعة ويملكها، ك شراء تذاكر سفر مثلاً، ليقوم بإعادة بيعها

للواعد بالشراء بمثل الأجرة أو أقل أو أكثر، بشرط أن تكون المنفعة محددة بأي طريقة متعارف عليها.

2-1-2- التمويل الجماعي: يستخدم عند إحتياج المؤسسات لشراء مستلزمات بمبالغ كبيرة، فيعهد بهذا

التمويل لمجموعة من البنوك، ويكون إدارة التمويل لبنك واحد توزيعاً للمخاطر مقابل أجرة عن التنظيم يتحملها

المشاركون في التمويل.

2-1-3- المشاركة مع الوعد بشراء حصة البنك بالمرابحة: يفضل العملاء شراء سلع بأسمائهم لا بإسم

البنك كما هو عليه في المرابحة للآمر بالشراء، لعدة أسباب أهمها التغلب على القيود الإدارية الخاصة

بالضرائب والجمارك، وأبدعت الهندسة المالية الإسلامية لمعالجة هذا الإشكال بعقد البنك مع العميل عقد

مشاركة، وصدور فاتورة السلع بإسم العميل مع وعد العميل للبنك بشراء حصته في المشاركة بالمرابحة

بالقيمة السوقية للبيع أو بقيمة يتفقان عليها في حينه بعقد شراء جديد، مع السداد على أقساط وفقاً لما يتفق

عليه في حينه.

2-1-4- طلب الشراء والوعد والمواعدة: يتم إعداد مستدين الأول لطلب الشراء والثاني للوعد بالشراء، إلا

أن الهندسة المالية أعادت صياغة الوثيقتين في مستند واحد موقع عليه، وفتحت المجال للمواعدة بين البنك

والعميل إذا كانت بشرط الخيار للمتواعدين أو كلاهما.¹

2-1-5- قبض السلعة: فالغرض من القبض التمكن من التصرف، ويكون القبض حسيماً في حالة الأخذ

باليد أو النقل أو التحويل إلى القابض أو وكيله، ويتحقق إعتباراً وحكماً بالتخلية مع التمكين من التصرف،

ولو لم يوجد القبض حساً، وقد عملت الهندسة المالية الإسلامية على إبراز القبض الحكمي بإعتباره تسلم

البنك أو وكيله لمستندات شحن عن إستيراد البضائع من الخارج مع التأكيد على تسلم البنك السلعة بنفسه أو

وكيله من مخازن البائع أو من المكان المحدد في شروط التسليم، وتنتقل مسؤولية ضمان المبيع للبنك بتحقق

حيازته للسلعة.

2-1-6- جائزة السداد المبكر: يرغب العميل في سداد قيمة المرابحة قبل إنتهاء أجلها، وقد عمدت الهندسة

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 235.

المالية لمكافئة العميل بتنازل البنك عن جزء من ثمن الصفقة مقابل السداد المبكر بشرط أن لا يرد في شرط العقد حتى لا يكون من الربا المحرم.¹

2-2- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في البيع الآجل:

البيع الآجل من بيوع المساومة الذي لا يظهر فيه سعر تكلفة السلع، ويكون بشراء البنك الإسلامي للسلع لحسابه من المنتج مباشرة مما يؤهله للحصول على خصم نقدي وإعادة البيع آجلاً لعملائه للحصول على ربح حلال من الفرق بين تكلفة الشراء وسعر البيع، وتحقيق مصلحة أفراد المجتمع بتوفير إحتياجاتهم من مختلف السلع بسعر ملائم، ويبدو أن ركن الإستمرارية واضح بتوافر قاعدتي الهندسة المالية الإسلامية فلا يوجد شيء مجاني، فالعميل يحصل على سلعة حالاً بثمن يزيد عن السعر النقدي، وتتحقق السعادة للطرفين بتلبية حاجتهما بصورة عادلة.²

2-3- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في بيع السلم:

يحقق بيع السلم ركن الإستمرارية بإمتياز والذي يمثل مؤشراً لنجاح أي منتج للهندسة المالية الإسلامية بتوافر القاعدتين: لا شيء مجاني، وجميع أطراف العملية سعداء، فهو يمكن البنك من توظيف أمواله بربحية ملائمة والتحوط من مخاطر إرتفاع الأسعار بإستفادته من إنخفاض السعر، فهو يحصل على خصم نقدي مقابل تأجيل المبيع وفي نفس الوقت يوفر للبائعين، التجار والمقاولين السيولة لتجنب التمويل البنكي المكلف إضافة لتأخير تسليم المبيع، ومن جهة أخرى فقد يتضرر أحد الطرفين من هذا البيع فإذا كان مقدار التغير في السعر أكبر من مقدار إنتقاعه بالعقد سينتفع طرف ويتضرر آخر، وهذا ما يبين أن السلم تحتل إنتقاع طرفين أو طرف واحد، فإنخفاض ثمن المبيع بدرجة كبيرة وقت التسليم يحقق مصلحة البائع ويضر بالمشتري، وإرتفاع ثمن المبيع وقت التسليم بدرجة كبيرة يحقق مصلحة المشتري ويضر بمصلحة البائع³، وعموماً ظهرت التطبيقات العملية للهندسة المالية الإسلامية في بيع السلم من خلال الصور التالية:⁴

2-3-1- تكون بين البنك (مشتري) والمورد وتسلم السلعة للبنك في أجل محدد لتصرفها:

يدرس البنك السوق لتحديد إحتياجات المجتمع من السلع المطلوبة وآجالها، أماكن تجمع المستهلكين المرتقبين، أسعار السلع وأساليب الترويج لها، ليقوم بشراء السلع المطلوبة سلماً ودفع ثمنها في مجلس العقد لإعادة بيعها بعد إستلامها في الأجل المحدد وفق الشكل التالي:

¹- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 236.


²- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 249.

³- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 255-256.

⁴- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 257-261.

الفصل الأول: مدخل للهندسة المالية الإسلامية

الشكل رقم (1-1): تطبيق عقد السلم من خلال إعادة بيع البنك لسلعة السلم




المصدر: أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 2017- القاهرة -مصر ، ص 257.

2-3-2- ينوب البائع عن البنك لبيع السلعة عندما تكون السلعة حاضرة بأجر أو بدونه:

يوكل البنك البائع لبيع السلعة نيابة عنه حينما تكون البضاعة حاضرة على أساس أنه أكثر تخصصًا

مقابل أجر أو مجاناً وفق الشكل التالي:

الشكل رقم (1-2): تطبيق عقد السلم من خلال الوكالة بالعمولة



المصدر: أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" دار السلام للطباعة و النشر ، الطبعة الأولى 2017- القاهرة -مصر ، ص 258.

2-3-3- يتم التعاقد بين البنك كمشتري والمورد كبائع بناء على طلب عميل آخر يدفع نقدًا عند الطلب

أو طلب شراء بالمرابحة بعقد منفصل:

ويكون من خلال بدائل أهمها:

2-3-3-1- دفع العميل المشتري كامل القيمة نقدًا (السلم والسلم الموازي):

يكون العميل (مشتري) والبنك (بائع)، ويتولد عقد سلم موازي بين البنك (مشتري) والعميل المنتج (بائع)،


بشرط أن تكون مدة العقد الثاني (السلم الموازي) أقصر من مدة العقد الأول (السلم)، حتى يستلم البنك

البضاعة من البائع ويسلمها للعميل (المشتري)، ويستفيد البنك من فروق الأسعار التي تتناسب مع قدرة البنك

على التفاوض مع المورد والعميل.

يكون عقدي السلم والسلم الموازي مستقلين عن بعضهما لتفادي حرمة بيعتين في بيعة واحدة، وتكون هذه العملية أكثر فعالية في حالة وجود أسواق منظمة للتعاقد والتسليم الآجل ويمكن الشرح وفق الشكل التالي:

شكل رقم (3-1): تطبيق عقد السلم من خلال دفع العميل المشتري كامل قيمة سلعة السلم نقدًا



المصدر: أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 2017- القاهرة - مصر ، ص 259

2-3-3-2- شراء العميل بضاعة بالمرابحة للأمر بالشراء:

يطلب العميل من البنك شراء بضاعة بالمرابحة غير متوفرة وقت الطلب، ويسدد هامش الجدية والتوقيع على الطلب ووعده بالشراء، وفي المقابل يقوم البنك بعقد بيع سلم مع منتج البضاعة، عند إستلام البضاعة تنشأ المرابحة مع العميل الأول وفقا لقواعد المرابحة للأمر بالشراء وفقا للشكل التالي:

شكل رقم (4-1): تطبيق عقد السلم من خلال شراء العميل سلعة السلم بالمرابحة للأمر بالشراء



المصدر: أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" دار السلام للطباعة و النشر، الطبعة الأولى 2017- القاهرة - مصر ، ص 260

2-3-4- الصورة الرابعة:

يقوم البنك كمشتري بتمويل أصحاب المشروعات الصغيرة من حرفيين وصغار المنتجين الزراعيين والصناعيين كباحة بإمدادهم بمستلزمات الإنتاج في صورة معدات وآلات أو مواد أولية كرأس مال سلم للحصول على منتجاتهم لإعادة تسويقها، كما يمكن للبنك عقد سلم مركب فتكون المنتجات رأس مال لسلم آخر موازي بشروطه الشرعية، كما يمكن أن تمول المشروعات الكبيرة بنفس الصورة ويمكن أن يكون رأس مال السلم المدفوع في صورة منفعة عامة كعقار، سيارة... الخ التي هي محل منفعة قبضا معجلا لرأس المال.

2-3-5- الصورة الخامسة:

في حالة كون الثمن في عقد السلم كبيراً ، ويحتاج المتعاقدان لدفعه مقسطاً وهو ما يخالف تعجيل الثمن، ولحل هذا المشكل إقتترحت الهندسة المالية الإسلامية:

- إعداد إتفاقية تتضمن إبرام عقود سلم متتالية كل في حينه بدلاً من عقد واحد.

- أو وضع مذكرة تفاهم يحدد فيها الإطار العام للتعاقد (الرغبة في الشراء والبيع، الكميات المواصفات والأسعار، الضمانات... الخ) كل على حدى، وبناءً عليه تصبح المذكرة جزء من عقد السلم إلا ما إستثناه العقادان.

2-4- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في بيع الإستصناع:

عملت الهندسة المالية الإسلامية على التغلب على بعض القيود الموجودة في عقد المرابحة، فالإستصناع يتيح توفير التمويل للتكاليف المتغيرة كالأجور والنفقات الإيرادية، كما يضمن توسيع مجالات التمويل والتحوط ضد مخاطر عيوب التصنيع ويحقق الإستمرارية بإمتياز، ويحمل الصانع مسؤولية العيوب مع إلزامه بضمان أخطاء التركيب، التصميم ومعالجة العيوب الفنية إن وجدت.

2-4-1- الصور التمويلية للإستصناع:


عملت الهندسة المالية الإسلامية على تنويع الصور التمويلية للإستصناع في البنوك الإسلامية من خلال العقود المالية المركبة وفقاً للصور التالية:¹

2-4-1-1- إعتبار البنك مستصنفاً:

بعد إجراء الدراسات السوقية المؤكدة لوجود طلب مستقبلي بأسعار مجزية، يتفق البنك مع حرفيين أو شركات صناعية بعقد إستصناع على شراء سلع ومنتجات بمواصفات محددة لتسليمها له في وقت محدد في المستقبل، ويتصرف البنك في هذه المنتجات وفق عدة بدائل:

- البديل الأول: البيع بالإتجار المباشر فيها بنفسه.
- البديل الثاني: توكيل الغير ببيعها (الصانع أو خلفه) بأجر أو مجاناً أو بنسبة من ثمن البيع.
- البديل الثالث: بيعها بالمرابحة للأمر بالشراء، بالحصول على وعد مسبق لشراء منتجات من طرف ثالث قبل الإستصناع بصفته مستصنفاً، وتسليم السلعة لهذا الطرف بعد قبضها، وللتوضيح أكثر نورد الشكل التالي:

الشكل رقم (5-1): تطبيق بيع الإستصناع بإعتبار البنك الإسلامي مستصنفاً (مشترياً)




المصدر: أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" دار السلام للطباعة و النشر، الطبعة الأولى 2017- القاهرة - مصر ، ص 267.

¹ - أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 266-268.

2-1-4-2- إعتبار البنك صانعًا ومستصنعا:

يوفر البنك التمويل بعقد إستصناع لسلعة أو أكثر بإعتبار العميل مستصنعا والبنك صانعًا، وفي نفس الوقت يبرم البنك عقد إستصناع موازي مع الصانع الذي سيقوم فعلاً بالصنع مع عدم الربط بين العقدين ولا التحلل من التسليم في أحدهما إذا لم يقع التسليم في الآخر، وللتوضيح أكثر نورد الشكل التالي:

الشكل رقم (1-6): تطبيق بيع الإستصناع بإعتبار البنك الإسلامي صانعًا ومستصنعا



المصدر: أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" دار السلام للطباعة و النشر، الطبعة الأولى 2017- القاهرة -مصر ، ص268

2-4-2- الإستصناع والمنافع العامة:

تعهد الحكومة للبنك الإسلامي بعقود إمتياز لإنشاء مرفق عام لإشباع حاجات عامة (طرق، مطارات، موانئ..الخ)، وهذا ما يسمى بالإنشاء (Build)، ثم يقدم البنك الإسلامي خدمة للجمهور مقابل مبالغ تحددها الحكومة، ويوزع العائد بين الحكومة والبنك الإسلامي، وهذا ما يعبر عنه بالإدارة (Operate)، وفي نهاية المدة المحددة عادة بين 20 و25 سنة تنتقل ملكية المرفق للدولة في حالة جيدة وقابلة للتشغيل وهذا ما يعبر عنه بنقل الملكية (Transfer Ownership)، وهذا ما يسمى بعقود ال (B.O.T) ومن أهم صورته:¹

2-1-2-4-2- أسلوب B.O.O.T (Build.Own.Operate.Transfer) (البناء، التملك، التشغيل، التحويل): ويختلف هذا الأسلوب عن (B.O.T) في أن المرفق يبقى للبنك الإسلامي ويديره لحسابه طول مدة الإمتياز لينتقل للدولة في نهاية المدة.

2-2-2-4-2- أسلوب M.O.O.T (Modernize.Own.Operate.Transfer) (التحديث، التملك، التشغيل، التحويل): يكون المرفق العام قائماً ليقوم البنك بتحديثه وإدارته طول مدة الإمتياز لتنتقل ملكيته للدولة في نهاية المدة.

2-3-4-2- الإستصناع والسلع ذات المواصفات الخاصة:

يتسع الإستصناع للسلع التي لها نظير في السوق بسبب صنعها بمواصفات موحدة، كما يتسع للسلع التي لا مثل لها في السوق، وعليه يمكن تصنيع سلع بمواصفات خاصة لا مثل لها في السوق، فكل ما

¹- أشرف محمد دواية " الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 268-269.

يجري التعامل به وأمكن ضبطه بالوصف يجوز ورود الإستصناع عليه سواء كان إستهلاكياً أو إستعمالياً¹.

2-4-4- القبض الحكمي:

عملت الهندسة المالية الإسلامية على تطوير طرق قبض السلعة في الإستصناع، فلم تقتصر على القبض الفعلي بل إمتد للقبض الحكمي بتمكين الصانع للمستصنع من قبض المصنوع بعد إنجازه، وبالتالي ينتهي ضمان الصانع ويبدأ ضمان المستصنع، فإذا حصل بعد التمكن من تلف المصنوع غير ناشئ عن تعدي الصانع أو تقصيره يتحملة المستصنع، وبذلك يفصل بين الضمانين: ضمان الصانع وضمان المستصنع².

2-5- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في الإجارة:

إستفادت الهندسة المالية الإسلامية من نظيرتها التقليدية في إقرار هذا العقد، مع وضع الضوابط الشرعية كتجنب أن يرد عقدان مختلفان في وقت واحد على عين واحدة في زمن واحد، ولا تختلف أحكام الإجارة المنتهية بالتملك عن أحكام الإجارة التشغيلية، مع تحديد طريقة تملك العين المستأجرة بوثيقة مستقلة عن عقد الإجارة بإحدى الطرق التالية:

- وعد بالهبة.

- عقد هبة معلق على شرط سداد الأقساط.

- وعد بالبيع بثمن رمزي، أو بثمن حقيقي، أو بتعجيل أجرة المدة المتبقية، أو بسعر السوق³.

2-5-1- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في عقد الإجارة المنتهية بالتملك:

إستخدمت الهندسة المالية الإسلامية الإجارة المنتهية بالتملك لتمويل بناء العقارات، والإستفادة من تغير الأجرة وعدم ثبات أقساط التمويل بشراء البنك الإسلامي للأرض من العميل الراغب في بنائها وتأجيرها له إجارة موصوفة في الذمة المنتهية بالتملك، ويمكن إستئجار الأرض من العميل بدل شرائها منه، خاصة إذا كان الشراء ممنوعاً كما هو الحال في بعض النظم مع الحق في البناء عليها ولا يعتبر هذا من العينة المحرمة.

عملت الهندسة المالية الإسلامية على تطبيق الإجارة المنتهية بالتملك ليس فقط للعين المعينة، بل تعدتها للعين الموصوفة في الذمة بالوصف المنضبط حيث يمكن للبنك الإسلامي شراؤها وتصنيعها بعقد إستصناع

¹- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 269.

²- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 270.

³- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 275-276.

دون إشتراط تعجيل الأجرة إلا إذا كانت بلفظ السلم أو السلف، ويبدو أن ركن الإستمرارية واضح في الإجارة المنتهية بالتملك، فلا يوجد شيء مجاني فالبك يحقق عائد مرضي، والعميل ينتفع بالعين، وكل الأطراف مستفيدين، فالبك يوظف أمواله ويوفر تدفق نقدي مستمر طول فترة العقد مع ضمان حصوله على تكلفة الآلات وتحقيق عائد مناسب وإحتفاظه بملكية الأصل، ومن ثم إسترداد الأصل عند الحاجة دون قدرة المستأجر على التصرف فيه أو دخوله في مشاركة الغرماء عند إفلاس المستأجر، وفي المقابل يحوز العميل أصول لنشاطه دون تخصيص جزء كبير من رأسماله مما يتيح له سيولة لتمويل أنشطة أخرى.¹

2-5-2- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في عقد إجارة الأعمال أو الخدمات:

أشارت الهندسة المالية الإسلامية على البنوك الإسلامية بتقديم الخدمات (طبية، تعليمية، تدريبية، إستشارات هندسية... الخ)، وتحصيل منافع بأجرة حائلة وإيصالها للمحتاجين لها بأجرة مؤجلة أو مقسطة وفق صورتين:²

2-5-2-1- إجارة الخدمات المعينة:

يستأجر البنك الإسلامي خدمة أو منفعة معينة (تعليم، صحة.. الخ) ثم يؤجرها لمدة معينة للمستخدمين الفعليين لها، بعد الإشتراط على المؤجر بأن التعاقد يعطي البنك الحق في الإنتفاع المباشر أو القيام بتقديم المنفعة للغير.

2-5-2-2- إجارة الخدمات الموصوفة في الذمة:

يبرم البنك الإسلامي عقد إجارة قبل تملك منفعة الخدمة المراد تأجيرها بالتعاقد مع العميل، ثم يتعاقد مع مؤجر الخدمة لتقديمها له أو لمن يحدده من عملائه، ولا يشترط تعجيل الأجرة ما لم تكن بلفظ السلم أو السلف، ويبدو أن ركن الإستمرارية واضح بإمتياز في إجارة الخدمات فلا يوجد شيء مجاني وكل الأطراف سعداء، فالبك يمول خدمات مبتكرة تفي بتوسيع قاعدة التمويل وتحقيق عائد مجزي، وفي نفس الوقت تمكن إجارة الخدمات العميل من الإنتفاع بالخدمة وتلبي متطلباته التمويلية.³

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره ، ص ص276-277.

² - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 282.

³ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص282.

2-6- التّطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في عقد الوكالة بالإستثمار:

تبدو قاعدتنا الهندسة المالية الإسلامية واضحتين بإمتياز في الوكالة بالإستثمار، فلا يوجد شيء مجاني، فالبنك يحصل على الربح والعميل يحصل على أجر أو أجر وربح تحفيزي، وكل الأطراف يخرجون سعداء من التعامل فالبنك وظف أمواله وحصل على ربح مناسب، والعميل إستوفى حاجته بإستثمار المال بخبرته للحصول على أجر أو ربح تحفيزي، وهو ما يصب في تحقيق ركن الإستمرارية اللازم لنجاح منتجات الهندسة المالية¹، وتعددت الصور، المجالات والآليات التطبيقية للوكالة بالإستثمار بفضل الهندسة المالية الإسلامية وهي كالتالي:

2-6-1- تمويل رأس المال العامل بالوكالة بالإستثمار:

إبتكرته الهندسة المالية الإسلامية ليكون بديل عن السحب على المكشوف بإعتبار المبالغ التي سحبها العميل من البنك كمساهمة في تمويل رأس المال العامل لإستخدامه في سداد ما عليه من إلتزامات لنشاطه ورواتب الموظفين، ويستحق العميل أجرة عن عمله مع ربح عن أمواله، ويتحمل الطرفان الخسارة بعد التوكيل بقدر حصصهما في التمويل، وإذا كان للعميل إيداعات أو قروض بفائدة يشترط البنك الإسلامي أن تكون مسؤوليته وحده، وعند إنتهاء الحاجة للتمويل يتم التخارج على أساس القسمة أو بحسب الإلتفاق في حينه على أساس شراء طرف حصة آخر.

2-6-2- التمويل المجمع أو المشترك بالوكالة:

عملت الهندسة المالية على إستخدام الوكالة بالإستثمار في التمويل المجمع، من خلال قيام البنك بالمشاركة مع بنوك إسلامية أو تقليدية في تمويل مشروع إستثماري أو أكثر بحاجة لتمويل كبير وقد يكون البنك في نفس الوقت وكيل بالإستثمار عن كل البنوك أو المؤسسات المالية المشتركة في التمويل مقابل أجر فضلاً عن ربح تحفيزي، وفي كل الأحوال لا بد أن تكون عقود التمويل المجمع أو المشترك شرعية وأن تكون مقدمة لتمويل نشاطات ومجالات مشروعة.

2-6-3- صورة أخرى:

إستثمار البنك الإسلامي ما تيسر من أمواله الخاصة من خلال البنك المركزي أو البنوك الأخرى بالوكالة بالإستثمار مع التقيد بالضوابط الشرعية، أو إستثمار أموال البنوك الأخرى من طرف البنك الإسلامي بالوكالة

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص286.

بالإستثمار مع التقيد بالضوابط الشرعية.¹

2-7-1- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في عقد الجعالة:

2-7-1- عقود الجعالة الموازية: بتوقيع العقد يؤدي البنك دور العامل، فيمكن أن يؤدي العمل بنفسه أو مع طرف ثالث بعقد موازي، بشرط أن لا يطلب منه أداء العمل بنفسه في العقد الأول، كما قد يؤدي البنك دور مقدّم إيجاب للأداء بغض النظر عن حاجته للعمل لمصلحته أو لأداء إلتزامه في عقد جعالة موازي بإعتبار العقدان مستقلان.²

2-7-2- القيام بدور العامل: يطبق عقد الجعالة من خلال التمويل المشترك أو من خلال التتقيب عن المعادن أو النفط أو المياه بحيث يكون شرط الإستحقاق بالوصول للنتيجة بغض النظر عن مقدار العمل أو زمنه، كما قد يعقد البنك في نفس الوقت عقد جعالة موازي بصفته جاعلاً مع شركة متخصصة مقابل نسبة أقل من المستخرج للشركة مع مراعاة عدم الربط بين الجعالتين، ويكمن ربح البنك في الفرق بين الجُعلين.

2-7-3- القيام بدور الجاعل: يكون للبنك صفة الجاعل لمن يقدم العمل له، سواء كان المستفيد منه أو للوفاء بإلتزام منه بجعالة موازية، مع عدم الربط بين الجعالتين، ويطبق ذلك بالإتفاق مع شركات التصنيع أو التتقيب التي لا تعرف كمية الأعمال الواجبة البذل، أو قد يتم من خلال التمويل المشترك لتحقيق التنوع للمخاطر.³

2-7-4- بعض التطبيقات الأخرى لعقود الجعالة:

2-7-4-1- تحصيل الديون: تستخدم الجعالة لتحصيل الديون أو جزء منها بحيث يكون إستحقاق المكافئة متصل بالتحصيل.

2-7-4-2- تأمين تسهيل تمويلي جائز: يطلب من العامل تأدية أحد أشكال الخدمة كإعداد دراسة جدوى، مما يجعل البنك يوافق على تقديم التسهيل لمقدم الإيجاب.

2-7-4-3- الوساطة: تستخدم الجعالة في الوساطة بشرط ربط إستحقاق المكافئة بتوقيع العقد.⁴

وفي الأخير يبدو أن ركن الإستمرارية واضحاً في الجعالة بتوافر قاعدتي الهندسة المالية، فلا يوجد شيء مجاني، وكل الأطراف سعداء بما يحققونه من ربحية فضلاً عن تلبية متطلباتهم.

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 286-287.

² - محمد أيوب "النظام المالي في الإسلام" ترجمة عمر سعيد الأيوبي مرجع سابق ذكره، ص 558.

³ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 292-293.

⁴ - محمد أيوب "النظام المالي في الإسلام" ترجمة عمر سعيد الأيوبي مرجع سابق ذكره، ص 560.

2-8-8- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في عقد المضاربة:

2-8-8-1- التمويل الفردي للمضاربة: يمول البنك الإسلامي المضارب بعد دراسة الجدوى الإستثمارية، وكفاءة العميل الإدارية، ويوزع الربح بحسب النسب المتفق عليها في العقد، أما الخسارة يتحملها البنك بإعتباره رب المال، إما إذا كانت الخسارة ناشئة عن التعدي أو التقصير أو مخالفة شروط العقد يتحملها العميل المضارب.

2-8-8-2- التمويل المجمع للمضاربة: يتولى أحد البنوك الإسلامية (المضارب) ترتيب عملية المضاربة، وتشارك البنوك الإسلامية بإعتبارها أرباب المال، ويمكن للمضارب خلط جزء من ماله بمال المضاربة فيكون شريك في المال، ويستحق ربحًا بإعتباره مضاربًا وربحًا على ماله المشارك به.¹

عمدت البنوك الإسلامية لتطبيق المضاربة بصورة تجمع بين المعضلات الأربعة: الربحية، السيولة، الأمان، التنمية بتأسيس صناديق إستثمار لتشمل :

2-8-8-2-1- صناديق إستثمار متخصصة وفقًا لقطاع أو أكثر: ومن أمثلتها:²

2-8-8-2-1-1- صناديق إستثمار القيم المنقولة: تستثمر أموالها في محفظة متنوعة من الأوراق المالية الإسلامية كالأسهم وصكوك الإستثمار وصكوك الصناديق الإسلامية، وسندات المقارضة.

2-8-8-2-1-2- صناديق إستثمار السلع والمواد الخام: تستثمر الأموال في السلع والمواد الخام كالبتترول والحديد والمعادن.

2-8-8-2-1-3- صناديق إستثمار الأراضي والعقارات: تستثمر الأموال في شراء الأراضي والبناء عليها وبيع وحداتها أو تأجيرها، أو شراء الأراضي وإستصلاحها.

2-8-8-2-1-4- صناديق إستثمار النقل والمواصلات: تستثمر الأموال في شراء الطائرات، السفن.. الخ لتأجيرها أو بيعها.

2-8-8-2-1-5- صناديق الصناعات الصغيرة: تستثمر الأموال في الصناعات الصغيرة الخاصة بالحرفيين.

2-8-8-2-1-6- صناديق الإستثمار الرائدة: تستثمر الأموال في التقنيات الجديدة والمتطورة.

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 297-299.

² - أشرف محمد دوايه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 130-131.

2-8-2-2- صناديق استثمار متخصصة وفقاً لصيغ الإستثمار في قطاع أو أكثر من قطاعات النشاط الإقتصادي: ومن أمثلتها:¹

2-8-2-2-1- صناديق الإتجار المباشر وصناديق المربحة، صناديق البيع الآجل، صناديق السلم وصناديق الإستصناع: تستثمر أموالها في شراء السلع و إعادة بيعها.

2-8-2-2-2- صناديق الإجارة: تستثمر الأموال في شراء الأصول كالعقارات، الطائرات، المعدات وتأجيرها.

2-8-2-2-3- صناديق المشاركة: تستثمر الأموال بإنشاء مشروعات جديدة أو المساهمة في أخرى قائمة.

ومما سبق يمكن القول أن المضاربة تحقق ركن الإستمرارية في الهندسة المالية بإمتهان فهي تجمع بين المال والعمل مما يحرك الدورة الإقتصادية ويزيد من القيمة المضافة ويعود بالنفع على طرفي التعاقد والمجتمع ككل.²

2-9- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في عقد المشاركة:

2-9-1- المشاركة التجارية: هي عملية تجارية مؤقتة قصيرة الأجل يمول البنك جزء من رأس المال بعد دراسة الجوانب العملية، ويقدم الشريك عمله وخبرته وجزء من ماله، ويتنوع موضوع المشاركات المؤقتة ليشمل المتاجرة في جميع السلع في مجالات الإستيراد والتصدير، تمويل نشاطات التجارية، الصناعية، الخدمية والعمليات الإنتاجية الصغيرة.

2-9-2- المشاركة الإستثمارية: يدخل البنك كشريك أو ممول في مشروعات لها صفة الإستمرار، كالمشاركة في مشروعات عقارية، زراعية، صناعية أو خدمية متوسطة أو طويلة الأجل، وتتيح للبنك تملك جزء من أصول المشروع والمشاركة في ناتج أعماله السنوية.³

2-9-3- المشاركة المتناقصة: تدعى بالمشاركة المنتهية بالتملك، يكون من حق الشريك أن يحل محل شريكه في ملكية الشركة بسداد حصة شريكه على دفعة واحدة أو تدريجياً حتى تنتقل ملكية الشركة إليه، بناءً على وعد ملزم من أحد الطرفين بتملك حصة الآخر، على أن يكون للطرف الآخر الخيار بإبرام عقود بيع عند تملك كل جزء من الحصة، ولو بتبادل إشعارين بالإيجاب والقبول، كما أبدعت الهندسة المالية الإسلامية

¹ - أشرف محمد دوابه "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 131.

² - أشرف محمد دوابه "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 296.

³ - أشرف محمد دوابه "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 300-301.

بتمكين أحد أطراف المشاركة إستئجار حصة شريكه بأجرة معلومة ومحددة، ويظل الشريكين مسؤولين عن الصيانة بمقدار حصته¹.

2-10- التطبيقات العملية التي أظهرتها الهندسة المالية الإسلامية في المشاركات الزراعية:

بالرغم من قدرة المزارعة والمساقاة والمغارسة على التمويل وإستصلاح الأراضي وتحقيق التنمية الزراعية والأمن الغذائي، فنسب تطبيقها في البنوك الإسلامية ضعيفة²، وهذا لم يمنع الهندسة المالية الإسلامية من إستخدام التمويل بالمزارعة والمغارسة والمساقاة حيث عملت على تملك البنك الإسلامي الأرض الزراعية بأي وسيلة تملك مشروعة، ووفقاً لهذه الصيغ يكون الطرف الأول البنك الإسلامي مالك الأرض الزراعية، أما الطرف الثاني يكون الزارع أو الغارس أو الساقى حسب الشروط الشرعية لكل صيغة³، كما يمكن للبنك الإسلامي في صورة أخرى تمويل النفقات الزراعية بالمشاركة أو المضاربة، وبذلك يكون للشركة ثلاثة أطراف⁴:

- الشريك مالك الأرض الزراعية.

- الشريك الزارع أو الساقى أو الغارس.

- البنك الإسلامي الذي يمول الشريك الممول للنشاط الزراعي.

كما يمكن للبنك الإسلامي تمويل النفقات الزراعية من خلال بيع السِّلْم وغيره من الصيغ التمويلية.

3- تكييف أدوات الهندسة المالية الحديثة وفق ضوابط الهندسة المالية الإسلامية:

3-1- التورق:

3-1-1- مفهوم التورق :

لغة: طلب الورق بكسر الواو، والورق بكسر الواو الدراهم المسكوكة من الفضة⁵، وسميت بذلك لأن مشتري السلعة يبيعها بالورق (بكسر الراء) وهدفه الحصول على الورق لا السلعة، والمراد بالورق النقود بأنواعها⁶.

إصطلاحاً:

- عمل يقوم به فرد لسد حاجته للنقود بعقود حقيقية، يكون بلجوء شخص لشراء سلعة ملك للبائع بثمن

¹- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 303-304.

²- أشرف محمد دواية "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 140-141.

³- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 304-305.

⁴- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 305.

⁵- شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية: الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 309.

⁶- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 264.

مؤجل، ثم يبيع السلعة لغير من إشتراها منه بأقل مما إشتراها، ودون أن يكون تواطؤً بين الأطراف الثلاثة¹.

- هو شراء العميل طالب السيولة النقدية سلعة بثمن مُقسط مُؤجل من البنك، ثم يقوم بعد ذلك ببيع السلعة ويقضي بثمنها الحاجة التي أراد المال لأجلها².
- حسب مجمع الفقه الإسلامي: شراء سلعة في حوزة البائع بثمن مؤجل، ثم يبيع المشتري لغير البائع للحصول على النقد " الورق"³.

ومنه يمكن القول أن التورق هو مجموع النشاطات التي يقوم بها الأشخاص، المؤسسات أو البنوك لشراء أصول أو سلع بعقود حقيقية بثمن مؤجل، لإعادة بيعها بسعر أقل لغير من إشتريت منه للحصول على نقد.

3-1-2- الفرق بين التورق وبيع العينة:

- بيع العينة يوجد طرفين (بائع ومشتري)، أي يتم البيع مرة ثانية لنفس البائع، وفي التورق المصرفي يوجد ثلاثة أطراف (بائع-مشتري-بائع)⁴.
- بيع العينة ممنوع لأنه ذريعة للربا، وسد الذرائع معتبر شرعاً، فالبائع إستباح أخذ الثمن الأكثر بعد أجل بثمن أقل حالاً⁵.

3-1-3- ضوابط صحة عملية التورق :

- أن تكون السلعة المبيعة مميزة عن موجودات البائع.
- قبض السلعة حقيقة وانتفاء أي قيد أو إجراء يحول دون ذلك.
- أن يكون الشراء حقيقي وليس صوري، ويفضل في السلع أن تكون محلية.
- عدم توكيل العميل للمؤسسة أو غيره لبيع السلعة التي إشتراها منها، وعدم توكيل المؤسسة عن العميل في بيعها.
- يكون بيع السلعة لغير البائع الذي إشتريت منه بالأجل بأقل مما إشتراها به، ولا بالواسطة لتجنب العينة المحرمة.
- إذا كان النظام لا يسمح للعميل ببيع السلعة بنفسه إلا بواسطة المؤسسة بنفسها فلا مانع من توكيل

¹ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 158.

² شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية: الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 311.

³ شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية: الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 310.

⁴ شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية: الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 310.

⁵ حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 265.

- المؤسسة على أن يكون في هذه الحالة بعد قبضه السلعة حقيقة أو حكماً.
- إستيفاء المتطلبات الشرعية لعقد شراء السلعة بالثمن الآجل مرابحة والتأكد من وجود السلعة وتملك البائع لها قبل بيعها، وأن لا يكون المبيع من الذهب أو الفضة أو العملات بأنواعها.
- لا يكون هناك ربط بين عقد شراء السلعة بالأجل، وعقد بيعها بثلث الحال بطريقة تسلب العميل حقه في قبض السلعة سواء كان الربط بالنص في المستندات أو بالعرف أو بتصميم الإجراءات.
- إن التورق ليس صيغة إستثمارية أو تمويلية لذلك يجب على البنوك الإسلامية حصر إستخدامه لتفادي العجز ونقص السيولة وتجنب خسارة عملائها وتعثر عملياتها.¹

3-1-4- أنواع التورق:

3-1-4-1- التورق الحقيقي: يشتري فيه شخص سلعة من البنك الإسلامي بثلث مؤجل بثلث مؤجل ثم يبيعها لجهة أخرى نقداً، وهو متم لعملية البيع بالتقسيط أو المرابحة الآجلة فالمشتري لم يقصد السلعة لذاتها بل الحصول على نقد²، وتتميز هذه العملية ب:³

- وجود ثلاثة أطراف مختلفة.

- الحصول على السيولة النقدية.

- وجود عقدين منفصلين دون وجود تواطؤ بينهم.

3-2-4-1- التورق المنظم: يقوم شخص بشراء سلعة من البنك الإسلامي بالأجل، ثم يوكله ببيعها قبل قبضها، وأحياناً يكلف البنك بائع السلعة ببيعها لصالح العميل ثم يسلم البنك الثمن للعميل مباشرة، ويسري التورق في السلع الدولية كالحديد، الأرز والسيارات وغيرها، والفرق بين التورق المنظم والحقيقي أن العميل في التورق المنظم لا يقبض السلعة ولا يتولى بيعها بنفسه، في حين أن العميل في التورق الحقيقي له الخيار بأن يحتفظ بالسلعة أو يبيعها بنفسه في السوق، وقد تضع بعض البنوك خيارات متعددة للعميل في نماذج التورق المنظم كتخييره بين قبض السلعة بنفسه أو توكيل البنك أو طرف ثالث له علاقة بالبنك ببيعها⁴.

3-3-4-1- التورق العكسي: يسمى بالمرابحة العكسية، يقوم العميل بتسليم النقد للبنك ويوكله بشراء أصل ثم يقوم البنك بشراء الأصل بأجل بالزيادة المتفق عليها، يكون المستورق شركة أو مؤسسة مالية أو بنك

¹ - Zahra Uddin Abd Rahman "Contemporary Islamic Finance Architecture" Ibifim, Malaysia, 2014, P134.

² - هناء الحنيطي "التورق: حقيقته وأنواعه" بحث مقدم للمجمع الفقهي الإسلامي الدورة التاسعة عشر الإمارات العربية المتحدة، 2009، ص 18.

³ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 162.

⁴ - حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 265-266.

وليس أفراد، حيث يوكل البنك الشركة أو غيرها بشراء سلعة نيابة عنه ثم يبيعها لنفسه¹.

3-1-5- التورق المصرفي وأهداف البنك الإسلامي:

يعتبر التورق المصرفي أداة للقضاء على فكرة البنك الإسلامي بما فيه من تحايل يشعر بالمقابل أن المعاملات المصرفية للبنك بها غموض وشبهة، على العكس الهدف الذي أنشئ منه البنك الإسلامي في توفير البديل الشرعي للناس وتوفير خدمات مصرفية تتوافق مع الشريعة الإسلامية، كما أن بيع التورق المصرفي يؤدي إلى:

- التساهل في هذا البيع يؤدي لتفريغ البنك الإسلامي من محتواه.
- هجرة أموال المسلمين خارج بلدانهم مما يخفض من معدلات التنمية الاقتصادية.
- تفضيل بعض البنوك الإسلامية هذه المعاملة على صيغ الإستثمار الأخرى، حيث تجاوزت نسبة التورق 80 %.
- إهدار الجهود المبذولة لتوجيه البنوك الإسلامية إلى تمويل في صورة إستثمار عن طريق المشاركة والمضاربة وغيرهم².

3-1-6- بعض الإقتراحات لتصحيح بيع التورق المصرفي:

- عند إستلام السلعة ودفع الثمن من البنك يمكن له بيعها للعميل مع الزيادة.
- يمكن أن يتم الشراء بالنقد وبالأجل، فلا بد من ذكر الثمن عند إنعقاد البيع.
- يجب أن يشتري البنك السلعة من البائع ليتمكن من يمثل البنك من التحقق منها.
- عند بيع سلعة موصوفة بالذمة بين المالك والبنك لا بد من تسليم كامل الثمن ودون تأخير، ولا يجوز بيعها للعميل المستورق قبل قبضها من البنك.
- عند بيع البنك السلعة للعميل وتسلم له، يمكن للعميل بيع السلعة لأي جهة أو يوكل البنك ببيعها كما يجب أن لا يكون توكيل العميل المستورق للبنك ببيع السلعة مشروطاً بإتمام البيع الأول³.

3-2- البدائل الشرعية للمشتقات المالية التقليدية:

عملت المشتقات المالية على التقليل من مخاطر التقلبات السعرية، التنبؤ بالأسعار وإتاحة فرص للمستثمرين لتخطيط التدفقات النقدية، حيث برزت ضرورة الإستفادة منها في النظام المالي الإسلامي

¹ - سامي السويلم "المنتج البديل للوديعة لأجل: مقلوب التورق أو الإستثمار المباشر" بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشر، السعودية، 2007، ص2.

² - شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية: الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص315-316.

³ - شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية: الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص316.

باعتبارها أدوات فعالة لإدارة المخاطر، ويمكن الإستفادة منها كذلك في إستثمار الأموال، توفير تكاليف المعاملات، تكامل المنظومة المالية الدولية.

3-2-1- تعريف المشتقات المالية:

- عقود تسوى في تاريخ مستقبلي، لا تتطلب إستثمار مبدئي، تعتمد قيمتها (الأرباح- الخسائر) على الأصل موضوع العقد¹.

- عقود مالية تشتق قيمتها من قيمة مرجعية، تستخدم لأغراض متعددة كالتحوط، الإستثمار والمضاربة، ويكون تقلب قيمتها أشد من تقلب قيمة الموجود الضمني لها، وهي تتعلق بعمليات والتزامات خارج الميزانية².

- هي عقود تسوى في تاريخ مستقبلي يتحمل المتعامل بها تكاليف متواضعة مقارنة بقيمة العقد، وتتوقف أرباح وخسائر أطرافها على الأصل المالي محل التعاقد، ويتضمن العقد في أغلب الأحيان على كل أو بعض العناصر كوقت سريان العقد، تحديد الكمية التي يطبق عليها السعر، سعر التنفيذ في المستقبل مقارنة بالسعر وقت التعاقد، وتحديد محل التعاقد الذي قد يكون سعر (الفائدة، الورقة المالية، السلة، الصرف الأجنبي)، مؤشر أسعار، ترتيب إئتماني³.

وفي الأخير يمكن القول أن المشتقات المالية هي عقود مالية قيمتها السوقية تتوقف على القيمة السوقية لأصل آخر يتداول في سوق حاضر، تستخدم لأغراض متعددة كالتحوط، الإستثمار والمضاربة، ويكون تقلب قيمتها أشد من تقلب قيمة الموجود الضمني لها.

3-2-2- الأهمية الاقتصادية للمشتقات المالية:

- تحقيق كمال السوق.
- تتيح فرص لتخطيط التدفقات النقدية.
- التغطية ضد مخاطر التغيرات السعرية .
- إتاحة فرص إستثمارية جديدة للمضاربين.
- تساهم في تسريع تنفيذ الإستراتيجيات الإستثمارية.
- أداة تنبؤ بالأسعار في السوق الحاضرة في تواريخ لاحقة.

¹- طارق حماد "التطورات المالية وإنعكاساتها على أعمال البنوك" الدار الجامعية، الإسكندرية- مصر، ص7.

²- مصطفى يوسف كافي "المشتقات المالية وأدواتها المستحدثة" ألفا للوثائق لنشر-إستيراد وتوزيع الكتب، قسنطينة-الجزائر، الطبعة الأولى 2018، ص162.

³- مصطفى يوسف كافي "المشتقات المالية وأدواتها المستحدثة" مرجع سابق ذكره، ص163.

وفي الأخير يمكن القول أنه وبالرغم من السمات العديدة لتطبيقها إلا أن نقص الخبرة في إستخدامها قد يلحق الضرر بمستخدميها.¹

3-2-3- موقف الفقه المعاصر من المشتقات المالية:

يتلخص الحكم الشرعي للمشتقات المالية من خلال الجوانب التالية:²

3-2-3-1- حكم بيع السلع بالأجل:

أكدت الشريعة على عدم جواز الدخول في بيع مؤجل البديلين خاصة مع عدم ملكية البائع لما يبيعه، وهذا ما يلغي مشروعية عقود البيع الآجلة (Forwards) وعقود المستقبلات (Futures)، خاصة أن عقود المستقبلات والخيارات صممت للمضاربة لا التحوط، وقد صدر عن مجمع الفقه الإسلامي الدولي قرار بحرمة بيع السلع بطريقة التأجيل في البديلين سواء إنتهى العقد بالتنفيذ الفعلي عند حلول الأجل أو بالتسوية ودفع الفروقات.

3-2-3-2- حكم بيع العملات والسندات:

لا تجيز الشريعة بيع العملات إلا بشرط التقابض التام وإلا وقع ربا البيوع، وهذا ما يمنع أن تكون العملات محل صالح للبيع في عقود البيع الآجلة والمستقبلات، أما السندات فالتعامل فيها ممنوع والخلاصة لا يجوز بيع الدين لغير من عليه الدين إلا مع حلوله، وتساوي العوض مع الدين وهذا بإجماع الفقهاء، وكل ذلك لا يتحقق في بيع وشراء السندات، فضلاً عن أن هذه الديون ربوية.

3-2-3-3- حكم المضاربة بالمشتقات على الأسعار في الأسواق:

يدلّ حال السوق على أن الهدف من وراء التعامل بالمشتقات المالية لا حقيقةً التحوط، بل المضاربة على أسعار هذه المشتقات.

3-2-3-4- بدائل تكييف المشتقات المالية:

سعيًا من المصرفية الإسلامية لتكييف مختلف أنواع المشتقات المالية وإعطائها صبغة إسلامية تم إقتراح البدائل التالية:³

- يمكن تعديل عقود البيع المؤجلة البديلين بتطبيق شروط السلم عليها لتكون مشروعاً مع تعجيل الثمن في مجلس العقد، وعدم جواز بيع السلع المشتراة سلماً قبل قبضها.

¹ - مصطفى يوسف كافي "المشتقات المالية وأدواتها المستحدثة" مرجع سابق ذكره، ص 170.

² - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 190-191.

³ - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 193.

- إذا كان محل بيع المواد موصوفة في الذمة مطلوب صنعها فإنها تصح ولو بتأجيل البدلين على أساس عقد الإستصناع، مع مراعاة عدم جواز بيع المصنوع قبل قبضه.
- البيع مع خيار الشرط أو ما يسمى قانون الشرط الفاسخ، كأن يدخل المعني في العقد اللازم ويشترط لنفسه حق الفسخ بإرادته المنفردة خلال مدة محددة، وهذا يحقق مطلب التروي والتحوط في الحصول على السلعة بالربح المنتظر منها، ولصاحب الحق عرض السلعة محل خيار على الطرف الآخر، ولا يسقط خياره إلا إذا باع فعلاً.
- البيع مع العربون، وهو بيع يتضمن خيار للمشتري يعطيه حق الفسخ مع خسارته المبلغ المعجل بإسم العربون.
- يقوم البديل على أساس إصدار البنك وعد ملزم لصالح عميله بأن يصرف له عملة محددة بسعر صرف محدد خلال مدة معينة وتاريخ محدد، أما العميل بالخيار إن شاء إستفاد من الوعد أو تركه، وفي مقابل هذا الإلتزام يتقاضى البنك مبلغ مقطوع غير مسترد يمثل أجرة مقابل الوعد، وقد أجاز العلماء أخذ العمولة مقابل الوعد لأن الوعد أصبح منفعة مقصودة للعميل في التحوط من خسارة محتملة.

3-3- البدائل الشرعية للعقود المستقبلية:

إختلف الحكم الفقهي حول مسألة بيع الدين بالدين، وينبغي التأكيد على أن المستقبلات في الذهب والفضة أو العملات إجمالاً لا تجوز، لأن من شروط التعامل في الصرف وبيع العملات التقارض في المجلس وإلا دخله الربا، وهذا القبض الفوري مما لا يتم في العقود المستقبلية¹، وتنقسم العقود المستقبلية إلى:

3-3-1- العقود المستقبلية على السلع:

لا يجوز التعامل بها لما فيها من تأجيل للثمن والمثمن، إضافة لربا النسيئة المحرم (في حالة ذهب، فضة، عملات).

3-3-2- العقود المستقبلية على الأسهم:

لا يجوز إبرامها بسبب:

- تنتهي أغلب هذه العقود بالتسوية النقدية بين المتعاقدين، وهذا قمار ظاهر.
- تأجيل الثمن والمثمن لا يجوز لأنه من بيع الدين بالدين المتفق على تحريمه.
- بيع الأسهم من بيع المعين، والمعين لا يجوز تأجيله إجمالاً، فتأجيل تسليم الأسهم محرم شرعاً.

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص174.

- لا يملك البائع غالباً الأسهم التي أبرم عقده المستقبلي عليها، فيكون بائع لما هو مملوك لغيره، وهذا محرم شرعاً.

3-3-3- العقود المستقبلية على المؤشرات:

المؤشر رقم يدل على حركة الأسعار في السوق يستخلص من أسعار الأسهم التي تمثل العينة المعتمدة في النسبة، وبالنسبة لهذه العقود فهي غير جائزة بسبب:

- محتوى العقد ليس مال ولا يؤول للمال وهذا محرم، فشرط المعقود عليه أن يكون مال أو حق متعلق بمال، لكن المؤشرات أرقام مجردة.

- هي عقود مراهنات على المؤشرات ببلوغها رقم معين، على أن يدفع خاسر الرهان للطرف الآخر الفرق بين الرقم المرهون (سعر التنفيذ)، وبين الرقم الذي يصل إليه المؤشر فعلاً في الأجل المحدد، والرهان محرم بالإجماع.¹

3-3-4- عقد الإستصناع كبديل للعقود المستقبلية:

طرحته الهندسة المالية الإسلامية عقد الإستصناع كبديل للعقد المستقبلي كونه يغطي إحتياج تأخير تسليم الأصل محل العقد مع تعجيل الثمن نقداً، وتلائم هذه الصيغة السلع المرتفعة الثمن²، وقد أقر مجمع الفقه الإسلامي عدم إشتراط تعجيل الثمن في الإستصناع نظراً للخلاف الفقهي حول السلم والإستصناع، كما أجاز تأجيل الثمن كله أو تقسيطه لأجال محددة، مما يمكن من إصدار سندات إستصناع من البنوك أو الشركات تشبه العقود المستقبلية، وتتعهد هذه الشركات المصدرة بشراء المصنوع بالربح الذي تعرضه³.

3-4- البديل الشرعي للخيارات:

تعتبر الخيارات من عقود البيع الأجلة، خاصة عقود المستقبلات التي تجري في الأسواق المالية المنظمة لتحرر صاحبها من نتائج ما ألزم به نفسه في تلك العقود من شراء أو بيع، مقابل ثمن يدفعه للعاقداً الأخير ليمنح الخيار، كما يمكن للخيارات في الغالب أن تنشأ مستقلة عن إلتزام تعاقدية سابق لتتضمن إتفاق على

¹- بالإعتماد على:

- هشام السعدني خليفة بدوي "عقود المشتقات المالية: دراسة فقهية إقتصادية مقارنة" دار الفكر الجامعي ، مصر، 2011، ص ص297-299.

- مبارك بن سليمان بن محمد السليمان "أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة" الجزء 2، دار الكنوز، السعودية 2005، ص ص943-960.

2 - Obiyathulla Ismath Bacha "FINANCIAL DERIVATIVES: Market And Application In Malaysia" International Islamic University, Malaysia , 2015, P325

³- كمال توفيق خطاب "حو سوق مالية إسلامية" بحث منشور على الموقع: WWW.KANTAKJI.COM، تاريخ الزيارة 2022/07/02 على

الساعة ص18:29 ص12.

شراء أو بيع مستقبلي محتمل، فالخيار إتفاقية تعاقدية يمنح بموجبها البائع الحق للمشتري ببيع أو شراء عملة أو بضاعة أو أداة مالية بسعر محدد سلفاً في تاريخ مستقبلي أو في وقت خلال الفترة المنتهية في ذلك التاريخ¹.

3-4-1- خيار الشرط وبيع العربون كبديل للخيارات:

يعتبر عقد الخيار المتعامل به في الأسواق المالية العالمية بعد إضافة الضوابط الشرعية وتغيير العقود المنظمة لهذه العقود والتكييفات الفقهية²:

- عقد البيع هو بيع عربون.
- عقد الخيار هو حق معنوي.
- عقد ضمان أو كفالة (خيار الشرط).
- عقد الخيار أشبه بنظام التأمين التجاري.

3-4-1-1- خيار الشرط :

هو حق يثبت لمن إشتراطه من المتعاقدين أن يختار إما إمضاء العقد أو فسخه خلال مدة معينة³، فيدخل الشخص في العقد اللازم لأحد صيغ البيع أو الإجارة أو الإستصناع ويشترط حق الفسخ بإرادته المنفردة خلال مدة معلومة، مما يتيح له فرصة التحوط في الحصول على سلعة يريد الربح منها، وقد نص الفقهاء على أنه لمن له خيار الشرط أن يعرض السلعة التي هي محل الخيار على طرف آخر، وأن مجرد العرض لا يسقط خياره إذا إقترن ببيع السلعة فحينئذ لتصحیح البيع يسقط الخيار⁴.

3-4-1-2- بيع العربون:

العربون هو أن يدفع المشتري مبلغ من المال على أنه إن أمضى البيع ويحتسب من الثمن⁵، ويكون من حق البائع إذا تنازل المشتري عن التنفيذ، ويختلف بيع العربون عن الخيار في أنه لا يستخدم للإستفادة من فروق أسعار الأصل المالي، بل لشراء أصل والإستفادة منه، ويختلف العربون عن هامش الجدية في أن هذا

¹ عبد العظيم أبو زيد "التحليل الفقهي والمقاصدي للمشتقات المالية" مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الإقتصاد الإسلامي، المجلد 27، العدد 3، ص 8.
² كمال توفيق خطاب "تحو سوق مالية إسلامية" بحث منشور على الموقع: WWW.KANTAKJI.COM، تاريخ الزيارة 2022/07/02 على الساعة 18:29 ص 14.

³ شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 149.

⁴ عبد الستار أبو غدة "ضوابط وتطوير المشتقات المالية في العمل المالي (العربون- السلم- تداول الديون)" بحث مقدم للمؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين ، 18 و 19 ماي 2009، ص 7.

⁵ سامي بن إبراهيم السويلم "مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي" مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 2013، ص 177.

الأخير يقع قبل العقد وهو أمانة لدى الحاصل عليه، ولا يستحق منه إلا مقدار الضرر، ومن شروط العربون تحديد المدة وإحتفاظ البائع بمحل للعقد، كما أن حق العربون غير قابل للتداول¹، أما مجمع الفقه الإسلامي أقر بجواز بيع العربون بشرط تحديد فترة الانتظار، وأن يحتسب كجزء من الثمن إذا تم الشراء، وهذا ما ينسجم مع تحقيق المقاصد الشرعية (الضرر، الحرج والمشقة)، فتحريم العربون تضيق على مصالح الأفراد وتقويت الفرص على البائع أو المؤجر، أو تعريض السلعة أو الخدمة لتقلب الأسعار وتدهورها².

3-5- البديل الشرعي للعقود الآجلة:

العقود الآجلة هي إتفاقية بين شخصين لتسليم أصل معين مستقبلاً، وبسعر محدد يسمى سعر التنفيذ، ويحدد الجودة، مكان التسليم وطريقته، طريقة السداد، وتستخدم للوقاية من تقلبات الأسعار السوقية للسلع أو أسعار الصرف أو حتى أسعار الفائدة³.

3-5-1- عقد السلم كبديل للعقود الآجلة:

أجازت الشريعة الإسلامية بيع سلع مؤجلة التسليم بأثمان حال تحقيقاً لمصالح عامة راجحة على مصلحة درء الغرر عن المعاملة فإذا كانت السلع مباحة، والعقود التي تمثلها أو الأسهم المتداولة تمثل شركات مشروعة، فالعقود الآجلة أشبه بعقود السلم، أو بمعنى آخر بتوفر الشروط السابقة يمكن جواز العقود الآجلة في إطار عقد السلم⁴.

3-5-2- البيع الآجل كبديل للعقود الآجلة:

يعتبر البيع الآجل كبديل شرعي للعقود الآجلة التي أجمع العلماء على حرمتها لما فيها من مخالفات شرعية كبيع مالا يملك وبيع الدين بالدين، وهذا البديل الشرعي قد يكون في شكل مرابحة لأنها بيع آجل يقدم فيه المثلث ويؤجل الثمن بدل من أن تكون السلعة والثمن مؤجلين من جهالة الثمن المؤجل⁵.

3-6- البديل الشرعي لعقود المبادلات:

عقود المبادلات هي إتفاق بين طرفين على تبادل تدفقات نقدية خلال فترة مستقبلية، فالمبادلات ليست إلا إتفاقيات ثنائية لا يجري التعامل عليها في البورصات، وإنما في الأسواق الغير رسمية، لذا فهي عقود غير

¹ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص182.

² مجمع الفقه الإسلامي الدولي، دورة مؤتمره الثامن ببروناي، 1993، القرار رقم (3/8/72).

³ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص184.

⁴ عبد الرحيم عبد الحفيظ الساعاتي "مستقبلات مقترحة متوافقة مع الشريعة" مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الإقتصاد الإسلامي، المجلد 2003، 15،

⁵ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص186.

متجانسة، فهي نتيجة لمفاوضات بين الأطراف، ومن أهم أنواعها مبادلة العملات وأسعار الفائدة. لم يقترح الفقهاء منتج أو عقد مالي إسلامي كبديل للمشتقات، فالمبدأ الذي تقوم عليه هذه العقود محرم، فصرف العملات مشروع بالتقايط في مجلس العقد، أما عقود المبادلة فترتكز على بيع النقد بالنقد والربا بنوعيه الفضل والنسيئة.

وفي الأخير يمكن القول أن المشتقات المالية التقليدية في الأسواق المالية تتطوي على كل المخالفات الشرعية في المعاملات من ربا لبيع غير مملوك، إلى بيع ما ليس بمال أصلاً، إلى بيع الغرر وإنهاءً بالقمار، لذلك من الضروري أسلمت المشتقات المالية لذلك تم طرح عقود الإستصناع، خيار الشرط، بيع العربيون، عقود السلم كبدايل شرعية.¹

3-7- الصكوك الإسلامية:

3-7-1- تعريفها:

- عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على أنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصص شائعة في ملكية موجودات قائمة فعلاً أو سيتم إنشاؤها، وذلك بعد تحصيل قيمتها وإنهاء الإكتتاب وبدء إستخدامها فيما أصدرت من أجله.²
- حسب مجلس الخدمات المالية الإسلامية "تسمى سندات إسلامية"، وتمثل حق ملكية لنسبة مئوية شائعة في موجودات عينية، أو مجموعة مختلطة من الموجودات العينية وغيرها، قد تكون مشروع محدد أو نشاط إستثماري معين وفق أحكام الشريعة.³
- عرفها مجمع الفقه الإسلامي على أنها: " أداة إستثمارية تقوم على تجزئة رأس مال المضاربة بإصدار وثائق مالية متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها بإعتبارهم يملكون حصص شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم"⁴، وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ حكمه"⁵.
- هي أوراق مالية متساوية القيمة محددة المدة، تصدر وفق صيغة تمويل إسلامية، تعطي لحاملها حق الإشتراك مع الغير بنسبة مئوية في ملكية وصافي إيرادات وأرباح وخسائر مشروع إستثماري قائم

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 187-188.

² - سامر مظهر قنطججي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 357.

³ - مجلس الخدمات المالية "متطلبات كفاية رأس المال للصكوك والتصكيك والإستثمارات العقارية" ماليزيا، جانفي 2009، ص 11.

⁴ - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 133.

⁵ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 190.

فعالاً أو سيتم إنشاؤه من حصيلة إكتتاب، وهي قابلة للتداول والإسترداد عند الحاجة وفق قيود معينة¹.

وفي الأخير يمكن القول أن الصكوك الإسلامية عبارة عن أوراق مالية متساوية القيمة محددة المدة تصدر وفق صيغة شرعية تمثل حق ملكية لنسبة مئوية شائعة في موجودات عينية قائمة فعالاً أو سيتم إنشاؤها، وهي قابلة للتداول والإسترداد عند الحاجة وفق قيود معينة.

3-7-2- خصائصها:

- يقع إصدارها بناءً على أساس أحد عقود فقه المعاملات وضوابطها الشرعية.
- يحدد العقد شروط تداولها وإدارتها، وتصدر بعقد وضوابط شرعية بين أطرافها.
- تخصص حصيلتها للإستثمار في مشاريع أو أنشطة تتفق مع الشريعة الإسلامية محددة مسبقاً.
- وثائق إسمية أو لحاملها، تصدر بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكيها في حقوق وموجودات ومنافع مقابلها.
- تصدر تناسباً مع قوانين بلد الإصدار، وتسجل في البورصات المحلية والدولية حسب قواعد التسجيل في الأسواق المالية.
- يعتمد تداولها على ما يمثله الصك من ملكية في الأعيان أو المنافع أو الخدمات أو الحقوق المالية، وعلى صحة وشرعية العقود المستخدمة معها².
- عدم القابلية للتجزئة وتصدر على أساس عقد شرعي.
- لها قيمة إسمية محددة وفق قانون موضح في نشرة الإصدار.
- تمثل حصة شائعة في الأصول، وهي لاتمثل ديناً في ذمة مصدرها وهذا ما يميزها عن السندات.
- تصدر بفئات متساوية القيمة بهدف تسهيل شرائها وتداولها بين الجمهور ومن خلال الأسواق المالية.
- مالك الصك يشارك في الغنم حسب الإتفاق المبين في نشرة الإصدار، ويتحمل الخسارة بنسبة ما يملكه من الصك.
- قابلة للتداول من حيث المبدأ كصكوك (المضاربة، المشاركة، الإجارة)، وغير قابلة للتداول كصكوك (البيع، السلم)³.

¹ - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 133.

² - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 191.

³ - رابحي بوعبد الله "الصكوك الإسلامية كآلية لتعبئة الموارد في التجربة المصرفية الإسلامية: صكوك المضاربة نموذجاً" مقال منشور ضمن كتاب جماعي بعنوان "الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية" للمؤلف العونية بن زكورة، دار ألفا للوثائق، قسنطينة- الجزائر، ص 59-60.

3-7-3- أنواع الصكوك الإسلامية:

أبدعت الهندسة المالية الإسلامية في تنويع الصكوك الإسلامية، وهذا ما سنتعرض له فيما يلي:

3-7-3-1- حسب الأجل:

- صكوك قصيرة الأجل.

- صكوك متوسطة الأجل.

- صكوك طويلة الأجل.¹

3-7-3-2- حسب الإستمرارية:

قد تكون صكوك ذات أجل محدد، سنة أو سنتين أو صكوك دائمة، ويمكن أن تكون الصكوك متناقصة أي

يسترد جزء من قيمة الصك سنويا أو صكوك متزايدة يعاد استثمار العائد.²

3-7-3-3- حسب القطاع الإقتصادي:

صكوك تستثمر في القطاع الفلاحي أو الصناعي أو التجاري..الخ.³

3-7-3-4- حسب التخصيص:

- صكوك عامة توزع حصيلتها على جميع الإستثمارات التي يقوم بها البنك.

- صكوك خاصة تصدر لتمويل مشاريع معينة.⁴

3-7-3-5- حسب القابلية للتداول:

- صكوك قابلة للتداول: صكوك المشاركة، الإجارة والمضاربة.

- صكوك غير قابلة للتداول: تمثل ديون كصكوك الإستصناع، السلم، المرابحة.⁵

3-7-3-6- حسب العائد:

- صكوك بعائد ثابت: صكوك الإجارة، السلم، المرابحة، الإستصناع.

- صكوك بعائد متغير: صكوك المضاربة، المشاركة، الإيجار.⁶

¹ - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 141.

² - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 196.

³ - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 141

⁴ - زكية الصالح بوسنة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 142.

⁵ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 196.

⁶ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 196.

3-7-3-7- حساب مدى الارتباط بالأصول:

- صكوك مدعومة بالأصول (Asset Backed Sukuk) وتتضمن إنتقال ملكية الأصل محل الصك الى الحملة.

- صكوك معززة بالأصول (Asset Based Sukuk) وهذا النوع الأكثر إنتشاراً، لا يمتلك ميزة إنتقال الملكية، فليس من حق حملة الصكوك التصرف في الأصل في حالة التعثر.¹

3-7-3-8- حساب الصيغة:

3-7-3-8-1- صكوك مقارضة: هي أداة إستثمارية تقوم على إصدار صكوك ملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة، مسجلة بأسماء أصحابها، وتتوافر فيها شروط عقد المضاربة من إيجاب وقبول ومعلومية رأس المال ونسبة الربح²، ويمثل مالكو الصكوك أصحاب رأس المال³.

3-7-3-8-2- صكوك مشاركة: هي أدوات إستثمارية تمثل ملكية رأس مال المشاركة، ولا تختلف عن صكوك المضاربة إلا في تنظيم العلاقة بين جهة الإصدار وحملة الصكوك، وتشكل الإدارة لجنة للمشاركين مسؤولين عن إتخاذ القرارات الإستثمارية⁴.

3-7-3-8-3- صكوك سلم: هي أدوات مالية تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بثمن معجل، والسلعة هي من الديون العينية لأنها موصوفة في ذمة البائع، لذلك تعتبر غير قابلة للتداول في حالة إصدارها من البائع أو المشتري، بل يحتفظ بها لتاريخ الإستحقاق⁵.

3-7-3-8-4- صكوك الإستصناع: هي صكوك تطرح لجمع مبلغ لإنشاء مبنى أو صناعة آلة من مؤسسة معينة بمبلغ يزيد عن المبلغ اللازم لصناعتها، وحقوق حملة الصكوك تتمثل فيما دفعوه ثمناً لهذه الصكوك إضافة للربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وثمان البيع⁶.

3-7-3-8-5- شهادات الإستثمار: تقوم على المضاربة في جوهرها وشكلها، يكون أصحاب الودائع أو الشهادات أرباب مال، ويقوم مصدرها بدور المضارب مع الإتفاق على نسبة الربح وتحمل رب المال

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص196.

² - سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص359.

³ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص146.

⁴ - سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص359.

⁵ - سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص360.

⁶ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص147.

الخسارة، والمضارب يخسر عمله، لا يقل أجلها عن سنة¹.

3-7-3-8-6- صكوك الإجارة: هي أجزاء متماثلة مشاعة في ملكية منافع أعيان معمرة مرتبطة بعقود إجارة، أو تمثل عدد تماثل من وحدات خدمة موصوفة تقدم من ملتزمها لحامل الصك مستقبلاً²، يوزع عائدها على الملاك حسب حصص ملكيتهم، قابلة للتداول وتقدر قيمتها حسب القيمة السوقية³.

3-7-3-8-7- صكوك المرابحة: هي وثائق متساوية القيمة تطرح لجمع مبلغ معين لتمويل شراء سلعة ما، وبيعها لعميل بتكلفة الشراء مضافاً إليها ربح يتفق عليه الطرفان في عقد البيع، يكون ربح حملة الصكوك الفرق بين ثمن شراء البضاعة مرابحة ومصاريفها وثمان ببيعها للمشتري مرابحة على أقساط⁴.

3-7-3-8-8- صكوك تنمية: هي وسيلة لجذب الودائع قصيرة الأجل لتمويل مشاريع البنية التحتية، تهدف لإدارة السيولة في الإقتصاد الكلي، وتغطية جزء من العجز الموازني للدولة باستخدام مدخرات المجتمع، وإيجاد مجالات جديدة للإستثمار⁵.

3-7-3-8-9- صكوك سلم قصيرة الأجل: هي وحدات إستثمارية في عملية المضاربة إستخدمت في البحرين، تعتبر بديل إسلامي لسندات الخزنة، حيث قام البنك المركزي البحريني بصفته مدير لمحفظة صكوك السلم الإسلامية بشراء أصول من الحكومة بصيغة السلم، حيث تقوم المحفظة بدفع ثمن السلعة عاجلاً وإستلام السلعة آجلاً⁶.

3-7-3-8-10- صكوك المزارعة: هي وثائق متساوية القيمة تستخدم حصيلة إكتتابها لتمويل مشاريع على أساس المزارعة، ويصبح لحملتها حصة في المحصول وفق ما يقرره العقد.

3-7-3-8-11- صكوك المساقاة: هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك الأشجار لإستخدام حصيلتها لسقي أشجار مثمرة ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملتها حصة من المحصول وفق ما يحدده العقد.

3-7-3-8-12- صكوك المغارسة: هي وثائق متساوية القيمة تصدر لإستخدام حصيلتها في غرس

¹ - سامر مظهر قنطجعي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص360.

² - سامر مظهر قنطجعي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص360.

³ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص143.

⁴ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص147.

⁵ - سامر مظهر قنطجعي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص363.

⁶ - سامر مظهر قنطجعي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص365.

أشجار وفيما يتطلبه من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة، ويصبح لحماتها حصة في الأرض والغرس.¹

¹ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى 2019، ص ص148-

خلاصة الفصل الأول:

- إن هذه المواضيع التي تم التطرق لها في الفصل الأول ستساعد على تعميق فهمنا للفصل الثاني الذي سنتحدث فيه عن إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
- يظهر الفرق الجلي بين الهندسة المالية التقليدية والإسلامية في كون هذه الأخيرة تلبي إحتياجات حقيقية من خلال إفرار مجموعة هامة من المنتجات التمويلية، إضافة لمجموعة من البدائل الشرعية للمشتقات المالية التقليدية كخيار الشرط، بيع العربون، البيع المؤجل، الصكوك الإسلامية، وهي منتجات وبدائل ذات مصداقية شرعية وكفاءة إقتصادية وإجتماعية.
 - تحتاج المنتجات المالية الإسلامية للتطوير والإبداع والإبتكار بإستمرار للإستجابة لتغيرات البيئة المصرفية دون إهمال رأي الجانب الشرعي لها، وهذا لا يتم إلا بتكامل المنظومة التالية: الباحثين، البنك المركزي، السوق المالي، البنوك، المؤسسات المالية، المتعاملين الإقتصاديين، إضافة إلى أن عدم هندسة الأوراق المالية الإسلامية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وإبتكار أدوات مالية إسلامية جديدة يحد من نمو وتوسع المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية.
 - لا بد من تطوير التشريعات والسياسات الحاكمة للبنوك على الساحة المصرفية وتوفير بيئة تحفز على الإبداع وتشجع الباحثين على تطوير الصناعة المالية الإسلامية.

الفصل الثاني:

إدارة المخاطر في البنوك

الإسلامية

تمهيد:

يؤمن البنك الإسلامي على أموال مودعيه الذين قبلوا مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر معه إلا أنهم لا يرغبون بالمجازفة بأموالهم في عمليات غير محسوبة، ولذلك وجب التوسع في دراسة مخاطر الصيغ الإسلامية لأنها تساعد على فهم العمل البنكي الإسلامي من الناحية الفنية وتساهم في القضاء على فكرة أن صيغ التمويل الإسلامية أعلى مخاطرة من التمويل التقليدي.

يعتبر تقدير حجم الخطر وطبيعته ذو أهمية في تحديد نتيجة أي جهد استثماري، فلا يمكن الحفاظ على قيمة أي أصل استثماري أو توقع العائد المناسب دون التحوُّط من مخاطره، فالمخاطرة ملازمة للاستثمار، ومما ساهم في زيادة أثر المخاطر على العمل المصرفي الإسلامي العولمة الإقتصادية وتحرير الأسواق مما يزيد في المنافسة وتنوع السلع والخدمات المصرفية، وما رافق ذلك من تقلبات في أسعار السلع والفوائد والأوراق المالية نتيجة سهولة وحرية إنتقال الأموال عبر الأسواق والدول وإنتشار تكنولوجيا المعلومات.

لذلك سوف نتعرض في هذا الفصل لثلاثة مباحث:

- المبحث الأول بعنوان مفهوم المخاطر يتضمن تعريف المخاطر، قياسها، وأهمية تحليل المخاطر في القرارات المالية.
- المبحث الثاني بعنوان أنواع المخاطر المصرفية الإسلامية يتضمن المخاطر مالية، المخاطر الغير مالية، مخاطر تختص بها البنوك الإسلامية.
- المبحث الثالث بعنوان إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية يتضمن إدارة المخاطر، تطبيق مقررات بازل وإنعكاساتها في البنوك الإسلامية، تحديات شرعية لإدارة المخاطر المصرفية.

المبحث الأول: مفهوم المخاطر

يرتبط العمل المصرفي الإسلامي بالمخاطر لأنه قائم على المشاركة في الربح، ويجب أن لا يفهم أن إرتباط عائد الإستثمار الإسلامي المباح بالمخاطرة يعني عدم شرعيته أو إدارته أو التقليل منه.

1- تعريف المخاطر:

لغة: الإشراف على الهلاك، يقال خاطر بنفسه يخاطر، وخطر بقومه إذا أشفى بهم على خطر، ويسمى الرهان خطراً لوجود إحصائية الخسارة أو الربح¹.

فقهاً: إحصائية وقوع خسارة، وهو ما عبر عنه الإمام ابن القيم بمخاطرة التجارة، لكن الدخول في التجارة والمشاريع الإستثمارية لا يعتمد فيها على الحظ، بل يكون للإنسان رأي وتدبير².

إصطلاحاً:

- الهلاك الكلي أو الجزئي أو إنخفاض قيمة الأصل الإستثماري³.
- توقع إختلاف بين العائد المحقق والمتوقع حدوثه، أو إحصائية الفشل في تحقيق العائد المتوقع⁴.
- الوضع الذي فيه إحصائية كلاهما قابل للوقوع، ولا ريب أن حالة الإحصائية الواحد تكون بإنعدام الخطر⁵.
- إحصائية الخسائر في الموارد المالية أو الشخصية نتيجة عوامل غير منظورة في الأجل الطويل أو القصير⁶.
- في الأدبيات المالية هي وضع عدم التيقن بحدوث نتائج مطلوبة وإحصائية أن يكون المآل لأمر غير محبب⁷.
- هي إحصائية وقوع حدث أو مجموعة أحداث غير مرغوب في حدوثها⁸.
- هو الحالة الضامنة لإحصائية الإنحراف عن الطريق الذي يوصل لنتيجة متوقعة أو مأمولة⁹.

¹- حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى 2015، ص15.

²- حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص17.

³- محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص421.

⁴- زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص31.

⁵- خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص227.

⁶- إسماعيل خلف الله "مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري-بنك البركة نموذجاً" مرجع سابق ذكره، ص127.

⁷- خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص227.

⁸- إسماعيل خلف الله "مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري-بنك البركة نموذجاً" مرجع سابق ذكره، ص127.

⁹- Vaughan, Emmett, J, and Vaughan, threse "Fundamentals Of Risk And Insurance", John Wiley & Sons 1999, p9.

وفي الأخير يمكن القول أن المخاطر هي إحتمال وقوع حدث غير مرغوب فيه نتيجة عوامل معروفة أو غير معروفة على المدى القصير أو الطويل، والتي قد تؤدي لهلاك كلي أو جزئي أو إنخفاض قيمة الأصل الإستثماري.

2- قياس المخاطر:

تعددت محاولات الإنسان لقياس المخاطر إبتداءً من القرن السابع عشر بإكتشاف الرياضي باسكال نظرية الإحتمالات مروراً ب"هاري ماركويتز" سنة 1959 الذي أثبت أن التنوع يقلل من مخاطر الإستثمار في السوق المالي، لكن تطبيق نظرية "ماركويتز" كان يحتاج لدراية تامة بالمتوسطات والانحرافات المعيارية ومعدلات الإرتباط لجميع الأصول المكونة للمحفظة، إلا أن جاء "شارب" سنة 1964 عندما أثبت أن المستثمر يحصل على عائد مقابل المخاطرة التي لا يمكن إلغاؤها بالتنوع، فإذا أخفق في التنوع فيتحمل مخاطرة لا عائد من وراء تحملها¹.

3- أهمية تحليل المخاطر في القرارات المالية:

يعتبر تحليل المخاطر القاسم المشترك لكل القرارات المالية تقريباً، وليس الغرض من تحليل المخاطر تفاديها، لأن ذلك مستحيل، ولكن الغرض هو التعرف على وجود المخاطر وقياسها، والتأكد من أن متخذ القرار يحصل على التعويض المناسب مقابل الخطر المتحمل²، كما يعمل المستثمرون على قياس الخطر حتى لا يتحملون مخاطر عالية مقابل عوائد متدنية، ويبقون مستعدون لتحمل مخاطر عالية إذا قابلهم إحتمال تحقق عوائد مجزية، فتحليل القوة المؤدية لإنحراف الأحداث عن مسارها المتوقع يسمى دراسة إدارة المخاطر³.

المبحث الثاني: أنواع المخاطر المصرفية الإسلامية

هناك تصنيفات عديدة للمخاطر التي تواجهها البنوك الإسلامية، وعموماً يمكن تقسيم المخاطر المصرفية الإسلامية إلى:

1- المخاطر المالية (Financial Risks) :

- هي المخاطر المتصلة بإدارة أصول وخصوم البنوك، مما يفرض وجود رقابة وإشراف مستمرين من إدارة البنوك وفقاً لتوجهات وحركات السوق، الأسعار، العملات، الأوضاع الإقتصادية وأطراف أخرى ذات علاقة⁴.

¹ - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 228-229.

² - محمد بن علي القري "بحوث في التمويل الإسلامي" دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، ص 27.

³ - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 229-230.

⁴ - إسماعيل خلف الله "مدى نجاح البنوك الإسلامية وإنماجها داخل الإقتصاد الجزائري-بنك البركة نموذجاً" مرجع سابق ذكره، ص 439.

- هي الخسارة الممكنة نتيجة تغيرات غير مؤكدة، وترتبط باستخدام الديون في تمويل الإحتياجات وله جانبيين، الأول يتصل بخطر العسر المالي أو التوقف عن السداد، والثاني يتصل بتقلب الأرباح وبما أنه قابل للقياس فقد تنتج ثلاثة حالات محتملة:

- نتيجة موجبة عندما تكون قيمته الفعلية أفضل من القيمة المتوقعة.
- نتيجة صفرية عندما تكون قيمته الفعلية مساوية للقيمة المتوقعة.
- نتيجة سالبة عندما تكون قيمته الفعلية أقل من القيمة المتوقعة.¹

1-1- مخاطر الائتمان (Credit Risks):

- وهي المخاطر المتعلقة بتخلف العملاء عن الدفع سواء كان الدين بسبب إقراض أو بيع مؤجل مما يسبب للممول خسارة كلية أو جزئية، كما تعرف بتراجع المركز الائتماني للطرف المقابل، فهذا التراجع لا يقتصر على التخلف عن السداد وإنما يتعداه لزيادة احتمال التخلف عن السداد.²

- هي المخاطر التي تكون في صورتين:³

- مخاطر تسوية أو مدفوعات تنشأ عندما يكون على أحد الأطراف الدفع نقداً (عقد السلم أو الإستصناع)، أو أن عليه أن يُسلم أصول (بيع المرابحة) قبل تسلم ما يقابلها من أصول أو نقود، مما يعرضه لخسارة محتملة.
- عدم قيام الشريك بسداد نصيب البنك عند حلول أجله (المضاربة والمشاركة)، وتنشأ نتيجة تباين المعلومات عندما لا يكون لدى البنك معلومات كافية عن الأرباح الحقيقية لمنشآت الأعمال الممولة على أساس المشاركة أو المضاربة.

- هي المخاطر المرتبطة ب:

- عدم قدرة أو رغبة المقترض في الوفاء بكل أو بجزء من إلتزاماته في تاريخ الإستحقاق.⁴
- الفشل في تحديد جودة الأصول وما يترتب عليه من عدم تكوين مخصصات كافية لتجنب تعرض أموال المودعين لخسائر غير محسوبة.

¹ محمد علي محمد علي "إدارة المخاطر المالية في الشركات المساهمة المصرية: مدخل لتعظيم القيمة" رسالة دكتوراه تخصص إدارة أعمال، جامعة القاهرة، مصر، 2005، ص9.

² عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى 2013، ص ص 144 - 145.

³ شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص ص 297-298.

⁴ صادق راشد الشمري "إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالية للمصارف التجارية" دار البياوزري، الأردن، 2013، ص62.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- التدني في التصنيف الائتماني بالإضافة للمخاطر الناشئة عن عمليات التسوية والمقاصة.
- مخاطر القروض والسندات المندرجة ضمن بنود داخل الميزانية، ومخاطر خطابات الضمان والإعتمادات المستندية.¹
- هي إحتمال إنخفاض مستوى التدفقات النقدية المتوقع تحقيقها نتيجة تخلف العميل عن الدفع، مما يؤدي لأزمة سيولة وعدم وفاء البنك بإلتزاماته²، وتتعدد صور المخاطر الائتمانية في صيغ التمويل الإسلامي:³

- تأخير أو عدم سداد الإلتزامات بالنسبة لصيغ المرابحة والإجارة.
- عدم الإلتزام بتوريد السلع المتفق عليها وصفاً وزماناً بالنسبة لصيغ السلم.
- عدم الرغبة في إستلام السلعة المستصنعة إذا كان عقد الإستصناع جائز غير ملزم.
- عدم رغبته في إستلام سلعة مشتراة (في حالة الوعد الغير الملزم) في صيغة المرابحة.
- عدم وفاء العميل بإلتزاماته المسندة إليه أو بعدم الوفاء بنصيب البنك عند حلول أجله بالنسبة لصيغ المشاركة، المضاربة، المزارعة، المساقاة، المغارسة، الإستصناع، الوكالة بالإستثمار والجعالة.

ومنه يمكن القول أن : مخاطر الإئتمان أهم الأنواع التي يواجهها البنك الإسلامي في معاملاته المالية، قد تتعدد أسبابها فمنها ما يرتبط بالعمل كالأهلية وصلاحية القراض، ومنها ما هو متصل بالنشاط الإقتصادي الممارس، ومنها ما يتصل بالمناخ العام لمحيط العمل كالظروف الإقتصادية والسياسية، ومنها ما يتعلق بالبنك من حيث دراسته للعمليات الائتمانية.

1-2- مخاطر السيولة (Liquidity Risks):

- هي المخاطر التي تحدث نتيجة صعوبات في الحصول على النقدية بتكلفة معقولة إما بالإقتراض أو ببيع الأصول، فالإقتراض بفوائد لا يجوز، كما لا تستطيع البنوك الإسلامية بيع الديون إلا بالقيمة الإسمية.⁴

- هي مجموع المخاطر المؤدية لخسائر محتملة نتيجة عدم قدرة البنك على الوفاء بإلتزاماته كرد

¹ - سامر مظهر قنطقي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 442-443.

² - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 17.

³ - أشرف محمد دوابة "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الأولى 2015، ص 291.

⁴ - شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية: الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 298.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

الودائع لأصحابها في موعد إستحقاقها، فضلاً عن تمكنها من الإستفادة من الودائع تحت الطلب بإستثمارها وردها عند طلبها¹.

- هي المخاطر المرتبطة بالمقرض لا بالمقترض، وتعني المخاطر المواجهة للبنك في الحصول على نقدية من بيع أصول أو الحصول على ودائع جديدة مما يتسبب في إنخفاض نسبة إحتياطي السلامة الذي توفره محفظة الأصول السائلة مما قد يؤدي للإفلاس².

- هي إحتمال الخسارة الناشئ عن:

- ظهور الركود الإقتصادي والأزمات الحادة في أسواق المال.
- التحول المفاجئ لبعض الإلتزامات العرضية للإلتزامات فعلية.
- سوء توزيع الأصول على إستخدامات يصعب تحويلها لأرصدة سائلة.
- ضعف تخطيط السيولة في البنك، مما يؤدي لعدم التناسق بين الأصول والإلتزامات من حيث آجال الإستحقاق³.

○ عدم القدرة على الوفاء بالإلتزامات أو العجز عن تمويل الزيادة في الموجودات عند إستحقاقها دون تكبد مصاريف أو خسائر غير مقبولة⁴.

- تتعرض البنوك الإسلامية لمخاطر السيولة لعدة أسباب أهمها:

- لا تستطيع بيع الديون إلا بقيمتها الإسمية.
- الودائع الجارية والإدخارية تعتبر قروض حسنة يجب ردها.
- عدم وجود أسواق مالية متطورة تعمل وفق النظم الإسلامية.
- لا تستطيع الإقتراض بفائدة لتغطية إحتياجاتها من السيولة عند الضرورة.
- لا يمكن الإستفادة من التسهيلات البنكية التي يقدمها البنك المركزي لأنها بفائدة.
- حتى الودائع الإستثمارية يلتزم البنك بردها عند الطلب حفاظاً على سمعته وثقة المودعين⁵.
- يتعاضم خطر السيولة عندما لا يستطيع البنك توقع طلب جديد على قروض أو مسحوبات

¹ - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق " نماذج وعمليات البنك الإسلامي " مرجع سابق ذكره، ص 260.

² - طارق عبد العال حماد " إدارة المخاطر: أفراد- إدارات- شركات- بنوك " الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 199.

³ - سامر مظهر قنطجقي " صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية " مرجع سابق ذكره، ص 442-443.

⁴ - إسماعيل خلف الله " مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري- بنك البركة نموذجاً " مرجع سابق ذكره، ص 129.

⁵ - Muhammed Imran Zafar, Liquidity Risk Management In Islamic Banks: A Study Of Islamic Banks Of Pakistan, International Journal Of Contemporary Research In Business , Vol5, No12, April 2014,P4

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

الودائع، ولا يستطيع الوصول لمصادر جديدة للنقدية، وغالبا ما تتحقق هذه المخاطر عند وجود طلب حاد على الودائع من مودعيها أو منح قروض مدة إستحقاقها أطول من مدة توظيفها إليه¹.

○ عدم وجود مقرض أخير كمنفذ للحصول على السيولة مثل ما هو جاري في البنوك التقليدية.

○ القيود الناتجة عن عدم الإمتثال للشريعة الإسلامية، والتي تحرم تسنيد أصول البنك للحصول على السيولة، هذه الأصول غالباً ما تأخذ طبيعة الدين.

○ التطور البطيء في أدوات التمويل الإسلامي، فالبنوك الإسلامية لازالت غير قادرة على تأمين التمويل اللازم لها من الأسواق بالصورة والسرعة المناسبين، وتصبح هذه المشكلة أكثر جدية بسبب غياب سوق الإقراض بين البنوك².

وفي الأخير يمكن القول أن مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية تتشابه في مفهومها وأسبابها إلى حد ما مع نظيرتها التقليدية إن لم نقول تزيد عنها بسبب طبيعة النشاط المصرفي الإسلامي.

1-3- مخاطر السوق (Market Risks):

- تسمى بالمخاطر التجارية، ولا تقتصر على تغير أسعار الموجودات بل تشمل خطر هلاكها³.
- مجموع العوامل المهددة للنشاط الإستثماري للبنوك، المؤسسات المالية والأفراد بسبب التقلبات اليومية، الأسبوعية والشهرية لقيم الأصول والعوائد المتوقعة، أو قد تضمن أرباح كبيرة في نفس الوقت، وهذا ما يضع البنوك أمام واقع الهدف منه إستغلال الفرصة لتحقيق عائد مجزي، وهذا ما يؤثر على نتائج عمليات البنك ومركزه التنافسي وثقة العملاء فيه وتعظيم ثروة منافسيه⁴.
- تعتبر مخاطر السوق في البنوك الإسلامية أكبر من نظيرتها التقليدية، وذلك راجع إلى أن البنوك الإسلامية تتعامل بسلع وأصول أكثر، كما تتفاوت هذه المخاطر بين البنوك الإسلامية نفسها، وقد ترتفع بسبب ضعف الرقابة الإشرافية كما حصل في بنك التقوى بالأردن الذي إنخفضت قيمة

¹ - إسماعيل خلف الله "مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري-بنك البركة نموذجاً" مرجع سابق ذكره، ص130.

² - صلاح الدين يوسف الريماوي، غسان سالم الطالب "حسابات الإستثمار المطلقة في المصارف الإسلامية" دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2019، ص ص152-153.

³ - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص252.

⁴ - محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص ص426-427.

إستثماراته مما أدى لإفلاسه¹، وعموماً يمكن تقسيم مخاطر السوق إلى:

1-3-1- مخاطر سوق الأصول الحقيقية (Real Assets Market Risk):

ترتبط المخاطر بصيغ التمويل المعتمدة على الإستثمار في الأصول الحقيقية كالمرابحة، فالسلع والخدمات تتغير قيمتها بسبب السياسات الإقتصادية الحكومية، أو عوامل العرض والطلب².

1-2-3-1- مخاطر سوق المال (Capital Market Risk): وتقسّم إلى:

1-2-3-1-1- مخاطر سعر الصرف (Exchange Rate Risk):

- يتأثر المركز المالي للبنك بتغيرات أسعار الصرف، ويختلف أثر هذا التغيير حسب نسب حجم تعامل البنوك الإسلامية بالعملات الأجنبية، وخاصة فيما يتعلق بالأنشطة الإستثمارية من ودائع، تمويل، إستثمار وحجم الإحتفاظ بالعملات الأجنبية لإجمالي مركزه المالي بالعملة الوطنية، فكلما زادت هذه النسبة زاد حجم هذه المخاطر فمثلاً إذا زاد سعر صرف العملة الأجنبية وقت إستحقاق الوديعة بتلك العملة فالبنك يخسر فرق السعر والعكس³.

- الخسائر الناتجة عن تقلب أسعار العملات الأجنبية والمعلقة بالموجودات والتزامات البنك بالعملات الأجنبية⁴، وتظهر هذه المخاطر في سوق النقد نتيجة: ⁵

- تقلب سعر الصرف في المعاملات الآجلة.
- إنخفاض سعر الصرف بعد شراء سلع بعملة أجنبية.
- إحتفاظ البنك بمواقع مفتوحة إتجاه بعض العملات الأجنبية أو إلتزامات الدفع خاصة في عمليات المرابحة والتجارة الدولية.

وفي الأخير يمكن القول أنه بالرغم من أن بعض الآراء تؤكد أنه لا توجد مخاطر سعر الصرف في

البنوك الإسلامية أو أنها ضعيفة مقارنة بما توجد في نظيرتها التقليدية، ولكن هذا لا يعني إنعدام

المخاطر المتعلقة بالمعاملات والعمليات بالعملات الأجنبية.

1-2-3-1-2- مخاطر سعر الفائدة (Interest Rate Risk):

- إحتمال تحقق خسائر نتيجة تحرك عكسي في معدل الفائدة، فهي المخاطر الحالية والمستقبلية نتيجة

¹ صلاح الدين يوسف الريماوي، غسان سالم الطالب "حسابات الإستثمار المطلقة في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص150.

² أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري و التطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 292.

³ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص428.

⁴ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص28.

⁵ أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 292.

- التغيرات المعاكسة في سعر الفائدة، وهذا ما قد يهدد أرباح ورأس مال البنك¹.
- تعرف على أنها مدى حساسية التدفقات النقدية للتغيرات السلبية الطارئة على أسعار الفائدة، وتحصل نتيجة إرتفاع تكلفة الموارد على عوائد الإستحقاقات، وتزداد بإزدياد الفجوة بين تكاليف الموارد عن مردودية الإستخدامات².
- تنشأ هذه المخاطر بسبب:

○ تقلبات أسعار الفائدة بالسوق خاصة في حالة عدم إتساق أسعار الفائدة مع الخصوم والأصول.

○ عدم توفر نظام معلومات لدى البنك يمكنه من تحديد تكاليف الإلتزامات ومعدلات العائد على الأصول أو تحديد مقدار الفجوة بين الأصول والخصوم لكل عملة من حيث إعادة التسعير والحساسية لتغيرات أسعار الفائدة.³

وفي الأخير يمكن القول أن ربط أسعار الفائدة بهوامش الربح في المراجعة أو الإيجار مثلاً منافي للذوق الإسلامي، إلا أنه يجب تحديد معيار تقاس عليه فرص التمويل المختلفة، للتأكد من التوجه العام السائد في السوق وتحديد ربحية البنوك الإسلامية.

1-3-2-3- مخاطر أسعار الأوراق المالية (Securities Rate Risk):

وتنشأ نتيجة تقلب أسعار الأوراق المالية في سوق رأس المال بسبب عوامل حقيقية أو مصنعة (الإشاعات، الإحتكار، المقامرة) مما يؤثر على القيمة السوقية للإستثمار في الأوراق المالية⁴، فمثلاً قد يكون البنك مالك لأسهم وتتنخفض أسعارها، أو تكون الأسهم ضماناً لديه فينخفض قيمة الضمان الذي لديه مقابل التسهيلات الممنوحة للعملاء⁵.

وفي الأخير يمكن القول أن مخاطر أسعار الأوراق المالية في البنوك الإسلامية مرتبطة أساساً بمخاطر الأسهم والصكوك الإسلامية مثلاً لا السندات بسبب الحكم الفقهي في هذه الأخيرة، هذا من ناحية الأدوات المتداولة أما من ناحية أخرى فيجب توفر سوق مالي إسلامي لتداول هذه الأدوات.

¹ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 25.

² إسماعيل خلف الله "مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري-بنك البركة نموذجاً" مرجع سابق ذكره، ص 130.

³ سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 442-443.

⁴ أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 293.

⁵ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 29.

1-3-2-4- مخاطر التضخم (Inflation Risk):

وتنشأ من تقلبات قيم الموجودات القابلة للتداول أو التأجير، وترتبط بالتقلبات الحالية والمستقبلية والقيم السوقية للموجودات، حيث يتعرض البنك لهذه المخاطر بعد إبرام عقود السلم أو الإستصناع أو الإجارة من فترة الحياة إلى النقلب في القيمة المتبقية للموجود¹، كما تنشأ نتيجة انخفاض القوة الشرائية للنقود بإرتفاع الأسعار مما يخفض القيمة الحقيقية للأموال المستثمرة، وإن كانت صيغ التمويل الإسلامي أقل تأثراً بالتضخم لقيامها على الإندماج والتكامل مع صفة التبادل الحقيقي².

1-4-1- مخاطر العائد (Return Risk):

إن بناء علاقة بين أصحاب الأموال والبنك على أساس المضاربة يعطيهم عائد متمثل في نسبة من أرباح المشروعات الممولة من البنك، وبالمقابل يحصل البنك على نصيب من الأرباح المحققة، وتؤدي هذه الوضعية لنتيجتين:

- المشروعات الممولة تعطي أرباح ضخمة يستفيد منها البنك ومودعيه، وإذا كانت ضئيلة أو منعدمة فلن يحصلوا على شيء.
- المشروعات الممولة تحقق خسارة ويتحمل كل مودع نصيبه من الخسارة، وهذا ما سيؤدي لاحقاً لتوقف المودعين عن إيداع أموالهم في هذه البنوك خوفاً من الخسارة.³

1-5-1- مخاطر رأس المال (Capital Risk):

- هي احتمال عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المالية، بسبب مواجهته لحقوق ملكية سالبة والناجمة عن الفرق بين القيمتين السوقيتين لأصوله وخصومه⁴.
- يقوم رأس مال البنك بمنع الخسائر ويوفر الأساس لضمان ثقة المودعين كما يحدد القدرة التمويلية للبنك، فلا يمكن للبنك التوسع في المركز المالي بأكثر من نسبة كفاية رأس المال المحدد من السلطة النقدية، وهذا ما يؤكد بأن حجم رأس المال يحدد الحد الأقصى لقيمة أصول البنك، وموقفه التنافسي فتسعير السلع المصرفية يعتمد على توفر الأموال اللازمة للتمويل وتكلفتها، فالبنك يجب أن يحقق عوائد ملائمة لأصحاب الودائع والمالكين، كما أن الحد الأدنى لكفاية رأس مال البنك الإسلامي يجب أن يكون ملائم لمواجهة ثلاثة مخاطر على الأقل:

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 29.

² - أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي- الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 293.

³ - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 261-262.

⁴ - إسماعيل خلف الله "مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري- بنك البركة نموذجاً" مرجع سابق ذكره، ص 131.

- مخاطر السلع التي يتعامل بها البنك في المرابحة للأمر بالشراء.
- المخاطر الناشئة عن قبول الودائع الغير مقيدة وما يقابلها في جانب الأصول.
- مخاطر الإستثمار المباشر في الأعمال والأوراق المالية والشركات الحليفة التابعة.¹

2- المخاطر الغير مالية (الأعمال) (Core-Business) :

هي مجموع المخاطر الناتجة من طبيعة أعمال البنك، وتتصل بعدة عوامل تؤثر في منتجات السوق وتشمل:

2-1- مخاطر التشغيل (Operational Risks) :

هي المخاطر المتصلة بأوجه الإختلاف الوظيفي في نظم المعلومات ونظم رفع التقارير، وفي قواعد رصد المخاطر يكون مصدرها الأخطاء البشرية أو المهنية الناجمة عن ظروف السوق المالي²، وقد تنشأ نتيجة:

- عدم كفاية التجهيزات.
 - ضعف الرقابة الداخلية.
 - عدم الإلتزام بالضوابط الرقابية والمصرفية والقانونية.
 - كوارث طبيعية كأن يهلك الزرع في المزارعة، أو الأصل المؤجر في الإجارة.³
 - عدم توفر الموارد البشرية الكافية والمدرية للقيام بالعمليات المصرفية الإسلامية.
 - مخاطر تطوير وإستخدام تقنية المعلومات في البنوك الإسلامية فبرامج الحاسب الآلي في السوق تناسب عمل البنوك التقليدية لا الإسلامية.⁴
- وإنطلاقاً مما سبق يمكننا تقسيم مخاطر التشغيل إلى:

2-1-1- مخاطر النظم والمعلومات (Systems And Information Risks):

تكون بسبب عدم توافر برامج تشغيلية في مجال الحاسوب لمقابلة إحتياجات البنوك الإسلامية، فمعظم البرامج المتوفرة صممت لتلبية إحتياجات البنوك التقليدية، ولمعالجة ذلك تضطر البنوك الإسلامية لدفع مصاريف إضافية مما يزيد من التكاليف التشغيلية.⁵

¹ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 428-429.

² ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 211-212.

³ أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 293.

⁴ شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 299.

⁵ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 32.

2-1-2-2- المخاطر الأخلاقية (Moral Risks) :

2-1-2-1-2- مخاطر بسبب المستثمرين : وتكون بسبب:

- عدم توفر الكفاءة الإدارية، الفنية والخبرة العملية لدى المستثمر.
- عدم توفر مواصفات الأمانة، الصدق، الإلتزام بالمواعيد .. الخ لدى العميل المستثمر.
- عدم سلامة المركز المالي للعميل المستثمر لإلتزاماته المالية عن إمكانياته وتزييفه لهذا الواقع.¹

2-2-1-2-2- مخاطر بسبب الموارد البشرية المتاحة :

- فالتبيعة الخاصة لإستثمارات البنوك الإسلامية تفرض وجود نوعية من العمال، لتقييم وتحديد مدى ملائمة العميل للمشاركة²، وينظر لهذه المشكلة من زاويتين:³
- **إختيار الموظفين:** يجب وضع مقاييس ومواصفات خاصة بالموظف بالبنك الإسلامي كقوة (إيمانه، ضميره، حجته)، الأمانة مع نفسه أو غيره، أمين على مصالح البنك.. الخ.
 - **تدريب الموظفين:** يجب تأهيل العمال لتمكينهم من مواجهة المتعاملين من خلال التدريب الفني والذي يتضمن معرفة طبيعة العمل والتمرن على مختلف العمليات في الواقع العملي، والتدريب الفقهي ويقصد به تزويد الموظف بثقافة فقهية في أمور سيتولاها، ويكون مدرك لخطورة أي خطأ مرتكب، وأن يكون مدافعاً عن مبادئ وأسس العمل الذي يقوم به.

2-3-1-2- المخاطر القانونية (Legal Risks):

- تواجه البنوك الإسلامية مخاطر في تنفيذ وتوثيق العقود المالية، إضافة لعدم وجود عقود نمطية ما فتح المجال أمام البنوك الإسلامية للإجتهد وفقاً لإحتياجاتها، وعدم توفر نظم قضائية تقرر في القضايا المرتبطة بتنفيذ العقود⁴، وطول الوقت في حسم النزاعات بين البنوك والعملاء.⁵

2-4-1-2- مخاطر الصيرفة الإلكترونية (Electronic Banking Risks):

تتعرض الصيرفة الإلكترونية لمخاطر التشغيل في حالات:⁶

- إختراق أنظمة البنك وكشف معلومات عن العملاء خارج أو داخل البنك.

¹ حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص28-30.

² حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص31.

³ خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص264-265.

⁴ شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص299.

⁵ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص37.

⁶ سامر مظهر قنطجحي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص446.

- عدم كفاءة النظم كبطئ الأداء لمواجهة متطلبات المستخدمين وعدم الصيانة المستمرة للنظم.

2-2- مخاطر السمعة (Reputation Risks):

هي احتمالية انخفاض إيرادات البنك أو قاعدة عملائه نتيجة:

- الإخفاق في ضبط الإدارة الداخلية.
- ترويج إشاعات سلبية عن البنك ونشاطاته.
- فشل البنك في إدارة أحد أو كل أنواع المخاطر .
- فشل البنك في تقديم خدمات بمعايير دقيقة وسرية.¹
- قيام البنك بتقديم خدمات غير كفؤة أو عدم الانتظام في تقديم الخدمات.
- نقص متطلبات الإفصاح اللازمة للعملاء وسوء الإدارة وعدم نزاهتها والكثير من التصرفات الغير منضبطة، مما ينعكس سلباً على الأداء البنكي.²

2-3- مخاطر عدم الالتزام بتعليمات البنك المركزي (Risks Of Non-Compliance With The

Instructions Of The Central Bank)

المخاطر الحالية أو المستقبلية التي تقلل أرباح البنك أو رأسماله نتيجة عدم التقيد بالأنظمة والقوانين والمعايير الصادرة عن السلطات الرقابية من وقت لآخر، مما يعرض البنك لغرامات مالية ومخاطر سمعة مما يؤثر على نشاطه بشكل عام.³

2-4- مخاطر العولمة والمنافسة الدولية والإنتفاخ اللا محدود (The risks Of Gloalization,

International Competition And Unlimited Openness

فالعولمة المالية وربط الأسواق المالية عبر الإنترنت غير البيئة المصرفية العالمية بما فيها الإسلامية، مما أظهر فرص جديدة وزاد المنافسة بين البنوك وحتى بين المؤسسات المالية الغير مصرفية، فالمنافسة بين البنوك الإسلامية والتقليدية ليست مقتصرة على إستقطاب الودائع وجذب العملاء، وإنما تعدى لإفتتاح فروع إسلامية في بنوك تقليدية، وبالتالي أصبحت العولمة سلاح ذو حدين، الأول المنافسة والثاني الفرص الجديدة، المرونة، الابتكار والتكيف، فالمنافسة مفروضة ولا بد على البنوك الإسلامية تنويع النشاطات والأعمال

¹- سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص446.

²- صادق راشد الشمري "إستراتيجيات إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية" مرجع سابق ذكره، ص59.

³- إبراهيم الكراسنة "أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر" صندوق النقد العربي، معهد الدراسات الإقتصادية، الإمارات العربية المتحدة، 2010، ص 45.

المصرفية الإسلامية¹.

2-5- مخاطر الإستثمارات الدولية (International Investment Risks):

بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية الحرب على المنظمات والجمعيات الخيرية بإعتبارها مؤسسات دعم وتمويل للإرهاب، أصبحت بموجبها تعاقب كل البنوك التي تحتفظ بأموال هذه المؤسسات الإجتماعية الخيرية بما فيها البنوك الإسلامية، حيث أصبحت أموالها محل شبهة وتدقيق وتجميد وحتى مصادرة بحجة محاربة الإرهاب وتجفيف منابعه².

3- مخاطر تختص بها البنوك الإسلامية (Risks Specific To Islamic Banks):

3-1- محدودية المنتجات: تتميز المنتجات المصرفية الإسلامية بالمحدودية مقارنة بنظيرتها التقليدية، فإستنباط منتجات جديدة يتطلب وقت وإجراءات فقهية وشرعية، بالإضافة للمخاطر المصاحبة للمنتج الجديد من حيث إحتمال نجاحه أو فشله في السوق المصرفي³.

3-2- محاكاة البنوك التقليدية: تلجأ البنوك الإسلامية لمحاكاة البنوك التقليدية لجذب العملاء والمدخرات، مما يقودها لتبني سياسات وأساليب لا تعبر عن نهجها التنموي ورسالتها الإسلامية⁴.

3-3- مخاطر الضوابط الشرعية ودور الرقابة الشرعية: تعرض البنوك عقودها وإجراءاتها على هيئات الرقابة الشرعية لإجازتها من المخالفات الشرعية، وبالرغم من وضوح وثبات الأحكام الشرعية الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي، فالإجتهد في بعض المسائل لازال واسعاً، مما أوقع بعض هيئات الرقابة الشرعية في خلاف مما صعب تطوير معايير موحدة مقبولة للجميع، ومن جهة ثانية تم التشكيك في الدور الفعلي لهيئات الرقابة في بعض البنوك الإسلامية ومصادقيتها⁵، ومن أهم المخاطر نتيجة الرقابة الشرعية⁶:

- قد تضغط بعض البنوك الإسلامية على هذه الهيئات لإجازة بعض التصرفات.
- التطور السريع في المعاملات الإقتصادية، المالية وصعوبة متابعتها بالفتوى وبيان حكمها الشرعي.
- ضيق إختصاصات الهيئة، فيقتصر دورها على سؤال جواب وليس تقويم الأخطاء وتقديم البديل الشرعي.

¹ محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 430.

² محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 430.

³ محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 431.

⁴ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 433.

⁵ محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 434.

⁶ حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 34-35.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- نقص الفقهاء المتخصصين في المعاملات المصرفية الإسلامية مما يصعب الوصول للحكم الشرعي الصحيح.

- يفترض أن تكون قرارات الهيئة ملزمة للبنك، لكن في الواقع أن قراراتها ملزمة بنسبة 56.74 %، وإستشارية بنسبة 19.96 % وغير معلومة بنسبة 23.3 %.

3-4- ضوابط تحقيق مصالح الإنسان والمجتمع: بإعتبار البنوك الإسلامية تنموية فهي تعمل ضمن ضوابط تحقيق مصالح الفرد والمجتمع المسلم، وهذا ما يحد من سياستها الإستثمارية، ويبعدها عن إغتنام الفرص البديلة وجني أرباح كبيرة من مشروعات ذات قيمة إجتماعية أقل¹.

3-5- مخاطر عدم الإلتزام بالشريعة: فعدم الإلتزام بالشريعة قد يؤدي لقيام مقدمي الأموال بسحب أموالهم وفسخ العقود، مما يشوه سمعة البنوك ويحد من فرص الأعمال، فالضوابط الشرعية هي الخاصية الرئيسية لهذه البنوك ما يدفع بالمتعاملين معها للتأكد من إلتزامها بهذه الضوابط².

3-6- مخاطر صيغ التمويل الإسلامي: بالإضافة للمخاطر المشتركة، تتفرد البنوك الإسلامية بصيغ تمويل ومنهجية تختلف عن نظيرتها التقليدية، وهذا ما يجعلها تتفرد بمخاطر خاصة.

3-6-1- المخاطر المرتبطة بصيغ المشاركات:

تعتبر صيغ المشاركات من الصيغ الإستثمارية المجسدة لأحكام الشريعة الإسلامية في المجال المصرفي الإسلامي، لكن لا يمكن تجاهل حجم المخاطر المرتبطة بها وعليه سنتعرض لأهم المخاطر المرتبطة بهذه الصيغ.

3-6-1-1- مخاطر المضاربة:

- ضعف معايير التقييم أو إهمال متابعة المشاريع الممولة بالمضاربة قد يؤدي لخسائر محققة.
- طول المدة في المضاربة، يقلل من قدرة البنك على التمويل وإختيار العمليات الأكثر مردودية³.
- إحتمال الفشل في إنتاج السلعة أو الخدمة المطلوبة، أوعدم قدرة المضارب على تسويق منتجاته⁴.
- يد المضارب يد أمانة، وبالتالي لا يُسأل ضمان المال وإلا فسد العقد، وهو متعلق بتعدي المضارب أو تقصيره، كما أنه لا يحق للبنك التدخل في إدارة المشروع.

¹ محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص434.

² صادق راشد الشمري "إستراتيجيات إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية" مرجع سابق ذكره، ص59.

³ بكر ربحان "عينة من الصيغ المهمة للتمويل الإسلامي" مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد 18، العدد 2، 2010، صص 6-7.

⁴ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 436.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- يحدد ربح المضارب بناءً على الجهد المبذول، وهذا ما يعرض حساب رأس المال للمخاطر.
- ترتبط المخاطر بمراحل نمو المؤسسة، فمرحلة النمو يكون فيها حجم المخاطر أكبر وهكذا.¹
- لا يمكن تحديد الربح في المضاربة إلا بالتضييق الحكمي.²
- عدم الالتزام الأخلاقي كأن يزود المضارب البنك بمعلومات ناقصة أو غير صحيحة عن خبرته وكفاءته في إدارة الإستثمار، أو الإحتيال والتزوير في الحسابات المالية.³
- وضحت أحكام الفقه الإسلامي ضرورة إطلاق يد المضارب في العمل دون تدخل رب المال في التفاصيل بعد القيود المذكورة في العقد، وهذا ما يترتب عليه مخاطر لرب المال منها ما هو متعلق بإدارة عملية المضاربة وخطل الأموال وإحتساب النفقة.⁴
- الخطأ في إنتقاء العميل قد يؤدي إلى:
 - عدم إحترام الفترة الزمنية المتفق عليها.
 - عدم تفرغ العميل لمزاولة أعمال المضاربة.
 - عدم إستخدام التمويل في الغرض المحدد له.
 - إمتناع العملاء عن الإفصاح عن نتائج المشروع.
- قيام البنوك الإسلامية بتكوين لجان متابعة المشاريع للتقليل من الخطر الأخلاقي، يشكل تكلفة إضافية للمشروع.⁵
- إن حدوث خسائر أو إنخفاض العائد الفعلي عن المتوقع يشكل خطر على عوائد المودعين، مما يؤكد تحمل البنك الخسارة دون المضارب عند وقوعها، وهذا ما يدفع المضارب للتقاعس لأنه لن تترتب عليه أي إلتزامات مالية، ولا يضمن شيئاً مهما بلغت الخسائر.
- يؤثر الشكل القانوني للمؤسسة على درجة مخاطر التمويل بالمضاربة، بالإضافة لعدم وجود قوانين ولوائح تنظم العلاقة بين البنك والمضارب كما في التمويل التقليدي، مما يؤدي لإحجام البنك عن

¹- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص45-46.

²- محمد علي القرني "مخاطر الثقة في تطبيقات المضاربة وعلاجها" بحث منشور على الموقع www.kantakji.com تاريخ الإطلاع على الموقع 2022/07/05 على الساعة 15:03.

³- حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص44.

⁴- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص51.

⁵- أحمد محي الدين "تطبيق المضاربة والمشاركة الثابتة والمتناقصة في التمويلات المصرفية" بحث مقدم للمؤتمر الرابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 4/3 أكتوبر 2004، ص ص 21-22.

- التعامل بهذه الصيغة حفاظاً على حقوقه وحقوق المودعين.¹
- السلع الكمالية أشد خطورة من الضرورية، والقابلة للتلف أشد خطورة من المعمرة، والمشروعات التي تنتج سلعة وحيدة تتعرض لمخاطر تفوق المخاطر التي تتعرض لها المشروعات التي تعتمد على إنتاج مجموعة من السلع، كما أن ظهور سلع بديلة أو منافسة يزيد من مخاطر المضاربة².
 - إن حصر النفقات من مال المضاربة ينتج عنه مخاطر لرب المال كعدم صدق المضارب أو المبالغة في النفقات أو سوء الإدارة أو غير ذلك ما ينعكس سلباً على ربحية المضاربة، وعموماً بإفتراد الثقة والأمانة فيمكن تبديد الكثير من الأرباح بتحميلها على وعاء المضاربة لأنه لا ربح إلا بعد تحييد رأس المال والمصاريف وهذه عقبة في تطبيق المضاربة³.
 - تتيح البنوك الإسلامية للمودعين الحسابات الإستثمارية للإيداع والسحب بصفة دائمة، ولا شك أن إجازة خلط أموال المضاربة بالمال الخاص للعامل أو في مضاربة أخرى يترتب عليه مخاطر:
 - إختلاف آجال عقود المضاربة.
 - المحاباة و الخطأ في تقدير النفقات .
 - تضارب المصالح بين المال الخاص للعامل ومال المضاربة وإحتمال تغليب العامل لمصلحته على حساب رب المال.⁴

3-6-1-2- مخاطر المشاركة:

- ومن أهم المخاطر التي يتحملها البنك في صيغة المشاركة:
- الموارد البشرية الغير مؤهلة تزيد من مخاطر التمويل بالمشاركة.
 - ضعف أداء الشريك الممول بالمشاركة يزيد من حجم المخاطر، لذا لابد من دراسة الجدوى والتحري عن القائمين عليه.
 - مخاطر مرتبطة بطبيعة المنتج الممول وبيئته كالتكنولوجيا المستخدمة فيه، السلع البديلة له في السوق، تغير بيئة المشاركة، الأسعار، أذواق المستهلكين، تلف البضاعة عند التخزين.⁵

¹ حسين بلعجوز "مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية: دراسة مقارنة" مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص27.

² ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 46-47.

³ نجاح عبد العليم، عبد الوهاب أبو الفتوح "أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية" عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2014، ص113.

⁴ نجاح عبد العليم، عبد الوهاب أبو الفتوح "أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 111.

⁵ ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص56-57.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- مشكلة الإشراف على المشاريع الممولة بالمشاركة ومتابعة تنفيذها مما يؤدي لإرتفاع تكاليف التمويل خاصة إذا كان المشروع بعيد جدا عن البنك¹.
- تزيد المخاطر المرتبطة بالشكل القانوني للمؤسسة إذا كانت المشاركة قائمة على حصص غير قابلة للتداول، وفي المؤسسات الفردية في حالة تعرض صاحبها لظروف تمنع إدارته لنشاطه كالمرض والوفاة.
- قلة المعلومات عن الربح المتوقع في عقود المشاركة بسبب ظروف السوق، وعدم القدرة على التنبؤ بتصرفات وإدارة وتنفيذ المشروع مما يزيد من المخاطر ومسؤولية البنك في دراسة تدفقات المشروع بشكل دقيق².
- تلاعب الشريك من خلال تقويم بضاعة أول مدة بأكثر من قيمتها، وبضاعة آخر مدة بأقل من قيمتها، تقويم الأصول بأكثر من قيمتها لزيادة مبالغ إستهلاكاتها الرأسمالية لتخفيض الربح أو إلغائه، المغالاة في رواتب المدراء³، بيع المشارك الآخر لحصته لطرف ثالث⁴.
- تزداد مخاطر المشاركة بسبب عدم وجود مطلب الضمان من غير تعدي أو تقصير، ومع احتمال الإنتقاء الخاطئ للشريك تزداد مخاطر عدم الإلتزام الأخلاقي⁵.
- تتناقص المخاطر التي يتعرض لها البنك بتناقص ملكية البنك في مشروع ممول بالمشاركة المنتهية بالتملك، وفي المقابل ومع مرور الزمن تزداد ربحية المشروعات لكونها تخطت مرحلة التجريب، ومع تراجع حصة البنك تتراجع ربحيته وإن كانت تزداد كمعدل على المبلغ المستثمر وفي المحصلة يكون معدل العائد الإجمالي على الإستثمار في المشروعات بعقود المشاركة المتناقصة أقل من معدل المخاطرة فيها⁶.
- يتعرض البنك لمخاطر تآكل رأس المال بناءً على هيكل وغرض المشاركة وأنواع الموجودات التي يستثمر فيها الأموال، ويعتمد بيع البنك للجزء المحول للشريك في تاريخ كل عملية على السعر العادل مما يعرض البنك لخسارة عند بيعه لنصيبه بأقل من سعر الشراء، وكما هو معلوم لا يحق

¹ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص170.

² حسين بلعجوز "مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية: دراسة مقارنة" مرجع سابق ذكره، ص37-38.

³ حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص71.

⁴ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص435.

⁵ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص170.

⁶ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص436.

للبنك الحصول على عائد ثابت بل تقتسم الأرباح والخسائر بالنسب المتفق عليها في العقد¹.

- يتحمل البنك مسؤولية الخسائر جراء تعامله بالمشاركة، وترجع احتمالية الخسارة ل:

○ جمهور المودعين ينتظرون تحقيق أرباح في نهاية كل سنة مالية وإلا سيتحولون لبنوك أخرى.

○ تعرض البنك في المدى المتوسط أو الطويل لمخاطر السيولة بسبب المسحوبات المفاجئة أو صدور إشاعة عن إهتزاز المركز المالي للبنك.

○ عدم إستفادة البنك الإسلامي من ميزة المقرض الأخير، مما أدى لإستحداث أدوات إستثمارية متوسطة وطويلة الأجل كسندات المقارضة لتمويل المشاريع ذات الآجال المتوسطة والطويلة².

- بالنسبة لصيغ التمويل بالمزراعة، المساقاة والمغارسة فمخاطرهم شبيهة بمخاطر المشاركة، فهي عقود مشاركات، ومن جهة أخرى أغلبية البنوك الإسلامية تتناول هذه الصيغ بنسب ضعيفة جداً، ومن أهم المخاطر التي تواجه هذه العقود:

○ الخطر الأخلاقي للشريك.

○ المخاطر المرتبطة بعدم الإثمار أو فساد.

○ المخاطر المرتبطة بنصيب الطرفين على أساس المساحة المزروعة أو المغروسة، لا على أساس الخراج وإنتاج الزروع والأشجار، كأن يحدد البنك أو العامل نصيبه من خلال ما تخرجه جهة محددة من الأرض، وما يخرج من الباقي فهو للطرف الآخر، وهنا قد تخرج جهة أكثر من أخرى³.

3-6-2- المخاطر المرتبطة بصيغ المعاوضات:

3-6-2-1- مخاطر المرابحة: تنشأ المخاطرة في عقود المرابحة من:

- عدم وجود صيغة موحدة لعقد المرابحة ومقبولة لدى جميع علماء الشريعة، ويمكن أن تشكل هذه الآراء المتباينة مصدراً لمخاطر الطرف الآخر في العقد⁴.

¹ مجلس الخدمات المالية الإسلامية، معيار كفاية رأس المال للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، ماليزيا، ديسمبر 2005، ص 57.

² حسين بلعجوز "مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية: دراسة مقارنة" مرجع سابق ذكره، ص 34-35.

³ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 175.

⁴ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 186.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- تظهر مخاطر تغير الأسعار في بيع المرابحة للأمر بالشراء على المستوى المحلي أو في الإستيراد، بسبب تغير الأسعار بسرعة في الأسواق الدولية، وأسعار الصرف لا تتوقف عن التغير¹.
- رفض العميل التوقيع على عقد مرابحة السلعة عندما يملكها البنك وقبل نقلها له، وفي هذه الحالة يبيع البنك السلعة لطرف ثالث، فإذا بيعت بمثل ما إشتريت به إنتفت المخاطرة، أما إذا باعها بأقل مما إشتراها به فيغطي البنك الخسارة من خلال التأمين النقدي المودع لديه من قبل العميل الأمر بالشراء أو كفيله².
- المرابحة التمويلية عقد مستحدث ومن صور البيع الآجل يقوم فيها البنك بتملك سلعة ليحولها للعميل، وأمر العميل لا يمثل عقد بيع وإنما وعد شراء إختلف في إزاميته فمجمع الفقه الإسلامي وهيئة المحاسبة ومعظم البنوك الإسلامية إعتبروه وعد ملزم للعميل، أما الفقهاء إعتبروا الوعد غير ملزم مما قد يؤدي للتراجع عن إتمام الصفقة حتى بعد دفع العربون³.
- إذا كان البنك يعمل في دولة تتبع سياسة تحديد الربح التي يجب على الوسيط الحصول عليها سواء كان البنك مستورد أو تاجر جملة أو تقسيط، فهل يعتبر نصيب البنك من العمليات جزءاً من الهامش الربحي المحدد من الدولة أو جزء مستقل عنه؟ إضافة لثبات أرباح البنك طول مدة المرابحة، حيث يحدد الربح كنسبة تضاف لرأس المال ويوزع المبلغ على مدة التسديد أو التأخر، عكس البنوك التقليدية التي تغير سعر الفائدة في حالة التأخير⁴.
- من الناحية الشرعية يملك البنك السلعة قبل التنازل عنها للزبون، فإن حدثت موانع لإنتقال الملكية من البنك للزبون يتحمل البنك نفقات تخزينها أو تلفها⁵، كما أن وجود عيب في السلعة أو صلاحيتها قد يؤدي لرفض العميل الأمر بالشراء الإستلام، ولا يكون للبنك الحق في الحصول على تعويض، ويمكن للبنك الرجوع للبائع الأصلي ورد السلعة له، لكن قد يرفض البائع الأصلي ردها مما يضطر البنك لبيع السلعة بثمن أقل مع بيان عيبها، ويتحمل البنك الخسارة لوحده⁶.
- قد يتأخر العميل في سداد ما عليه بسبب عدم تقاضي البنوك الإسلامية لفوائد التأخير أو إنعدام

¹ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 188.

² محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 437.

³ شقيري نوري موسى " المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 301.

⁴ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 187.

⁵ ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 60.

⁶ محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 437.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

وجود ضمانات كافية حتى مع اللجوء للقضاء، وهذا ما يؤدي للتباطؤ في سداد الإلتزامات مما يعرض البنك لمخاطر تتعلق بالسيولة¹، كما أن التنفيذ على هذه الضمانات يحتاج مدة زمنية قد تتعدى سنة مما يفقد البنك العائد على هذه الأموال طيلة فترة التقاضي حتى يحصل حقوقه²، ولذلك تحرص البنوك الإسلامية على وجود كفيل قادر على تغطية عجز العميل عن التسديد إن حدث³.

- مخاطر تتعلق بالبنك وتتضمن ثلاثة جوانب⁴:

- نقص نظم التشغيل الملائمة لطبيعة البنوك الإسلامية.
- نقص كفاءة العاملين وإنخفاض مهاراتهم ومعرفتهم بالضوابط الشرعية
- ضعف المتابعة المستمرة للمتعاملين والتراخي في الإثبات القانوني للضمانات، مع قصور الضبط الشرعي لخطوات وإجراءات صيغة المرابحة.

3-2-2-6-2- مخاطر السلم: ويمكن حصر أهم مخاطر هذه الصيغة:

- قد يفسخ العقد بإرادة أحد أطراف العقد أو كليهما، وباعتبار أن في عقد السلم يعجل الثمن أو جزء منه لصالح البنك، ما يطرح إشكالية رده عند الفسخ خصوصاً إذا تم صرفه جزئياً أو كلياً.
- قد يتغير سعر صرف العملة المتعاقد بها في الفترة بين تحديد السعر وإستلامه وتنفيذ العقد⁵.
- قد لا يتم تداول عقود السلم في الأسواق المنظمة أو خارجها، فهي إتفاق بين طرفين ينتهي بتسليم سلع عينية وتحويل ملكيتها⁶.
- إذا كان عقد السلم في منتجات زراعية فإن مخاطر الطرف الآخر قد تكون بسبب عوامل ليست لها صلة بالملاءة المالية للزبون كعدم كفاية المنتوجات الزراعية كماً وكيفاً بسبب كوارث طبيعية⁷.
- قد يعجز البنك عن بيع السلع سلماً بسبب إنخفاض أسعارها عن المتفق عليه، مما يحمله مصاريف التخزين في حالة عدم وجود فرصة لسلم موازي قبل تسليمه للمسلم فيه، كما أن العائد المحقق من البنك المشتري يكون في الفرق بين سعر السلعة سلماً وسعر السلعة عند حلول أجل السداد⁸، كما أن

¹- شقيري نوري موسى " المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" ص302.

²- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص61.

³- محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص437.

⁴- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص62.

⁵- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص64-65.

⁶- شقيري نوري موسى " المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص302.

⁷- عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص192.

⁸- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص63-64.

إنخفاض سعر السلعة في السوق يعني أن البنك لن يحقق ربح فقط وإنما ضياع الفرصة البديلة (Opportunity Cost)¹.

- مخاطر عدم التسليم في الأجل وتتمثل في:

- التسليم قبل الوقت قد يشكل عبئاً لأنه يزيد من تكاليف التخزين والضمان وغيرها².
- التسليم المتأخر للمسلم فيه أو عدم تسليمه نهائياً أو تسليم نوعية أخرى غير المتفق عليها.
- قد تتسبب الظروف الجوية والطبيعية والكوارث في إتلاف المزروعات المتفق عليها في العقد³.

- المخاطر الأخلاقية والتمثلة في:

- قد يتم تسليم سلع منخفضة الجودة عن المتعاقد عليها.
- قد يتعرض متلقي التمويل للإستغلال مثل ما حصل في بنغلاديش حيث تحصلت شركات بيع الشاي على أرباح 600 % بعدما إشتريته بسعر منخفض من المزارعين⁴.
- قد يتم إنفاق ثمن الشراء في غير الغرض المحدد في العقد⁵.

3-2-6-3- مخاطر الإستصناع: تواجه البنوك الإسلامية مجموعة من المخاطر:

- مخاطر الإنجاز وتتمثل في:

- ارتفاع تكلفة المشروع وتجاوز قيمته المقررة.
- العجز عن إنهاء المشروع كاملاً أو تأخر إنجازه .
- عدم توفر موظفين مؤهلين، وبائعين موثوق فيهم، أو مقاولين آخرين في عقد إستصناع موازي⁶.
- تأخر المقاول أو المنتج في تسليم الأصل المستصنع في حالة كون البنك صانع مما يؤدي لتأخر موعد التسليم ودفوع غرامات التأخير .

¹- محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 438.

²- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 62-63.

³- شقيري نوري موسى " المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 302.

⁴- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 64-65.

⁵- محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 438.

⁶- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 66.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- التقلب في أسعار المواد الأولية اللازمة للإستصناع.¹
 - مخاطر الطرف الآخر وتتمثل في:
 - تسليم سلع أقل جودة من المتعاقد عليها.²
 - تأخر العميل المستصنع عن السداد أو عدم السداد مع عدم تمكن البنك من زيادة السعر نتيجة التأخير.
 - تأخر الصانع في تسليم البضائع إذا كان البنك مستصنع ومدى إلتزامه بالزمن المحدد للتسليم.³
 - مخاطر عدم السداد وتتمثل في:
 - تخلف المستصنع عن تسديد باقي ثمن المنتج.⁴
 - في حالة تصفية وإفلاس الصانع سيحتاج البنك لإسترداد مادفعه، وإن لم يكن هناك ضمانات كافية فيتساوى البنك مع الدائنين، وهذا أمر خطير.⁵
 - إذا أعتبر عقد الإستصناع غير ملزم فقد يتراجع الطرف الآخر عن تنفيذ العقد.⁶
 - مخاطر مرتبطة بالصناعة وتتمثل في:
 - زيادة الضرائب أو وجود إعفاءات ضريبية.
 - عدم توفر مواد خام للصناعة المقصودة أو إرتفاع أسعارها.
 - ظهور إختراعات جديدة تؤدي للتوقف أو الحد من طلب المنتج المستهدف.
 - مخاطر عدم توفر فرصة عقد إستصناع موازي أو تلف السلعة من خلال:
 - تعرض السلعة للتلف قبل تسليمها للعميل.
 - تتعرض البنوك الإسلامية لمخاطر أخرى نتيجة عدم توفر فرصة عقد إستصناع موازي.
- 3-2-4- مخاطر البيع المؤجل:**
- عدول المشتري عن طلبه .

¹ - محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص ص 438-439.

² - شقيري نوري موسى " المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 303.

³ - محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص ص 438-439.

⁴ - محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص ص 438-439.

⁵ - ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 66.

⁶ - شقيري نوري موسى " المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص 303.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- لا تملك البنوك الإسلامية مخازن فهي تشتري من الأسواق المحلية أو الدولية لتبيع مما يخلق لها مشكلة تخزين في حالة التأخر عن إستلام السلع، أو العدول عن قرار الشراء.
- قد تأتي السلعة مخالفة للمواصفات، ناقصة، تالفة، أو قد لاتصل نهائياً (الحرق-السرقه).
- عدم سداد الأقساط من الزبون المستفيد أو التأخر في السداد، مما يعرض البنك لمخاطر إنتمانيّة.¹

3-6-2-5- مخاطر الإجارة:

- تعتبر الإجارة أقل مخاطرة من صيغ المشاركة والمضاربة، ولكن هذا لا يمنع من تواجد بعض المخاطر تتحملها البنوك الإسلامية عند إستخدامها لهذه الصيغة:
- تخلف المستأجر عن تسديد باقي أقساط الأصل بشكل كلي أو جزئي.
 - عدم قدرة البنك على بيع الأصل المؤجر بعد رفض المستأجر شرائه، وإصطدام البنك مع السلطة النقدية بسبب تعليمة المنع من إبقاء ملكية الأصول والأعيان لدى البنوك إلا لغايات تمويلية.
 - تعتبر مخاطر عقود الإجارة مخاطر ملكية، كون الأصل المؤجر مازالت ملكيته للبنك.²
 - عدم الإنتظام في السداد مما يضيع الفرصة البديلة للإستثمار في البنك.
 - قبل توقيع العقد يتعرض البنك لمخاطر الأسعار فيما يتعلق بالموجودات التي تكون في حيازته.
 - طول فترة التأجير تجعل البنك يواجه مخاطر تغير الأسعار خلال العقد.
 - يتحمل البنك خلال مدة الإيجار كل الإلتزامات والمخاطر المتعلقة بالأصل المؤجر بما فيها إصلاح الأضرار أو التلف، والتي تحدث نتيجة الإستخدام أو الظروف الطبيعية، وليس سوء إستخدام المؤجر أو إهماله.³
 - سوء الإستخدام أو الإهمال، مما يؤدي للهلاك الكلي أو الجزئي للأصل المؤجر.⁴
 - عدم الأخذ بعين الإعتبار إحتياجات السوق.
 - عدم القيام بحملة تسويقية لجذب إنتباه العملاء أو القيام بحملة تسويقية ضعيفة.

¹ ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، الطبعة الأولى، 2020، صص 66-67.

² محمد محمود العجلوني " البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 439.

³ ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 68.

⁴ مكرم محمد صلاح الدين مبيض "الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك: دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية" رسالة ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة حلب، سوريا، 2010، ص 47.

- التسارع في التقدم التكنولوجي والعلمي قد يؤدي لتعطل موجودات البنك وعدم تأجيرها.¹

3-6-3- مخاطر القرض الحسن:

تواجه البنوك الإسلامية بعض المخاطر عند تعاملها بالقرض الحسن أهمها:

- قد يعجز العميل كلياً أو جزئياً عن التسديد أو قد يتأخر لظروف قاهرة أو مماثلة منه.²
- عند انخفاض قيمة النقود في الأجل المتوسط أو الطويل، يصبح العائد سلبي مما يسبب خسائر.
- هو تعطيل لأموال البنك بما فيها أموال المودعين للإستثمار، خاصة إذا كان مبلغ القرض كبير ولأجل متوسط أو طويل.
- تقوم البنوك الإسلامية بإيداع أموالها الفائضة لدى بنوك أجنبية بغرض إستثمارها، وعلى الرغم من ما يشوب هذه العملية من الناحية الشرعية فالخطر يبقى موجوداً وينسب كبيرة حتى بعد الإيداع في هذه البنوك، كما تعتبر هذه العملية خيانة لثقة المودعين، بعد إختيار هؤلاء المودعين لإيداع أموالهم بالبنوك الإسلامية تحرياً لطهارة المال وهروباً من إثم الربا.³

3-6-4- مخاطر الصكوك الإسلامية:

3-6-4-1- المخاطر الكلية: وتمثل مجموع المخاطر المرتبطة بالسوق المالي أو الإقتصاد الوطني أهمها الأوضاع السياسية، السياسات النقدية وكيفية تجاوبها مع المتغيرات، السياسات المالية المطبقة، السياسات الإقتصادية، مخاطر السوق.⁴

3-6-4-2- المخاطر الخاصة: وتقسم ل:

3-6-4-2-1- مخاطر المخالفات الشرعية: كخطر الوقوع في الربا سواء بإسمها أو تحت أي مسمى آخر، خطر إستخدام حصيلة الصكوك في تمويل أنشطة محرمة شرعياً، إعتداد الممارسات اللا أخلاقية من خيانة وتبذير وتدليس وغرر..إلخ، عدم إخراج الزكاة عند الإستثمار في المشروع، عدم إحترام الآليات الإستثمارية الخاصة بكل صيغة تمويلية كالمضاربة في صكوك المضاربة، والمغارسة في صكوك المغارسة..إلخ، المخاطر القانونية المتمثلة في النظم والتشريعات القانونية التي قد تكون الكثير من بنودها لا

¹ - غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضة "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول

إدارة المخاطر وإقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردنية، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، 16/18 أبريل 2007، ص8.

² - ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص71.

³ - عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص197-200.

⁴ - بكر ربحان "صيغ التمويل والإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص94.

تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية¹.

3-6-4-2-2-2- المخاطر الائتمانية: تتمثل في عدم وفاء الطرف الآخر أو عدم قدرته على تنفيذ التزاماته المتفق عليها في العقد وقد تنتج بسبب الإختيار الغير موفق لنوع العميل وتبرز هذه المخاطر في عدم إلتزامه بالعمل المسند إليه إذا تعلق بصكوك المضاربة، المشاركة، المزارعة، المساقاة، المغارسة والإستصناع، رجوعه عن الإتفاق بإستلام السلعة المشتراة، تأخير أوعدم سداد الأقساط أو الإيجار في حالة صكوك المرابحة أو الإجارة، عدم الإلتزام بتسليم السلعة أو المنتج المتفق عليه في صكوك السلم والإستصناع.

3-6-4-2-3- المخاطر التشغيلية: هي المخاطر الناتجة عن الأداء السلبي أو المنخفض للأصول بواسطة الصكوك الصادرة عنها.

3-6-4-2-4- مخاطر الصيغ التمويلية: هناك مخاطر أخرى المتعلقة بنوع الصك والصيغة التعاقدية التي يمثلها كالتأخر في دفع الأقساط في حالة الإجارة، المرابحة، الإستصناع، السلم، مخاطر التخزين والنقل في السلم والإستصناع وصكوك المزارعة، سوء إدارة المشروع في حالة المضاربة، المشاركة، الوكالة..الخ.²

المبحث الثالث: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- في عام 1959 أشارت دراسة ماركويتز Markowitz إلى أن إختيار محفظة الأوراق المالية هي معظلة تعظيم العائد المتوقع من هذه المحفظة وتخفيض مخاطرها، ويزيد العائد المتوقع كلما زادت المخاطر، وعليه فمشكلة المستثمرين هي إيجاد التوليفة المثلى من المخاطر والعائد³.

- تلاها دراسة Sharp عام 1964، حيث أثبت من خلالها أن المستثمر قد يحصل على عائد مقابل المخاطر التي لا يمكن إلغاؤها بالتنوع، إذن لماذا يتوقع المستثمر أن يحصل على العائد عن مخاطرة لا يحتاج إلى تحملها وبإمكانه التخلص منها، ولذلك إذا أخفق في التنوع فإنه يحمل نفسه مخاطرة لا عائد من وراء تحملها⁴.

- أما نظرية التسعير المرجح ل Ross عام 1976، فقد قام بتطوير نموذج تقييم الأصول الرأسمالية الذي إعتد على عامل واحد، حيث أقر بأن عدد من العوامل تؤثر في العائد المتوقع للأصل، وأن

¹ صفية أحمد أبو بكر "الصكوك الإسلامية" مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دبي، 31 ماي -03 جوان 2009، ص19.

² يوسف تيري "الصكوك الإسلامية، مخاطرها وآليات معالجتها" مجلة الإقتصاد الجديد، العدد13، المجلد02، 2015، ص325.

³ طارق الله خان، حبيب أحمد "إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية" ترجمة عثمان بابكر أحمد، رضا سعد الله، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2003، ص33.

⁴ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص218.

المخاطر الإجمالية هي حصيلة المخاطر المرتبطة بكل عامل من العوامل إضافة للمخاطر المتبقية¹.

1- إدارة المخاطر:

1-1- تعريف إدارة المخاطر:

- منهج علمي للتنبؤ بالمخاطر، وتصميم وتنفيذ إجراءات للتقليل من احتمال الخسائر².
- الوسائل المنظمة لتحديد وقياس المخاطر مع تطوير، إختيار وإدارة الخيارات الملائمة للتعامل معها³.
- عرفتها لجنة التنظيم المصرفي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة المصارف في الولايات المتحدة الأمريكية (Financial Services Roundtable) على أنها: "مجموع عمليات رصد، تحديد وقياس المخاطر، مراقبتها والرقابة عليها للتأكد من أنها ضمن الحدود المقبولة، وفي الإطار الموافق عليه من مجلس إدارة البنك للمخاطر، ولهذا يجب أن تكون إدارة المخاطر شاملة ومتكاملة وتغطي كل الإدارات والأقسام التابعة للبنك، حتى توجد الوعي والإدراك بمسألة إدارة المخاطر⁴.
- هي مجموع العمليات المتبعة من المؤسسات المالية أو الإقتصادية للتعرف على إستراتيجيات العمل وتحديد المخاطر التي ستعرض لها، وإعطائها قيم، وفهم طبيعتها للسيطرة عليها⁵.
- مما سبق يمكن تعريف إدارة المخاطر على أنها نظام متكامل لرصد وتحديد وقياس المخاطر يهدف للتحكم فيها، والحد من تكرار حدوثها، والتقليل من الخسائر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف.

1-2- أهمية إدارة المخاطر :

- رسم السياسة المستقبلية.
- قياس المخاطر وإدارتها بما لا يؤثر على ربحية المؤسسة.
- تطوير الميزة التنافسية للمؤسسة بالتحكم في التكاليف الحالية والمستقبلية⁶.
- تحقيق الإستقرار الإقتصادي.

¹ - قاسم نايف علوان "إدارة الإستثمار بين النظرية والتطبيق" دار الثقافة، الأردن، 2009، ص 118.

² - طارق حماد "إدارة المخاطر" مرجع سابق ذكره، ص 51.

³ - بلعزوز بن علي "إستراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية" مجلة الباحث، العدد 07، 2010، ص 335.

⁴ - موسى عمر مبارك أبو محييد "مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل2"

أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية الأردن، 2008، ص 19.

⁵ - عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 209.

⁶ - زكية الصالح بوسته "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" مرجع سابق ذكره، ص 32.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- تحقيق الإستقرار النقدي من خلال تحقيق:
 - الإستخدام الكامل والنمو الإقتصادي.
 - إستقرار أسعار الفائدة والصراف.
 - إستقرار الأسواق المالية وتطورها.¹
 - تمكن إدارة البنك من:
 - تنمية موارد البنك وتمكين إدارته من الموازنة بين السيولة والربحية.
 - تحديد الكيفية والتوقيت اللازمين لإصدار القرارات الخاصة بإستخدام الأموال.
 - تنفيذ وظائفها بتوفير المعلومات، وسائل ومعايير لقياس فاعلية التخطيط، قياس الأداء وتقييمه.
 - تحليل المخاطر يسمح للبنك المركزي:
 - التأكد من صحة الوضع المالي للبنوك.
 - معرفة مدى الإلتزام بالتعليمات الصادرة منه.
 - التحقق من مدى تناسب موارد وإستخدامات البنوك.
 - تمكين المستثمرين من تحمل المخاطر وإقتسام الأرباح المحققة، فهم يهتمون بسلامة المركز المالي للبنك للتأكد من تحقيق الأرباح.²
- ### 1-3- أهداف إدارة المخاطر:
- زيادة الثقة في قدرات البنك مما سيحسن في التصنيف الإئتماني للبنوك.
 - إستقرار التدفقات النقدية لإعطاء ميزة نسبية للبنك لتجنيبه تقلب العائد والتقليل من إخفاقه.
 - حماية المتعاملون فالدائنون يزيد إطمئنانهم لإمكانية تسديد ديون الشركة، والعملاء سيستفيدون من إستقرار أسعار منتجاتها.³
 - ضمان كفاية الموارد عند حدوث خسائر، وتدنئة تكاليف التعامل مع المخاطر.
 - المحافظة على الفعالية التشغيلية للمؤسسة وتقادي الإفلاس.
 - ضمان بقاء وإستمرارية وجود المؤسسة ككيان عامل في الإقتصاد.⁴

¹- محمد محمود الكاوي "البنوك الإسلامية ومأزق بازل من منظور المطوبات والإستيفاء" دار الفكر والقانون، مصر، 2011، ص ص33-34.

²- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص225.

³- عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص211.

⁴- طارق عبد العال حماد " إدارة المخاطر (أفراد-إدارات-شركات-بنوك)" مرجع سابق ذكره، ص ص 145-147.

- تطوير الميزة التنافسية للبنك بالتحكم في التكاليف الحالية والمستقبلية.
- إتخاذ أنسب وسيلة علمية وعملية للسيطرة على المخاطر أو تقليل تكاليفها.
- الفهم الكامل للمخاطر المحيطة بالبنك، والتأكد من أنها ضمن الحدود المقبولة.
- ضمان القدرة على أداء الإلتزامات القانونية في حالة ورود الخطر وتكبد خسارة كبيرة.¹

1-4- مقومات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية:

- إن إدارة المعلومات عن المخاطر، والمراجعة الداخلية والخارجية ونظم مخزون الأصول ستدعم نظم إدارة المخاطر وعملياتها.
- تعمل نظم إدارة المخاطر على تقوية المؤسسات المالية، ولهذا تظهر الحاجة لإعطاء الأولوية في برامج البحث والتطوير لموضوع إدارة المخاطر.
- يصلح نظام التقييم الداخلي للبنوك الإسلامية، فقد أثبت جدواه في سد فجوات نظم إدارة المخاطر إلا أنه يحتاج لمتابعة وإستمرارية في التحسين.
- تحسين نظم إدارة المخاطر بتخصيص موارد لإعداد تقارير دورية عن المخاطر كرأس مال المخاطر، تقارير مخاطر (الإئتمان، التشغيل، السيولة، السوق).
- التحديد الواضح لأهداف وخطط إدارة المخاطر بإستحداث نظامين الأول قادر على تحديد وقياس إحتتمالات التعرض للمخاطر والتقليل منها، والثاني للمراقبة الداخلية للتأكد من فعالية الأول.
- تتأثر الصناعة المالية الإسلامية بالمعايير الدولية لأنها جزء من الأسواق المالية الدولية، وعليه وجب متابعة المؤسسات المالية الإسلامية لوضع المعايير، وتقدم آراء حول الوثائق الأولية التي تعرضها الجهات الواضعة للمعايير الدولية بصورة منتظمة بعرض المشورة من المؤسسات المعنية.
- قد تنخفض بعض مخاطر البنوك الإسلامية بتوفر بعض الوسائل والمؤسسات المساندة لها:
 - نظام إدارة السيولة.
 - تسهيلات المقرض الأخير لمختلف البنوك.
 - إنشاء مجلس إشراف للصناعة المالية الإسلامية بمجملها.
 - نظام حماية الودائع من خلال ضمان ودائع عملاء البنك.
 - العمل بموجب معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

¹ ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص224-225.

○ الإصلاحات القانونية الممهدة لعمل الصيرفة الإسلامية وتساعد في تسوية المنازعات.¹

1-5-1- خطوات إدارة المخاطر:

1-5-1- تحديد المخاطر (Risk Identification) :

يتم تحديد مصدر تلك المخاطر سواء كانت إئتمانية، سوقية أو تشغيلية والوقوف على أسبابها بشكل مستمر²، سواء على مستوى كل عملية، أو على مستوى المحفظة ككل³.

1-5-2- قياس المخاطر (Risk Measurement) :

ينبغي قياس وتقييم المخاطر وترتيبها وفقاً لخطورتها، لإتخاذ التدابير اللازمة لإدارتها⁴، فالقياس الصحيح للمخاطر من حيث الحجم والمدة وإحتمالية حدوثها في الوقت المناسب له أهميته، ومن المبادئ الأساسية لقياس المخاطر:

- التحديد الكمي للخسائر المتوقعة من كافة المخاطر البنكية.

- التحديد الرقمي للمخاطر بناءً على نماذج معروفة ومناسبة لأهداف البنك.⁵

1-5-3- ضبط المخاطر (Risk Control):

يتم إتخاذ البديل الأمثل بعد المقارنة بين المنافع والتكاليف⁶، ويتوقف إختيار أسلوب التعامل مع

المخاطر على نوع وحجم وتوقيت المخاطر، إضافة لأهداف البنك وقدرته على المواجهة، كما يلي:

1-5-3-1- تجنب المخاطر (Risk Avoid): تتمثل في القرار السالب، أي عدم إتخاذ القرار الذي يؤدي

للخطر⁷، ويكون بمنع الخطر كلياً أو الحد منه كتجنب الإستثمار في مجال معين أو تفضيل آخر أقل خطورة، أو عدم الإستثمار في نوع محدد من أدوات الإستثمار أو إختيار الأداة المنخفضة الخطورة، وبالرغم من نجاعة هذا الأسلوب إلا أنه يعاب عليه أنه قد يحرم البنك من عوائد مجزية من جهة، أو قد يحرم المجتمع من إنتاج سلع أو خدمات من جهة أخرى⁸.

¹ - غسان رباح "البنوك الإسلامية: واقع وتحديات-دراسة مقارنة" منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى 2018، ص 190-192.

² - أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 295.

³ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 221.

⁴ - أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 295.

⁵ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 221-222.

⁶ - أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري و التطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 296.

⁷ - عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 212-213.

⁸ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 222.

1-5-3-2- تقليل المخاطر (Risk Reduction): يقوم البنك برصد سلوك المتعاملين معه للتنبؤ بمشكلة المماثلة في السداد، أو استخدام سياسة إدارة الأصول والخصوم للتقليل من مخاطر أسعار الفائدة¹.

1-5-3-3- تحويل المخاطر (Risk Transfer): هو من أهم الطرق للحد من آثار الأخطار على إعتبار أن البنك غير قادر على تحملها لعدم توفر الخبرة عن حجم الخطر ومسبباته وخسائره ووفقاً لهذه السياسة يتم تحويل المخاطر لطرف آخر نظير دفع مقابل معين له مع الإحتفاظ بملكية الأصل موضوع الخطر، ويعد شراء التأمين الوسيلة الأكثر إنتشاراً².

1-5-3-4- التجزئة والتنوع (Fragmentation And Diversification): يتم تجزئة الشيء المعرض للخطر بشكل يضمن عدم تعرض جميع أجزائه للخطر في وقت واحد، إلا أنه يعاب على هذه السياسة زيادة التكاليف الإدارية إضافة إلى ضياع فرصة الربح البديلة³، وعموماً تقوم البنوك الإسلامية بالإستفادة من مبدأ التنوع من خلال:

- **التنوع في استخدام صيغ التمويل:** نظرياً تقوم البنوك الإسلامية بالتقليل من المخاطر بتنوع صيغ

تمويل إستثماراتها، لكن في الواقع العملي أغلبية البنوك الإسلامية سجيئة لصيغة المرابحة بسبب مرونتها وقابليتها للتطبيق في أغلب العمليات التجارية وهذا ما يحرمها من مزايا وخصائص التنوع.

- **تنوع إستثمارات محفظة البنك الإسلامي داخل الصيغة الواحدة من صيغ التمويل:** تقوم البنوك

الإسلامية بالإستثمار في النشاط الحقيقي فهي تعمل من خلال المضاربة مثلاً على تنوع التمويل في قطاعات مختلفة، وتهدف من خلال سياسة التنوع لإستقرار حركة الودائع والموازنة بين السيولة والربحية، وتقليل المخاطر المصرفية.

- **التنوع في إختيار العملاء والشركاء:** يقوم البنوك الإسلامية بمتابعة نسبة توزيع المخاطر حيث

تسمح هذه النسبة بمعرفة مستوى التعهدات مع مستفيد واحد أو مجموعة من المستفيدين التي لا تتجاوز حد أقصى، وهذا لتجنب أي تركيز للأخطار مع نفس العميل أو نفس المجموعة من العملاء⁴.

1-5-3-5- تحمل المخاطر (Risk Rentention): تتخذ هذه الطريقة عندما تكون الخسائر قليلة

¹ ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص223.

² عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص213.

³ ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص223.

⁴ عائشة الشرقاوي المالقي "البنوك الإسلامية تجربة بين الفقه والقانون والتطبيق" المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2001، صص270-271.

وتوفر القدرة على مواجهتها وعدم وجود بدائل أخرى يمكن إتباعها¹.

1-5-4- تنفيذ القرار: تكون من خلال وضع الآليات اللازمة لتنفيذ البديل الملائم للمخاطر².

1-5-5- مراقبة المخاطر (Risk Monitoring): تعمل البنوك على إستحداث نظام معلومات قادر على

تحديد وقياس المخاطر بدقة ومتابعتها³.

2- تطبيق مقررات لجنة بازل وإنعكاساتها على البنوك الإسلامية:

2-1- تطبيق إتفاقية بازل 1 في البنوك الإسلامية:

تختلف أصول وخصوم البنوك الإسلامية عن مثيلتها التقليدية، وهذا ما أدى لعدم ملائمة منهجية حساب

نسبة كفاية رأس المال حسب ما أقرته لجنة بازل، ونوضح ذلك من خلال:

○ يشارك أصحاب حسابات الإستثمار بالبنوك الإسلامية في تحمل المخاطر الناجمة عن

إستثمار أموالهم.

○ في بسط النسبة تتشابه الشريحتين 1 و 2 في البنوك التقليدية والإسلامية، أما الشريحة 3

فتتكون من أدوات الدين ورأس المال الهجين ذو الطبيعة الربوية الغير متوافق مع طبيعة

البنوك الإسلامية.

○ يتكون مقام النسبة من ثلاثة أنواع من المخاطر إئتمانية، سوقية وتشغيلية في حين أن

البنوك الإسلامية تتعرض لمخاطر إضافية إستثمارية وتجارية منقولة⁴.

- أدخلت هيئة المحاسبة والمراجعة تعديلات على مكونات رأس المال بحيث حذفت العناصر ذات

الطبيعة الربوية، وإضافة عناصر جديدة لرأس المال المساند وهي إحتياطي معدل الأرباح وإحتياطي

مخاطر الإستثمار، وتأتي هذه الإحتياطات من مفهوم الهيئة بأن حسابات الإستثمار المشترك تتحمل

مع البنك المخاطر التجارية العادية التي يتعرض لها رأس المال، إلا أنها في الوقت نفسه تعرض

البنك لنوعين من المخاطر (مخاطر إستثمارية وتجارية منقولة)⁵.

¹- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص224.

²- أشرف محمد دوابه "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري و التطبيق" مرجع سابق ذكره، ص 296.

³- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص224.

⁴- شوقي بورقبة، هاجر زرارقي"إدارة المخاطر الإئتمانية في المصارف الإسلامية-دراسة تحليلية" دار النفائس للنشر والتوزيع -الأردن، الطبعة الأولى

2015، ص ص146-147.

⁵- صابر محمد الحسن " الرقابة على المصارف الإسلامية ومتطلبات مقررات بازل" حولية البركة، مجلة متخصصة بفقہ المعاملات والعمل المصرفي

الإسلامي، خاصة بأبحاث ندوات البركة العدد 8، 2006، ص233.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- فيما يخص الأوزان الترجيحية فقد قسمت أصول البنوك الإسلامية لأقسام بحيث يعطى لكل قسم وزن ترجيحي يتناسب مع درجة مخاطرته كما يلي:¹
- الصيغ القائمة على المشاركة تصنف بأنها مرتفعة المخاطر ووزنها الترجيحي 100 %.
- الصيغ القائمة على أساس العائد الثابت تتميز فيها صنفين:
 - الصيغ المضمونة كالرهن العقاري يعطى لها وزن ترجيحي قدره 50 %.
 - الصيغ الغير مضمونة يعطى لها وزن ترجيحي قدره 100 %.
- أما باقي أنشطة البنك الإسلامي يطبق عليها معاملات بازل 1 ما لم تخالف أحد مبادئ العمل المصرفي الإسلامي.
- حسب مقررات لجنة بازل 1 فنسبة كفاية رأس المال البنوك هي 8 % على الأقل، غير أن هذه النسبة تكون أكبر في البيئة التي تعمل بها البنوك الإسلامية لعدة أسباب:
 - نسبة الأصول المقترنة بالمخاطرة لإجمالي الأصول عادة ما تكون كبيرة مقارنة بما هو في البنوك التقليدية.
 - تعرض عقود المضاربة أموال المودعين للخطر، لكنها تسمح بتحقيق نسبة ربح صافية لأصحاب البنوك، مما يخلق حافز قوي للإقدام على المخاطر.
 - غياب الضمانات الاحتياطية والضمانات الأخرى في عمليات المشاركة مما يؤدي لزيادة واضحة في عناصر المخاطرة بالبنوك الإسلامية بسبب عدم وجود رقابة على المشاريع الإستثمارية في معاملات المضاربة.
 - بالنسبة لحجم البنك وأثاره لكفاية رأس المال، تعتبر أغلبية البنوك الإسلامية صغيرة الحجم نسبياً، وهذا ما يحول دون تنوع أصولها، ولذلك فهي بحاجة لرأس مال أكبر لإشاعة الثقة فيها لممارسة نشاطها بأمان وفعالية.²

3-2- تطبيق إتفاقية بازل 2 في البنوك الإسلامية:

بالرغم من أن تطبيق مقررات بازل 2 غير ملزم، ويقتضي تطبيق مقرراتها في البنوك الإسلامية من

خلال:³

¹ شوقي بورقية، هاجر زرارقي "إدارة المخاطر الإئتمانية في المصارف الإسلامية-دراسة تحليلية" مرجع سابق ذكره، ص148.

² إريكو لوقا وفاراهباخش "النظام المصرفي الإسلامي قضايا مطروحة بشأن الإحتراز والمراقبة" مجلة جامعة الملك عبد العزيز، أبحاث الإقتصاد الإسلامي، جدة، المجموعة 13، العدد 21، 2001، ص ص45-46.

³ شوقي بورقية، هاجر زرارقي "إدارة المخاطر الإئتمانية في المصارف الإسلامية-دراسة تحليلية" مرجع سابق ذكره، ص150.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- إستحداث مسمى المخاطر التشغيلية التي تشمل المخاطر الإستثمارية، ومخاطر أخرى (عدم الإلتزام بالنواحي الشرعية، الإختلاف في الآراء الفقهية في بعض الممارسات المصرفية، الإهمال والتعدي أو التقصير من طرف البنوك الإسلامية).
- إن الطرق الثلاثة المقترحة من لجنة بازل 2 لتقييم المخاطر تمكن البنوك الإسلامية من إختيار واحدة من بينها طريقة التقييم الداخلي وهي التي تتناسب طبيعة المخاطر في البنوك الإسلامية، إلا أن هذه الطريقة تحتاج لنظم متقدمة في إدارة المخاطر والكفاءة في نظم المعلومات لقياس إحتمال التعثر والخسائر المتوقعة في حالة تحقق التعثر، وحجم الأصول المعرضة للمخاطر عند التعثر، وتحديد فترة الإستحقاق وهذا ما لا يتوفر في البنوك الإسلامية، أما فيما يخص الطريقة المعيارية والتي تعتبر إمتداد للطريقة المتبعة في بازل 1 فهي الأسهل في البنوك الإسلامية.
- إن الإختلاف في طبيعة أصول وخصوم البنوك الإسلامية ونوع المخاطر التي تتعرض لها، وضع نظام خاص لمعالجة أوزان المخاطر التي تتعرض لها هذه الأصول بخلاف نظام الشرائح الوارد بالطريقة المعيارية، بحيث يتم وضع أوزان للصيغ الإسلامية لكل صيغة على حدى، وفي أي مرحلة من مراحل التنفيذ.

2-3- تطبيق إتفاقية بازل 3 في البنوك الإسلامية:

- تهدف مقررات بازل 3 لزيادة قوة المنظومة البنكية وتحسين آدائها لمواجهة الأزمات والصدمات المفاجئة، وتشمل هذه المقررات العديد من السياسات والمعايير المالية التي قد تساهم تحسين أداء البنوك وخلق سياسات وقائية للتخفيف من آثار الأزمات المفاجئة.
- تعتمد أغلبية البنوك الإسلامية بشكل كبير على الأصول الثابتة مقارنة مع نظيرتها التقليدية، ونتيجة لذلك فمؤشر كفاءة رأس المال الجديد المقترح من لجنة بازل 3 سيكون تأثيرها أكبر على البنوك التقليدية منها على الإسلامية، كما أن أغلبية البنوك الإسلامية لا تستخدم المشتقات المالية، وبالتالي تحتاج معدل خطر أقل على الأصول من البنوك التقليدية، أما فيما يتعلق بنسبة الرافعة المالية المقترحة من بازل 3 والتي تكون على الأقل 3 % فالبنوك الإسلامية تعتمد على الأصول الثابتة وبالتالي إشكالية الرافعة المالية غير مطروحة لهذه البنوك.
- ركزت مقررات بازل 3 بشكل كبير على السيولة وآلياتها، وبشكل عام تعتبر السيولة لدى البنوك الإسلامية أكبر تحدي نتيجة لمحدودية وسائل هذه السيولة في المعاملات المالية الإسلامية، وفي هذا الإطار تعتبر الصكوك القصيرة الأجل المستحدثة من International Islamic Liquidity

Management Corporation (Iilm) بمثابة الحل المؤقت لإشكالية السيولة في البنوك الإسلامية، وعلى العموم فأدوات السيولة في السوق المالية الإسلامية تعتبر أقل فعالية وقدرة على توفير السيولة مقارنة بالسوق المالية التقليدية، وهو يشكل تحدي حقيقي للمالية الإسلامية بحيث لا تملك البنوك الإسلامية ما تفعله في ضوء مقررات بازل 3 حول السيولة.¹

2-4- إنعكاسات تطبيق مقررات بازل على البنوك الإسلامية:

2-4-1- الإنعكاسات الإيجابية:

- تطبيق معايير الجودة الشاملة في البنوك الإسلامية.
- تعزيز القدرات التنافسية للبنوك الإسلامية في السوق المصرفي.
- تشجيع ثقافة الإفصاح ونشر المعلومات التي تهم المتعاملون معها.
- منح حرية أكبر للبنوك الإسلامية في تحديد المخاطر المتنوعة وطرق قياسها.
- تعزيز ثقافة إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية بالحث على تطوير أنظمة إدارة المخاطر.
- إنشاء هيئات إسلامية تهتم بإدارة المخاطر وتزاعي خصوصية المصرفية الإسلامية.²
- أكدت وكالة Standard and Porse أن مقترحات بازل حول الإشراف على البنوك تقوي وضع الميزانية العمومية للبنوك الإسلامية وتدعم التغييرات الأساسية في نماذج عملها وتسعير منتجاتها.
- تسعى بازل لفرض القيود على البنوك للحد من المضاربات في الأسواق، وتوفير إحتياجات أكبر في البنوك لتقليل المخاطر عليها.³

2-4-2- الإنعكاسات السلبية:

- زيادة حجم السيولة الغير موظفة بالبنوك الإسلامية يؤثر سلبياً على نشاطها وربحيتها.
- انخفاض ربحية البنوك الإسلامية لإحتجاز نسب متزايدة منها لتحسين نسبة كفاية رأس المال.
- أغلبية البنوك الإسلامية تعمل في دول ذات مخاطر مرتفعة، مما يحول دون إنتقال رؤوس الأموال الخارجية إليها ويصعب حصولها على التمويل الخارجي.
- عدم إلزامية الصيغة المعدة من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، يؤدي لإختلاف طرق حسابها بين البنوك ويحول دون إستخدامها للمقارنة الموضوعية فيما بينها.

¹ - متوفر على الموقع الإلكتروني www.islamonline.net تحت عنوان البنوك الإسلامية، تاريخ الإطلاع 2022/09/19 على الساعة 00:19.

² - شوقي بورقية، هاجر زرارقي "إدارة المخاطر الإئتمانية في المصارف الإسلامية-دراسة تحليلية" مرجع سابق ذكره، ص 151.

³ - غسان رباح "البنوك الإسلامية: واقع وتحديات-دراسة مقارنة" مرجع سابق ذكره، ص 196-197.

الفصل الثاني: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية

- تعزز دور السلطات الرقابية ما يخلق مشاكل مع البنوك المركزية، خاصة في بيئة الأعمال التي لا يوجد بها قانون خاص للبنوك الإسلامية منفصل عن قانون البنوك التقليدية.¹
- إدراج عدد كبير من المخاطر عند حساب الحدود الدنيا لرؤوس الأموال يزيد من أعباء البنوك الإسلامية للوصول إليها، وصعوبة تطبيق وإحتساب المخاطر بالأساليب الإحصائية المعقدة.
- المقررات لم تراعي الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال الطبيعية لعمليات البنوك الإسلامية بإعتبارها قائمة على أساس المشاركة بالأرباح والخسائر سواء في جانب الموارد أو الإستخدامات.
- تطبيق قواعد بازل قد يؤدي للمزيد من التحديات فيما يخص إدارة السيولة في البنوك الإسلامية في وقت يتسم بالإفتقار لفئات الموجودات السائلة، وذات المخاطر المتدنية الممكن إستخدامها لإدارة السيولة.
- توجيه البنوك الإسلامية لجزء هام من مواردها لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة الأجل، والتي لم تحصل على تصنيف إئتماني مما يستوجب إحتساب وزن مخاطر يعادل 100% من قيمة مديونياتها، وهذا ما يزيد من تكلفة التمويل الممنوح مما يرفع عبئ رؤوس الأموال لتلك البنوك أو يجبرها على التوقف عن تمويل هذه المشروعات مما يؤدي للتخلي عن دعم البنوك الإسلامية لعملية التنمية الإقتصادية والإجتماعية.
- تقع أغلبية البنوك الإسلامية في الدول ذات المخاطر المرتفعة مما يرفع تكلفة الحصول على الموارد المالية من الأسواق الدولية، وهذا ما يحد من إنسياب رؤوس الأموال الدولية وتشجيعها للإستثمار وفق الصيغ الإسلامية عبر تلك البنوك، كما يؤثر مباشرة على حجم ونوع التسهيلات التي يمكن أن تمنحها المؤسسات الدولية للبنوك الإسلامية.
- تطبيق مقررات بازل يؤدي في البنوك الإسلامية لإنخفاض الأرباح المتوقعة لعدة أسباب:
 - إحتجاز نسب مرتفعة من الأرباح لزيادة رؤوس أموالها، وتحسين نسبة كفاية رأس مالها.
 - اللجوء لزيادة سيولة الأصول بزيادة الإحتياطات النقدية وتخفيض آجال التمويل والإستثمار.
 - شروط المراجعة الرقابية، إجراءاتها وإنضباط السوق وشروط الإفصاح والشمولية.²

¹- شوقي بورقبة، هاجر زرارقي "إدارة المخاطر الإئتمانية في المصارف الإسلامية-دراسة تحليلية" مرجع سابق ذكره، ص152.

²- غسان رباح "البنوك الإسلامية: واقع وتحديات-دراسة مقارنة" مرجع سابق ذكره، ص 198-200.

3- تحديات شرعية لإدارة المخاطر المصرفية:

3-1- إدارة مخاطر تغير قيمة النقود:

في ظل التغير المستمر لقيمة العملة، وبالرغم من أن المدين والدائن ليسا سبباً في ذلك، سنتطرق لبعض الطرق المطروحة لتسديد الديون أو القروض الحسنة أهمها:

3-1-1- ربط النقود بأوسط القيم للنقود السائدة عند التعاقد:

يتقاسم البائع والمشتري أو الدائن والمدين الضرر الناشئ عن تغير قيمة النقود، بتضمين العقد مادة تقضي بالتعاضي على نسبة معينة من تقلبات الأسعار، وما زاد عن ذلك يقوم الطرف المستفيد بتعويض الطرف المتضرر، وهذا ما سمي ببند الإحسان في عقود السلم¹.

3-1-2- الأخذ بقيمة السلعة في العقود الواردة على الأعيان كالبيع وقيمة النقد على القرض:

ويكون في حالات الإنقطاع والكساد وتغير القيمة تعود إلى ما كان يقابل هذا النقد المؤجل المنقطع أو المتغير بالغلاء والرخص فالعدالة تقتضي رد قيمة النقد أو السلعة.

3-1-3- الأخذ بمبدأ الجوائح (نظرية الظروف الطارئة):

إذا وقعت جائحة خارجة عن إرادة المتعاقدين فإنها تؤثر على العقد، وعليه إذا حدث تضخم في حدود الثلث للنقد مثلاً فالمدين يتحمله قياساً على مسألة الجوائح في الثمار².

3-1-4- الربط القياسي:

وفيه يتم ربط قيمة المدفوعات الجارية بمقياس ثابت للقيمة باستخدام الأرقام القياسية لتوفير مستوى مستقر للمدفوعات الآجلة، فإذا ما أريد الوصول لرقم قياسي لإحدى السلع مثلاً أختيرت سنة معينة كسنة أساس ثم تنسب إليها أسعار السنوات الأخرى كنسبة مئوية، وهذا المعيار ليس محل إتفاق فمجمع الفقه الإسلامي أجاز مبدأ الربط القياسي للأجور على أن لا ينشأ ضرر للاقتصاد العام³.

3-2- تحديات إدارة مخاطر أسعار السلع والأسهم:

تنشأ مخاطر سعر السلعة نتيجة إحتفاظ البنك بالسلع لبيعها أو أن يكون له مخزون سلعي نتيجة دخوله في التمويل بالسلم أو أن يمتلك ذهب، عقارات أو معدات للإجارة، ومن طرق إدارة مخاطر السلع:

¹ طارق الله خان، أحمد حبيب " إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره ص158.

² عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص273-274.

³ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص274.

3-2-1- عقد السلم كعقد من عقود المستقبلات للتحوط:

إن الإمكانات المتوفرة في العقود لإدارة المخاطر كثيرة فأغلب الطرق لإدارة المخاطر في البنوك التقليدية تكون من خلال العقود الآجلة والمستقبلات، وهذا مخالف للسلم إذ يتأجل فيها سداد السعر والسلعة، وهو ما لا يجوز في الفقه الإسلامي "بيع الدين بالدين" ومع ذلك أجازت بعض الدراسات الحديثة بيع الدين بالدين كأداة للتحوط وإدارة المخاطر¹، فعقد السلم من أنسب العقود للتحوط بحيث يمكن البنوك الإسلامية من تمويل النشاطات الزراعية، الصناعية والتجارية على النطاق الفردي أو الجماعي، وتكون من مصلحة البنك الحصول على موارد آجلة بسعر عاجل رخيص نسبياً ثم يقوم بعد قبضها بتسويقها بثمن حاضر أو مؤجل².

3-2-2- العقود الموازية:

ويفرض التضخم مخاطر القيمة الحقيقية للديون كالتالي تنشأ بسبب المربحة، وبالتالي سيقبض البنك مبالغ قد إنخفضت قيمتها، لكن في المقابل إذا دخل البنك في تمويل عمليات السلم فسيستقبل سلع وبضائع عينية قد زاد سعرها بسبب التضخم، وهذا التغير المتعاكس في قيم الأصول الناشئة عن المربحة والسلم قد يؤدي لإمكانية درء آثار مخاطر السعر المصاحبة لهذه العمليات، ومع أنه لا يمكن التحوط من التحولات الدائمة في أسعار الأصول، إلى أنه يمكن تكييف مكونات الأصول المستحقة (الديون) التي تشتمل عليها ميزانية البنك بصورة منتظمة، بحيث يمكن تفادي الأثر السلبي للتضخم أو التقليل منه³.

3-2-3- بيع العربون:

تستخدم البنوك والصناديق الإسلامية العربون لتخفيض مخاطر محافظها الإستثمارية من جهة، وحماية المستثمرين من مخاطر غير مرغوب فيها نتيجة انخفاض أسعار الأسهم من جهة أخرى، وقد أصبحت معروفة في الأسواق المالية الإسلامية بصناديق الأصول المغطاة، بحيث تعمل هذه الأخيرة كما يلي:

- 97 % من الأموال تستثمر في عمليات المربحة قليلة المخاطر.

- 3 % من الأموال تستخدم عربون دفعة أولى لشراء أسهم بتاريخ آجل، فإذا زاد سعر السهم كما فيستغل العربون بتصفية عمليات المربحة وإلا يسقط الحق في العربون، وتحسب التكلفة على الأموال المجمعة لدى الصندوق بحيث تكون مغطاة بالعائد على عمليات المربحة، كما يمكن التحوط على أسعار السلع والأوراق المالية، فباعتبار أن العربون يمثل لمن دفعه حق إختيار في إمضاء

¹ - عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص276.

² - عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص275.

³ - عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 267-268.

العقد أو لا، وعلى هذا الأساس يمكن من خلال هذا الحق التحوط للمخاطر المستقبلية، فمثلاً يقوم المستثمر الذي يتوقع ارتفاع القيمة السوقية للأسهم أو السلع، ويرغب في الحصول عليها مستقبلاً بإقتناء إختيار يمنحه حق الحصول على أسهم أو سلع في تاريخ معين مقدماً، إلى جانب ذلك المشتري يكون غير ملزم بتنفيذ الإتفاق مقابل مبلغ التنازل عن العربون¹.

3-2-4- التحوط للأسعار بإستخدام الخيارات:

تمكن الخيارات من إعطاء الفرصة للمتبايعين لإبرام العقد أو فسخه إن كان العقد لصالحه أم لا سواء كان الخيار لغرض التروي في الثمن أو إختيار المبيع أو دراسة الأمر والإستشارة لموازنة الظروف المالية الحاضرة والمستقبلية²، ففي عقود التحوط بإستخدام عقود البيوع الآجلة يلتزم البائع والمشتري بتبادل سلع مثلية موصوفة في الذمة بكمية محددة في زمن محدد، كما يكون خيار الشرط في عقود التوريد أو السلم، ولو لمدة قصيرة بحيث يحمي البائع نفسه من إنخفاض أسعار منتجه، ويحمي المشتري نفسه من إرتفاع أسعار السلع المطلوبة³، ويتوقع أن لا يتطابق السعر المتفق عليه في العقد وسعر السوق للسلع وقت التسليم :

- لو كان السعر وقت التسليم أعلى يكون البائع قد حمى نفسه من الخسائر عند إنخفاض السعر، لكنه يكون قد حرم نفسه من أرباح إضافية في حالة إرتفاع سعر السوق وقت السلم عند السعر المتفق عليه، كما أن المشتري الذي يكون قد حمى نفسه في عقد البيوع الآجلة من إرتفاع أسعار السلع المطلوبة يكون قد فوت منافع إنخفاض السعر عن ما إتفق عليه⁴، ولتلافي ذلك يمكن أن يكون العقد السابق مع إعطاء البائع والمشتري خيار التروي الذي يتيح للطرفين فرصة تحقيق الرضا وتحصيل المنفعة، كما يؤدي لتخفيف الغرر إذا كان البيع على اللزوم، أما إذا كان البيع على شرط الخيار يستخدم لتحقيق غرض التحوط للبائع إذا كان الخيار له، ولو إشتراط الخيار للمشتري لمدة محددة ، إذا إرتفع السعر سيمضي المشتري البيع، وإذا إنخفض يفسخ العقد بناءً على حقه في زمن الخيار مع ضرورة التنويه إلى أن البنك قد يكون مشتري أو بائع.

- أما مدة الخيار فعند المالكية تحدد بقدر الحاجة، فلو إستخدم الخيار بغرض التحوط بتحديد مدة الخيار بالفترة المراد التحوط فيها، فلا يجوز تأييد الخيار ولا توقيته بتوقيت مجهول، وقد يكون الخيار

¹ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 279-280.

² عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 283.

³ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 283.

⁴ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 283-284.

قابل للتمديد حسب الحنابلة.¹

- أما إذا كان الخيار لطرف غير البنك الإسلامي في معاملة آجلة، وتغيرت الأسعار في غير صالح البنك الإسلامي، فيصبح في مواجهة مخاطر زيادة الأسعار أو إنخفاضها عن ما إتفق عليه فيمكن للبنك الاعتراض على الخيار لتفادي الوقوع في الخسارة.

- تستخدم البنوك الإسلامية عقود الخيار لمواجهة مخاطر الكساد في مبيعاتها أو لمواجهة مخاطر الطرف الآخر في إبقاء التزاماته.²

3-3- تحديات إدارة مخاطر سعر الصرف:

ومن أهم طرق إدارة مخاطر الصرف:³

3-3-1- تفادي مخاطر الصفقات: فعدم الدخول في المخاطر من الطرق المقترحة، مما يفرض التعامل مع عملات مستقرة نسبياً وهذا غير متاح دائماً، كما أنه قد يفقد البنك نصيبه في السوق، ولهذا تقوم البنوك بالمفاضلة بين فقدان حصتها في السوق والمخاطر المحتملة من هذه الصفقات.

3-3-2- المقاصة: وهي من طرق معالجة التعرض للمخاطر المصاحبة لصافي قيمة المستحقات والمدفوعات لأحد طرفي الصفقة، وتكون هذه الطريقة ملائمة لتسوية المدفوعات بين المؤسسات التابعة للشركة، وإذا كان الطرف الآخر جهة غير تابعة للمؤسسة، فيمكن مطالبة رصيد العملات بالنسبة للمستحقات والمدفوعات بشكل عام بحيث يمكن معالجة الإنكشاف المتبادل للمخاطرة.

3-3-3- مقايضة الخصوم: من وسائل التقليل من الإنكشاف لمخاطر سعر الصرف، فمثلاً نفترض أن بنك في تركيا يريد إستيراد أرز من باكستان، وبنك من باكستان بحاجة لإستيراد حديد من تركيا، فبإمكان الطرفين الإتفاق لشراء سلع كل للآخر بالتبادل، فإذا كانت قيمة السلعتين متساوية بالدولار فلن تكون مخاطر الصفقات للطرفين، وإن كان التصنيف الائتماني لكل من الطرفين جيد فالمقايضة ستوفر عليهما جزء من تكاليف التمويل.

3-3-4- التحصين لتغطية مخاطر سعر الصرف: كأن يكون البنك الإسلامي ملتزم بدفع مليون جنيه إسترليني ثمن سلعة معينة، فإنه يستطيع شراء بثمن الحال سلعة تباع بمليون جنيه إسترليني إلى أجل لا يتأخر عن موعد إلتزامه بالمبلغ المذكور، وفي الموعد يتسلم المبلغ من المشتري ويسلمه للدائن، وقد يقل

¹ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص284.

² عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص285.

³ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص286-289.

المبلغ قليلاً أو يزيد قليلاً ولا مخاطرة في ذلك لأن البنك ضمن قيمة المبلغ لزمان حلول الأجل، هذا إذا كان المبلغ المذكور ديناً على البنك، أما إذا كان ديناً للبنك الإسلامي على غيره، ويخشى عند تسلمه في الموعد مخاطرة الصرف حيث سيقوم بصرف الإسترليني بالعملة التي يتعامل بها، فقد ينتج خسارة كبيرة، والحل أن يشتري بالإسترليني شراء آجل والأجل لا يسبق موعد تسليم البنك للمليون، بل قد يتأخر عنه حتى يتسنى للبنك التسلم أولاً قبل موعد آدائه آجلاً، وحينها لا يتعرض لمخاطر الصرف حيث يتسلم الدين ثم يسلم المبلغ نفسه للبائع الدائن، ومن الواضح أن السلعة التي إشتراها بالإسترليني يستطيع بيعها بالدولار بيع حال أو آجل.

خلاصة الفصل الثاني:

إن المواضيع التي تم التطرق لها سابقاً ستساعد على تعميق فهمنا للفصل الثالث، والذي نعتبره حلقة الربط بين الفصلين والإجابة على موضوع أطروحتنا من الجانب النظري، والذي سنتحدث فيه عن ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر المصرفية بالبنوك الإسلامية، ومن أهم النتائج المتوصل إليها في هذا الفصل:

- مخاطر صيغ التمويل الإسلامي هي مخاطر الأدوات التمويلية القائمة على الملكية والمديونية، وتتشرك البنوك الإسلامية والتقليدية في المخاطر الائتمانية، السيولة، السوقية، التشغيلية، وتختلف باختلاف صيغ التمويل الإسلامية حيث ترتفع المخاطر في الصيغ القائمة على المشاركة.
- تعتبر صيغ المشاركات من الصيغ المجسدة لأحكام الشريعة الإسلامية في المجال المصرفي الإسلامي، لكن لا يمكن تجاهل حجم المخاطر المرتبطة بها بسبب المخاطر الائتمانية، وعدم وجود مطلب الضمان مع احتمال وجود الخطر الأخلاقي والإنتقاء الخاطئ للعملاء وضعف كفاءة البنوك في مجال تقييم المشروعات وتقنياتها، بالإضافة إلى أن المعاملات الضريبية ونظم المحاسبة والمراجعة والأطر الرقابية لا تشجع على استخدام الصيغتين الموجودتين.
- تعرض عقود المضاربة أموال المودعين للخطر لكنها تسمح بتحقيق أرباح صافية لأصحاب البنوك مما يكون الحافز للإقدام على المخاطر لكن هذا لا ينفي أن هناك علاقة عكسية بين مخاطر التمويل بالمضاربة، ودرجة مهارة وخبرة الأجهزة الفنية.
- تختلف نسبة الربح التي يحصل عليها البنك الإسلامي عن نسبة الخسارة التي يتحملها من نفس المشروع، ما يشكل مقياساً للمخاطرة يؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد معدل العائد المتوقع من الإستثمار في المشروعات بالمشاركة لتكون موائمة بين العائد المتوقع الحصول عليه والمخاطرة المحتملة.

الفصل الثالث:

ميكانيزمات تأثير الهندسة
المالية الإسلامية على إدارة
المخاطر المصرفية في البنوك
الإسلامية

تمهيد:

بعد أن تم التوسع في شرح متغيرات الدراسة في الفصلين السابقين الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر) كان من الواجب تسليط الضوء على دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية لذلك سنتعرض في هذا الفصل لثلاثة مباحث:

- المبحث الأول بعنوان أدوات وأساليب الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية ويتضمن أهم الأدوات والأساليب التي تستعين بها الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية.
- المبحث الثاني بعنوان تطبيقات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية، ويتضمن أهم أساليب مواجهة المخاطر المشتركة مع البنوك التقليدية، أهم أساليب مواجهة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، إضافة لأساليب أخرى لإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية.
- المبحث الثالث بعنوان أساليب مواجهة تحديات البنوك الإسلامية بحيث تم فيه إستعراض أهم أساليب مواجهة التحديات (العولمة والتكنولوجيا، القانونية والسياسية، التضارب الفقهي ومقررات بازل)، إضافة لإستخدام الهندسة المالية الإسلامية لحل مشاكل تمويلية أخرى.

المبحث الأول: أدوات وأساليب الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية الإسلامية

1- أهم أدوات الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية:

1-1- تحديد المدة في عقد المضاربة:

لا تتضمن الصيغة الأولية لعقد المضاربة مدة زمنية لإنهاء العقد، وإنما تحدد ببيع وتصريف البضاعة، ولكن حتى يكون عقد المضاربة صالح كأساس للحسابات الإستثمارية في البنوك الإسلامية وجب أن يكون لعقد المضاربة مدة ملزمة لطرفيه¹، لذا إجتهد الفقهاء المعاصرون والمهندسون الماليون لجعل العقد لازم في مدته إذا نص في العقد على ذلك، وليس لرب المال الحق في إنهاء العقد قبل التاريخ المحدد².

1-2- الإلزام بالوعد:

رأى جمهور الفقهاء عدم الإلزام إلا المالكية الذين أقره إذا وقع الموعد في الخسارة بسبب الوعد، فعقد المربحة هو عقد على وعد، ولا يحق للبنك يبيع ما لا يملك، وبالتالي لا يجوز إلزام العميل بالشراء³، لكن ذلك لا يعني أطراف العملية التمويلية من الخسارة وإلحاق الضرر، ويزيد الثقة في المعاملات، ويجوز تطبيق إلزامية الوعد في العقود المختلفة⁴، وقد أصدرت منظمة المؤتمر الإسلامي قرار مفاده أن الإلزام بالوعد في المربحة ليس إلزام بالشراء ولكن إلتزام بالتعويض الموعد عن الضرر بسبب عدم الوفاء بالوعد، وهذا يعني تعويض البنك عن الخسارة إذا حدثت عن بيع سلع موعودة لطرف ثالث بأقل من السعر المشتراة به⁵.

1-3- وعد البيع في عقد الإجارة:

جاء الإجتهد المعاصر في عقود الإيجار مع الوعد بالبيع، بحيث تؤول ملكية المحل المؤجر للمستأجر عند نهاية مدة العقد مقابل ثمن رمزي، وتمثل مجموع الإيجارات قيمة المحل وتكلفة التمويل، ومن سلبيات هذه الطريقة أنها طويلة الأجل، وقد تتغير العوائد حسب ظروف السوق لذلك عالج المجمع الفقهي ذلك بربط الإيجارات الطويلة الأجل بمؤشر السوق (LIBOR) والممثل لسعر الفائدة بين البنوك في لندن لليلة واحدة⁶، ويوجد في الأردن حالياً سعر مماثل مسجل رسمياً وينشر يومياً هو (JIBOR) وهو سعر الفائدة بين البنوك

¹ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص445.

² حنان محمد المعيوفي، محمد رضوان عبد العزيز "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مجلة الرسالة، 2017، ص54.

³ حنان محمد المعيوفي، محمد رضوان عبد العزيز "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص54.

⁴ طهراوي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق "إدارة المخاطر المصرفية في ظل معايير بازل" مجلة دراسات إقتصادية إسلامية، المجلد 19،

العدد 1، ص68

⁵ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص443.

⁶ حنان محمد المعيوفي، محمد رضوان عبد العزيز "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص55.

الأردنية في عُمان لليلة الواحدة¹.

1-4- غرامة التأخير:

بسبب تنافي طبيعة البنوك الإسلامية مع غرامات التأخير عن السداد المفروضة من البنوك التقليدية، قامت البنوك الإسلامية بزيادة الربح في صفقاتها إحتماً لتأخر العميل عن السداد مما أدى لإرتفاع تكلفة التمويل الإسلامي مقارنة بالتقليدي، وهذا ما جعل الفقهاء يجتهدون لإصدار ما يسمى "غرامات للخيرات" وهي تغريم المدين المتأخر عن التسديد، ولا يستفيد منها البنك وإنما تصرف في أوجه الخير²، وتعتبر هذه الوسيلة أداة لردع العملاء المماطلين الذين يسعون لتجنب غرامة التأخير التي تعتبر تكلفة مالية عليهم³.

1-5- الشروط والتوثيق:

1-5-1- الشروط لإدارة المخاطر:

1-5-1-1- تعريفها:

هو ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته، أو ما يتوقف عليه تأثير المؤثر لا وجوده⁴، أو هو ما يمتنع بتخلفه وجود العلة⁵.

1-5-1-2- أنواع الشروط:

- الشروط الشرعية وهي ما قرره الشرع من شرائط الإنعقاد، الصحة، النفاذ واللزوم، فإذا إختل شرط الإنعقاد كان العقد باطل، وإذا إختل شرط الصحة كان العقد فاسد، وإذا إختل شرط النفاذ كان العقد غير نافذ، وإذا لم يتوافر شرط اللزوم كان العقد غير لازم أو مشتمل على الخيار⁶.
- الشروط الإتفاقية وهي ما شرطه أحد العاقدين لتحقيق غرض معين، كتعليق وجود العقد على توفر الشرط، أو إضافته للمستقبل أو تقييده بشرط، وهي ثلاثة أنواع:

- شرط التعليق ويرتبط بأصل وجود العقد، أي أن العقد ذاته لا يوجد في الحال وإنما يوجد إذا توفر الشرط المعلق عليه، وإذا كان المعلق عليه مستحيلاً كان العقد باطلاً.
- الشرط التقييدي وهو إلتزام بما لم يوجد في العقد، زائد عن أمر مقتضى العقد فله صفتان،

¹ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص445.

² حنان محمد المعيوف، محمد رضوان عبد العزيز "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص55.

³ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص444.

⁴ عادل عبد الفضل عيد "الإحتياط ضد مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" دار الفكر الجامعي، مصر، 2011، ص292.

⁵ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص243.

⁶ وهبة الزحيلي "موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة"، دار الفكر، سوريا، الجزء 13، 2012، ص 268.

كونه زائد على أصل التعرف وواقع في المستقبل، كالشروط التي يضعها رب المال لتقييد المضارب لحفظ المال وحسن استثماره.

○ شرط الإضافة للمستقبل وهو تأخير حكم التصرف القولي لزمان مستقبلي محدد، فالإضافة يترتب عليها وجود العقد في الحال، لكن لا يوجد الأثر المترتب عليه إلا في زمن مستقبلي، فلا تكون بأداة الشرط، ولا تكون إلا بما هو محقق الوقوع، والعقد يكون موجود ولكن حكمه لا يترتب إلا في وقت حلول الزمن المضاف.¹

1-5-1-3- بعض الإشتراطات لإدارة المخاطر:

- تنازل البنك عن المتبقي من هامش الربح لدعم فرص الإسترداد في المواعيد المتفق عليها.
- تسديد مقدم لهامش الربح في عمليات المرابحة، وتسديد الثمن على دفعات في عقد الإستصناع.
- شرط التجربة في عقود الإستصناع، حسابات الإستثمار المقيدة بربح لا يقل عن نسبة محددة إذا قام أحد البنوك بإستثمار أمواله في بنك آخر وغيرها.
- شرط الإحسان في عقود السلم من خلال إمكانية زيادة السعر عن ما إتفق عليه، نتيجة إختلاف السعر وقت التسليم (إذا تجاوز فرق السعر ثلث الثمن المتفق عليه).²
- الشرط الجزائي هو إلزام بين طرفي العقد على قيمة التعويض الذي يدفعه المدين عن التأخر أو عدم تنفيذ إلزامه، وحكمه جائز شرعاً في المقاولات، أما في الديون أو النقود غير جائز لشبهة ربا.³
- البيع مع إشتراط الخيار رفقاً بالمتعاقدين لدفع الضرر أو التروي أثبت الشرع الخيار، فيكون لأحد العاقدين أو كلاهما الحق في فسخ العقد أو تنفيذه، ويستخدم الشرط في المرابحة بحيث يشترط على المشتري دفع الثمن خلال مدة معينة لإسترداد المال خلال فترات قصيرة الأجل.⁴

1-5-2- التوثيق لإدارة المخاطر:

1-2-5-1- تعريفه:

يقصد بعقود التوثيق بالعقود التبعية، الضامنة لإستيفاء الدائن لحقه مباشرة، والتوثيق في الديون النقدية

¹ - Mohammed Obaiullah "FINANCIAL ENGINEERING WITH ISLAMIC OPTION" Islamic Economic Studies ,Vol 6,No 1,November1998,P80.

² - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 245-246.

³ - وهبة الزحيلي "موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة"، مرجع سابق ذكره، ص 286.

⁴ - عادل عبد الفضل عيد "الإحتياط ضد مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 315.

والتجارية، ويكون بعدة طرق: الكتابة، الإشهاد، الكفالة والرهن¹.

1-5-2-2- دور التوثيق في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية:

يعتبر التوثيق غاية وليس هدف فهو يساهم بصفة فعالة في إدارة المخاطر من خلال توفير الوسيلة الملائمة لتحديد الحقوق والواجبات المتبادلة لطرفي العقد بشكل رسمي وينافي شرط الجهالة لضمان عدم تراجع أي طرف، إضافة لخلق إستقرار في النظم والتقاليد المصرفية المتبعة.

1-6- إستخدام البطاقة المقسطة:

تم إستحداث هذا المنتج من قبل بعض البنوك الإسلامية تحت بند القرض الحسن، فالبنك يصدر هذه البطاقات مقابل عمولة إصدار².

1-7- القروض المتبادلة لتفادي اللجوء للبنك المركزي:

هي القروض التي يشترط فيها المقرض على المقترض أن يعطيه قرصاً مقابل القرض الذي يقدمه له، وهذه العملية ليست جديدة، فقد تعرض لها العلماء قديماً وكانت تعرف بمسألة أسلفني وأسلفك³، إستخدمت لتفادي اللجوء للمقرض الأخير بسبب خطر السيولة، وتتم بين بنكين على أساس تماثل الوحدات التمويلية⁴.

1-8- الضمانات، الكفالة والرهن :

1-8-1- الضمانات:

تعددت الضمانات التي يقدمها العملاء، لكن يجب أن لا تكون بديل عن حسن سمعة العميل، ولا ينظر إليها بمعزل عن صاحبها.

1-8-1-1- تعريفها:

- من وسائل الحماية لمقابلة الخسائر وتعثر الديون، وتستخدمه البنوك الإسلامية لحماية التمويل، وتأخذ هذه الضمانات شكل أصول عينية، ذهب أو فضة، أسهم أو مقتنيات ثمينة وذلك للإستفادة منها عند عجز المدين عن التسديد، وهذا ما يمنح صاحب المال إطمئنان على أمواله، ويمنح المدين

¹ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص247.

² محمود سليم شويات، حيدر صلاح الدين عارف "دور الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مجلة الأكاديمية لجامعة نوروز، إقليم كردستان -العراق، 2017، ص55.

³ عبد الرحمان بوحجة "القروض المتبادلة حقيقتها وحكمها الشرعي" مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد13، العدد1، السداسي الأول، 2021، ص385.

⁴ محمود سليم شويات، حيدر صلاح الدين عارف "دور الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص55.

فرصة الحصول على التمويل¹.

- وسيلة قانونية وشرعية لإدارة المخاطر، وبما أن هذه الأخيرة قد تتعدى احتمال عدم إلتزام العميل بالسداد إلى نوعية العملية التمويلية والعميل المناسب وطبيعة البيئة الإستثمارية، فكان لا بد أن تكون طبيعة الضمانات مناسبة لطبيعة المخاطر التي تتعرض لها²، ويستفاد منه في تحديد مدى قدرة العميل على الوفاء بقيمة التمويل وعوائده في مواعيدها دون اللجوء للقضاء، ويتعرف عليها من خلال توافر الكفاءة الأخلاقية والإدارية من العميل، وسلامة مركزه المالي مما يتطلب من البنك فحص الدفاتر والقوائم المالية، فحسن إختيار العميل من مسؤولية البنك³.

1-8-1-2- دور الضمانات في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية:

تعمل الضمانات على إدارة مخاطر الطرف الآخر ومخاطر عدم تنفيذ إلتزاماته التعاقدية مع البنك، وعليه يجب أن يكون الحصول على هذه الضمانات وإستخدامها عند الحاجة متطابق مع أحكام الشريعة الإسلامية وطبقاً لما تقرره الهيئات الشرعية، وفي الواقع العملي لا يمكن أن تغطي الضمانات كل المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية على العكس مما هي في البنوك التقليدية، فتقتصر على تغطية حالات عدم إلتزام العميل بسبب سوء تصرفه أو سوء أمانته⁴.

1-8-2- الكفالة:

1-8-2-1- تعريفها:

هي تعهد يلتزم بموجبه شخص معين يسمى الكفيل بتنفيذ إلتزامات المدين إلتجاه البنك، في حالة عجزه عن التسديد عند حلول آجال الإستحقاق، ولكن تبقى الكفالة عقد ملزم لجانب واحد هو الكفيل، ويضل المدين بعيد عن عقد الكفالة⁵، ويشترط في الكفيل الأهلية والملاءة، فلا تجوز للمفلس أو المعسر، لأن ذلك لا يقوي الضمان ولا يزيد عليه، ويجوز تعدد الكفلاء لأن في ذلك ضمان إضافي⁶.

¹ عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص266.

² ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص248.

³ مصطفى كمال السيد طایل "البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي" دار أسامة، الأردن، 2011، ص ص 99-100.

⁴ بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز، عبد الرزاق حبار "إدارة المخاطر: إدارة لمخاطر-المشتقات المالية-الهندسة المالية" دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2013، ص380.

⁵ إسماعيل خلف الله مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري: بنك البركة نموذجاً مرجع سابق ذكره، ص135.

⁶ عادل عبد الفضل عيد "الإحتياط ضد مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص418.

1-8-2-2- دور الكفالة في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية:

لا يجوز للبنوك الإسلامية عند دخولها في المشاركات والمضاربات أن تطلب كفيل من المشارك أو المضارب لضمان رد المال أو ربحه، فيد الشريك أو المضارب يد أمانة لا ضمان، إلا في حالة التعدي أو التقصير، أما فيما يخص البيوع الآجلة والقروض الحسنة يجوز للبنوك الإسلامية طلب الكفيل، فالثمن الآجل في ذمة المشتري يعتبر دين صريح، سواء كانت ديون قروض أو ديون تجارية، وتعد خطابات الضمان من الكفالات المقبولة في البنوك الإسلامية لأنها ممن هو أهل للكفالة، حيث لا علاقة بتعامل الكفيل تعامل غير مشروع، لأن الكفالة تتعلق بالذمة¹، وتستخدم الكفالة لإدارة مخاطر الائتمان ل:²

- عدم معرفته بشخصية المكفول.
- رغبة الدائن في زيادة الثقة وخفض احتمال التخلف عن السداد.
- عندما تكون المعايير الشخصية لطالب الائتمان أقل من المطلوبة لسداد الدين.

1-8-3-1- الرهن :

1-3-8-1- تعريفه:

هو عقد يلتزم به شخص لضمان دين تجاري عليه أو على غيره، مقابل تسليم مال إلى الدائن أو إلى شخص آخر يعينه المتعاقد أن يخوله حبس هذا المال إلى أن يستوفي حقه، أو أن يتقدم الدائنين العاديين أو المرتهنين له في المرتبة بتقاضي حقه من ثمن هذا المال في أية يد يكون³.

1-8-3-2- أنواع الرهن:

- الرهن التجاري ويخص الآلات والمعدات، إما أن يكون محددًا ويغطي جزءاً من الآلات بعينها أو أن يكون عائماً فيغطي كل آلات المصنع.
- الرهن العقاري ويمنح بمقتضاه الحق للمرهون له بتتبع العقار في أي يد تكون فيه، ويمنحه حق إستيفاء دينه من ثمنه بالأفضلية على غيره من الدائنين العاديين.
- الرهن الحيازي وهو أكثر الأنواع فعالية بالنسبة للبنك، وذلك لسهولة وسرعة تصنيف البضائع عند الضرورة، ويجب أن تكون البضاعة مؤمن عليها لدى شركات التأمين ضد الحريق والسرقة، وأن تكون من الصنف الجيد وسريعة التصريف وأسعارها مناسبة.

¹ عادل عبد الفضل عيد "الإحتياط ضد مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 419-421.

² ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 251.

³ سمير جميل حسين الفتلاوي "العقود التجارية الجزائرية" ديوان المطبوعات الجامعية-الجزائر، 2001، ص 497.

- الرهن العائم على جميع الممتلكات ويحصل بموجبه البنك على رهن قانوني على كل ممتلكات الشركة الحالية أو المستقبلية، وإستحدث هذا النوع لتسهيل العمل المصرفي، ويتم الرهن على الأراضي والمباني والمعدات والمواد الأولية، وأي موجودات ثابتة مرهونة تلقائياً لمصلحة البنك.¹

1-8-3-4- دور الرهن في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية:

يعتبر الرهن من صور الإحتفاظ بحق الملكية لضمان وإستقاء ثمن البيع، فملكية المبيع تكون متوقفة على الوفاء بجميع أقساط الثمن في مواعيدها، وعدم الوفاء يؤدي لفسخ العقد وإسترداد الملك، وهذا لا يعني منع المشتريين حقهم في قبض المبيع وإلا كان بيع الدين بدين، وهذا منهي عنه، ومن صور شروط الإحتفاظ بالملكية أن يرد شرط صراحة في العقد ويتفق على الطرفين، ويستخدم هذا الأسلوب في حالة البيع الآجل مرابحة².

1-9- اللجوء للعقود الموازية:

وتستخدم هذه العقود في عمليات التمويل للتقليل من مخاطر الإئتمان عند الدخول في عقود السلم والإستصناع³، وفيه نوعان:

1-9-1- الإستصناع الموازي:

باعتبار طبيعة البنوك الإسلامية مالية وليست صناعية، وحتى يكون الإستصناع قابل للإستخدام في البنوك الإسلامية، لزم تصميمه بطريقة معينة لحصر عمل البنك فيه على المخاطر الإنتقائية، ف جاء عقد الإستصناع الموازي ليتيح للبنك أن يكون صانعاً في العقد الأول ومستصنعاً في العقد الثاني، ويكون الثمن مؤجلاً، فيتحقق التمويل للعميل الأول ويتم تنفيذ العقد من العميل الثاني (المقاول)، وبهذا ينقل البنك مخاطر التنفيذ للمقاول ويقصر عمله على الوساطة المالية⁴.

1-9-2- السلم الموازي:

وصورته أن يبيع البنك لطرف ثالث بضاعة من نفس الجنس والمواصفات مؤجلاً ويستلم مقدماً، فإذا تسلم البنك البضاعة سلمها للطرف الثالث أداء لما في ذمته، ويكون ربح البنك الفرق بين الشراء والبيع، وبهذه الطريقة يستطيع البنك الإسلامي إدارة مخاطر أسعار السلع عند حلول الأجل، ويلتزم في ذات الوقت بعدم

¹- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص253.

²- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص254.

³- بريكي عبلة، فرج شعبان "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد19، جانفي 2018، ص7.

⁴- محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص446.

بيع سلعة السلم قبل قبضها¹.

10-1- التصكيك وصناديق الإستثمار:

التصكيك هو تحويل البنك الموجودات لصكوك وطرحها للبيع وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتساعد هذه العملية في تحسين ربحية البنك وإدارة مخاطر السيولة²، أما صناديق الإستثمار فالهدف منها مراعاة عدة أمور:³

- تقليل مخاطر الإستثمار وتوزيعها من خلال تعدد منافذ الإستثمار.

- التخلص من التركيز الشديد في التمويل قصير الأجل المسيطر على أعمال البنوك الإسلامية.

11-1- إعتامد مبدأ الإفصاح والمحاسبة في العقود مع العملاء:

حتى تتمكن البنوك الإسلامية من تحديد نصيبها من الأرباح أو التأكد من أن خسائرها ليست ناشئة عن تعدي أو سوء إدارة، لابد أن تتضمن هذه العقود مبادئ الإفصاح المحاسبي والشفافية، كما يفضل أن تخضع العمليات المحاسبية لطرف ثالث يعينه البنك للتأكد من سلامة الإجراءات الإدارية والإنتاجية للعملاء بموجب تلك العقود⁴.

12-1- تكوين الإحتياجات:

يعتمد قرار البنك بخصوص حجم الإحتياجات الوقائية على تقييم إدارة البنك لمخاطر السيولة، فيجب مراجعة القرارات المتعلقة بإحتياجات السيولة باستمرار لتقاضي فائض السيولة أو نقصانها، وعليه يجب على إدارة البنك الأخذ بعين الإعتبار مواسم العمليات الكبيرة من سحب أو إيداع، كما يجب إيجاد طريقة عملية وفعالة لرصد وقياس السيولة من خلال تقييم التدفقات النقدية الواردة و الصادرة أو طريقة مؤشر السيولة⁵.

13-1- التنضيق الحكمي:

من إلتزامات البنك الإسلامي إصدار بياناته مالية، بيانات الدخل، وإظهار المركز المالي وربحيته خلال السنة المالية السابقة، لكن الربح في بعض العقود الإسلامية مثلاً لا يمكن تثبيت الربح في عقد المضاربة إلا

¹ بيت التمويل الكويتي: الفتاوى الشرعية في المسائل الإقتصادية" الكويت: بيت التمويل الكويتي، 1400هـ، ص43.

² نور الدين كروش، مريم سرارمة "التصكيك الإسلامي والتسديد: دراسة مقارنة" مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 8، ديسمبر 2017، ص645.

³ طهرواي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق "إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل" مرجع سابق ذكره ، ص69.

⁴ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 442.

⁵ بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز، عبد الرزاق حبار "إدارة المخاطر: إدارة المخاطر-المشتقات المالية-الهندسة المالية" مرجع سابق ذكره، ص379.

بعد نهاية العقد وتصفية أصولها، ولأن الدفاتر المحاسبية التي يعتمد عليها البنك لإظهار بياناته المالية قائمة على مبدأ إستمرارية الأعمال، لا بد من التضييق لإثبات ربحية البنك من العقود المستمرة، والذي يتضمن تحويل أعيان العقود لقيم نقدية في نهاية السنة المالية للبنك، وبناءً عليه يتقرر فيها إذا سلم رأس المال ومقدار الربح وقسمة الربح حسب العقد، مما يمكن البنك من إظهار أرباحه سنوياً¹.

1-14- الوكالة مع التعهد بالشراء:

من الصيغ لحماية رأس المال، وصفة ذلك أن يعهد المستثمر لمدير إستثمار أحد البنوك المتخصصة بأن يشتري له على سبيل الوكالة أسهم شركات مستوفية لمعايير الإستثمار الإسلامية، ويقوم بإنشاء محفظة خاصة لذلك يتولى إدارتها مقابل رسم إدارة لمدة متفق عليها (مثلاً سنة)، وفي نفس الوقت يتعهد بشرائها من المستثمر عند إنتهاء المدة بمبلغ يمثل ثمن شرائها مضافاً إليه ربح معتمد على مؤشر متفق عليه².

1-15- الوعود المتبادلة المختلفة في محل الورود:

من الترتيبات التي إتخذتها البنوك لحماية عملائها، تقوم على إصدار وعد ملزم بالشراء من قبل البنك يستفيد منه المستثمر، يلتزم بموجبه بشراء الأصول المملوكة للعميل في تاريخ محدد بثمن محدد، ولكنه شراء معلق على شرط أن يكون ثمنها الجاري في السوق أقل من مستوى معين متفق عليه (100 مثلاً)، فإذا حل الأجل وكان السعر أقل من 100 قدم البنك إيجاباً بالشراء من العميل ب100 فتتحقت الحماية للمستثمر، وفي المقابل يقدم العميل للمستثمر وعداً ملزماً بالبيع للبنك معلقاً على شرط مفاده أنه عند حلول الأجل إذا كان السعر الجاري في السوق يزيد عن 100 فإنه يلتزم ببيع تلك الأصول للبنك بمبلغ 100، فإذا حل الأجل وكان السعر الجاري يزيد عن 100 قدم إيجاباً بالبيع للبنك بناءً على الوعد الملزم³.

1-16- بيع العربون لحماية الإستثمار:

يقوم مديري الصناديق في البنوك الإسلامية ببناء هيكل تمويلي يعتمد على صيغة عقد بيع العربون، والطريقة هي أن يقسم رأس المال (100 مثلاً) إلى جزئين، الأول يمثل 93 يدخل فيه المدير في مرابحة من جهة موثوقة وذات مخاطر متدنية وبربح قدره 7 فيتحقق حماية رأس المال، إذ سيحصل في نهاية العام على 100، أما الباقي وهو 7 فيدخل فيه المدير مع أحد بنوك الإستثمار في عقد بيع أسهم على أساس العربون

¹ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص445.

² "حماية رأس المال وتطبيقاته في المؤسسات المالية الإسلامية" ورقة مقدمة للمؤتمر الفقهي الثاني للمؤسسات المالية الإسلامية، بحث منشور ضمن سلسلة "بحوث في التمويل الإسلامي" لمحمد بن علي القرني دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، 2020، ص217.

³ "حماية رأس المال وتطبيقاته في المؤسسات المالية الإسلامية" ورقة مقدمة للمؤتمر الفقهي الثاني للمؤسسات المالية الإسلامية، بحث منشور ضمن سلسلة "بحوث في التمويل الإسلامي" لمحمد بن علي القرني دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، 2020، ص216.

فيشتري أسهم ثمنها 700 ويدفع مبلغ 7 عربون، فإذا حصل الإرتفاع في ثمن الأسهم أمضى العقد وقبض الأسهم وباعها (مثلاً ب800)، ثم دفع الثمن للبائع وإختص الصندوق ب100 فيتحقق ربح للمشاركين، وإذا لم يحصل الإرتفاع المتوقع يتراجع المدير عن إمضاء العقد ويفقد مبلغ العربون وتتحقق السلامة لأس مال المستثمرين¹.

1-17- التداول اليومي المبرمج مع الضمان:

طورت البنوك الإسلامية برنامج للحاسب الآلي يستخدمه مديرو صناديق الإستثمار لحماية رأس المال عند الإستثمار في سوق الأسهم، يقوم على معادلات رياضية معقدة وسرية ذات حقوق محفوظة لأصحابها، يسمح للمدير المشترك إستخدام البرنامج مقابل رسوم تدفع لمالك البرنامج، يقوم البرنامج على تقسيم المبلغ المستثمر (يفترض 100 مليون) لجزئين، الأكبر في مرابحة مؤجلة موثقة برهون وضمانات ذات مخاطر متدنية، أما الجزء الآخر فيستثمر في سوق الأسهم، وكل يوم يحدد البرنامج لمدير الصندوق الأسهم الواجب شراؤها، وتلك الواجب بيعها ليحصد الربح منها.

يستند البرنامج إلى أن حقيقة الخسائر (إنخفاض سعر التداول) يمكن أن تتعرض لها للأسهم في يوم واحد محدودة بنسبة محددة من إدارة السوق (10 % في بعض الأسواق وأكثر أو أقل في أسواق أخرى)، بعدها يوقف التداول في أسهم الشركة التي تنخفض بتلك النسبة، ولذلك يبدأ البرنامج بتغطية هذه النسبة، ثم كل زاد الربح من الأسهم هذا يعني إمكانية تحمل قدر أكبر من المخاطرة، لأن رأس المال أصبح سالم، وإذا إنترم المدير بما يمليه عليه البرنامج وخسر فمقدم البرنامج يضمن له رأس المال دون ربح².

1-18- ضمان طرف ثالث لرأس المال أو له وللربح:

حسب قرار مجمع الفقه الإسلامي "ليس هناك ما يمنع شرعاً من النص في نشرة الإصدار، أو صكوك المقارضة على وعد طرف ثالث منفصل في شخصيته ودمته المالية عن طرفي العقد بالتبرع بدون مقابل بمبلغ مخصص لجبر الخسران في مشروع معين، على أن يكون إلزاماً مستقلاً عن عقد المضاربة، بمعنى أن قيامه بالوفاء بإلتزامه ليس شرطاً في نفاذ العقد وترتب أحكامه عليه بين أطرافه، ومن ثم ليس لحملة

¹ - "حماية رأس المال وتطبيقاته في المؤسسات المالية الإسلامية" ورقة مقدمة للمؤتمر الفقهي الثاني للمؤسسات المالية الإسلامية، بحث منشور ضمن سلسلة "بحوث في التمويل الإسلامي" لمحمد بن علي القرني دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، 2020، ص ص 214-215.

² - "حماية رأس المال وتطبيقاته في المؤسسات المالية الإسلامية" ورقة مقدمة للمؤتمر الفقهي الثاني للمؤسسات المالية الإسلامية، بحث منشور ضمن سلسلة "بحوث في التمويل الإسلامي" لمحمد بن علي القرني دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، 2020، ص ص 213-214.

الصكوك أو عامل المضاربة الدفع ببطلان المضاربة، أو الإمتناع عن الوفاء بالتزاماتهم بها بسبب عدم قيام المتبرع بالوفاء بما تبرع به، بحجة أن هذا الإلتزام كان محل إعتبار في العقد"، وحسب هذا القرار يشترط لصحة ضمان الفريق الثالث عدة شروط:¹

- أن يكون الضمان مجاني.
- إستقلال الضمان عن العقد المنظم لعملية الإستثمار.
- أن يكون الضامن مستقل شخصياً ومالياً فلا يكون الضامن مملوك للمضارب.

1-19- التطوع بالضمان منفصل عن العملية المضمونة:

يكون بين طرفي معاملة إستثمارية، يرغب رب المال من المدير إستثمار أمواله، ولذلك ضمان رأس المال أو الربح، ولكن الضمان إذا شرط في أصل عقد الوكالة أو المضاربة أفسدهما، لأن يد الوكيل والمضارب يد أمانة، فهي بهذا الضمان تنقلب لقرض، وحقيقة العقد أنه مال مضمون على الوكيل فأشبهه القرض، ويكون في الزيادة عليه المتمثلة في الربح شبهة الربا².

2- أهم أساليب الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية:

- 1-2 إنشاء شركات العنان والمفاوضة والمساهمة: تم إستحداث أنواع من شركات الأموال المختلفة برسومها القديمة والحديثة كشركات العنان والمفاوضة والمساهمة لحل مشكلة الحاجة لحجوم تمويل كبيرة.
- 2-2 تجزئة رأس المال: تم إقتراح اللجوء لتسهييم رأس المال لحل مشكلة حجوم التمويل الكبيرة.
- 2-3 تأمين التداول في الأسواق المالية: تم اللجوء لذلك لمعالجة مشكلة السيولة.
- 2-4 تحويل جهة الإلتزام ومكان إبرائه: وذلك من خلال الحوالات والسفاتيح والكمبيالات، فالدين في الإسلام علاقة مالية لا شخصية³.

2-5 إعادة تكييف العلاقة بين البنك الإسلامي وأصحاب الحسابات الإستثمارية: يتم إعادة تكييف العلاقة على أساس الوكالة المأجورة بين البنوك الإسلامية وأصحاب الحسابات الإستثمارية، فالبنك الإسلامي يقوم

¹ "آليات التحوط في العمليات المالية الإسلامية" ورقة مقدمة للمؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بحث منشور ضمن سلسلة "بحوث في التمويل الإسلامي" لمحمد بن علي القرني دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، 2020، ص200.

² "آليات التحوط في العمليات المالية الإسلامية" ورقة مقدمة للمؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بحث منشور ضمن سلسلة "بحوث في التمويل الإسلامي" لمحمد بن علي القرني دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، 2020، ص201.

³ محمود سليم شويات، حيدر صلاح الدين عارف "دور الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص54.

بتتمية الأموال على أساس عمولة تتحدد بمقدار مقطوع أو نسبة من الوديعة، والربح يؤول لصاحبه بعد إستيفاء العمولة للبنك بدلاً من من إعتباره مضارباً شريكاً¹.

2-6- دراسة جدوى المشاريع:

2-6-1- تعريفها:

- أسلوب علمي لتقدير احتمال نجاح أو فشل مشروع أو فكرة إستثمارية أو قرار إستراتيجي قبل التنفيذ الفعلي، وذلك في ضوء قدرته على تحقيق أهداف للمستثمرين والمجتمع ككل².
- مجموع الإختبارات والتقديرية المعدة للحكم على صلاحية المشروع الإستثماري المقترح أو القرار الإستثماري في ضوء توقعات التكاليف والإيرادات المباشرة والغير مباشرة طيلة العمر الافتراضي للمشروع³، وتشتمل على دراسة:

- حجم ونوع الطلب على منتجات المشروع السلعية أو الخدمية.
- مدى توفر مصادر المدخلات المادية والبشرية اللازمة للمشروع.
- مواصفات المنتج المطلوب أو المنتجات الرئيسية والفرعية وأسلوب إنتاجها.
- ترجمة نتائج الدراسات في شكل جداول للعوائد والنفقات المتوقعة من المشروع.
- الوصول لقرار يحدد مدى صلاحية المشروع ومدى إمكانية تحقيقه للأهداف المحققة⁴.
- تحديد الربحية الإسلامية.
- الإلتزام بالأخلاقيات الإسلامية.
- الكفاءة الإقتصادية لتحقيق التخصيص الأمثل للموارد بحفظ الأموال وتنميتها.
- مراعاة الأولويات الإسلامية في الإستثمار وفقاً للضروريات وديمومة متابعة العملاء.
- الكفاءة الإجتماعية وما تتضمنه من مسؤولية إجتماعية للتمويل وتحقيق منافع إجتماعية⁵.

2-6-2- دور دراسة الجدوى في إدارة المخاطر:

- الحكم على مدى تحقيق المشاريع لأرباح مستقبلية في ظل المخاطر المحيطة.
- البحث عن أسباب تعثر العملاء أو توقفهم عن السداد لتوجيههم، والحفاظ على حقوق البنك.

¹ - محمود سليم شويبات، حيدر صلاح الدين عارف "دور الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص55.

² - محمد عبد الكريم محمد إرشيد "الشامل في المعاملات وعمليات المصرفية الإسلامية" دار النفائس، الأردن، 2007، ص281.

³ - حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص151.

⁴ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص256.

⁵ - أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي- الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص ص 296-297.

- رصد المخاطر المحتملة وتحديد الأساليب المناسبة والممكن إتخاذها لتفاديها أو التقليل منها.
- التعرف على مخاطر المشاريع المتعثرة المملوكة للبنك أو أحد عملائه أو المشروعات المشتركة وتقديم أفضل الأساليب لتصنيفاتها.
- جعل إتخاذ القرارات الإستثمارية عملية متكاملة الأبعاد، تأخذ في إعتبارها كل العوامل المؤثرة على أداء المشروع، مما يجعل حساب المخاطر عملية دقيقة بأقل درجة ممكنة من عدم التأكد.
- بإعتبار دراسة الجدوى سابقة لتنفيذ المشاريع فإن إحتمال توصلها لوجود مخاطر كبير، مما يحول دون الإنجاز ويتجه البنك للبحث عن بديل إستثماري آخر لدراسة جدواه لإثبات صلاحيته.

7-2- التأمين الإسلامي:

2-7-1- تعريفه:

لغة: التأمين يدل على الأمن والأمان والثقة والطمأنينة¹.

إصطلاحاً:

- قيام مجموعة من الأشخاص بالتكافل فيما بينهم بتحمل الضرر الذي يصيب أحدهم أو أكثر بدفع تعويض مناسب للمتضرر من خلال ما يتبرعون به من أقساط².
 - عقد يلزم المؤمن أن يؤدي للمؤمن له أو مشترط التأمين مالاً عند وقوع حادث، أو تحقق خطر مبين في العقد، مقابل أقساط أو دفعات مالية يؤديها المؤمن له للمؤمن³.
 - عرفته المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة بأنه: إتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار محددة على تلافي الأضرار الناشئة عنها، بدفع إشتراكات على أساس الإلتزام بالتبرع، لصندوق تأمين له شخصية إعتبارية وذمة مالية مستقلة، يسمح بتعويض الأضرار التي قد تلحق المشتركين من الأخطار المؤمن منها طبقاً للوائح والوثائق، ويتولى إدارة الصندوق هيئة مختارة من حملة الوثائق، أو شركة مساهمة بأجر لإدارة أعمال التأمين وإستثمار موجودات الصندوق⁴.
- ومنه يمكن القول أن التأمين الإسلامي هو عقد يتم بين طرفين أو أكثر لمواجهة مخاطر أو أضرار محتملة، يتم فيها الإتفاق على دفع أقساط متساوية القيمة على أساس التبرع.

¹- أشرف محمد دواية "التأمين التكافلي الإسلامي" دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الأولى 2020، ص131.

²- أشرف محمد دواية "التأمين التكافلي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص132.

³- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص235.

⁴- أشرف محمد دواية "التأمين التكافلي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص133.

2-7-2- أنوع التأمين الإسلامي:

2-7-2-1- التأمين على الأشياء: يحدد مبلغ التأمين الذي يحدد القسط على أساسه، والتعويض في حدود هذا المبلغ، وإن كان الضرر الواقع للمستأمن يزيد عنه، فالمشترك يستحق مقدار الضرر في حدود مبلغ التأمين¹.

2-7-2-2- التأمين على الأشخاص: ويهدف لحماية الشخص من الأخطار المهددة لحياته أو سلامة أعضائه أو صحته أو قدرته على العمل، ويكون محله الشخص لا المال، وأساسه بالإضافة للتعاون التبرع والتكافل بين المشتركين، وليس التعويض عن الضرر الفعلي المقدر بالوسائل الشرعية، فالتعويض يدفع لتغطية أضرار معنوية متوقعة وغير محددة، والتي يحدث بعضها في المستقبل².

2-7-2-3- الفرق بين التأمين الإسلامي والتجاري:

جدول رقم (1-3): أهم وجوه الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي الإسلامي

البيان	التأمين التقليدي	التأمين التكافلي الإسلامي
طبيعة العقد	عقد معاوضة يدفع بموجبه المشترك أقساط تأمين، وتدفع شركة التأمين التعويض في حالة توفر شروطه	عقد تبرع، يتبرع فيه المستأمنون بالأقساط إلى المحفظة أو الصندوق مقابل الحصول على تعويض حسب شروط
الهدف	تحقيق أقصى ربح لشركة التأمين	تحقيق التعاون بين المستأمنين لتوزيع المخاطر
الأطراف	طرفان مستقلان متعاوضان مختلفان في المصلحة	طرفان متحدان متعاونان يجتمع فيهما الصفتان والمصلحة المشتركة
المستأمن	لا يهمله وقوع الحوادث أم عدم وقوعها حيث يدفع القسط سواء صدر منه حادث أم لا	الحرص على عدم وقوع الحوادث، لأن ذلك يعود عليه بإسترجاع الفائض وتوزيعه عليه وعلى غيره من المستأمنين
المخاطر	تحول من المستأمنين لشركة التأمين	يشترك فيها المستأمنون أو المشتركون
محفظة التأمين	ليست مستقلة عن أموال شركة التأمين وكل مايدفعه المستأمنون من أقساط تكون مملوكة للشركة	مستقلة عن أموال شركة التأمين وليست مملوكة لها، فهي ملك لحساب التأمين أو هيئة المشتركين وتعود عوائد استثمارها لحساب

¹- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص241.

²- أشرف محمد دواية "التأمين التكافلي الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص167.

التأمين بعد إستقطاع حصة الشركة كمضارب أو وكيل بأجر		
وكيلة عن حملة الوثائق	يعقد عقد التأمين بإسمها ولصالحها	شركة التأمين
تملك حسابين منفصلين أولهما حساب التأمين والثاني أموال المساهمين، ففي حالة سوء التصرف أو الإهمال فالشركة غير مسؤولة تعاقدياً عن أي عجز أو خسارة بسبب صندوق المشتركين	تملك حساب واحد، وبالتالي فالربح لها و الخسارة عليها.	الحسابات
تلتزم الشركة بالمشروعية الإسلامية في إستثمار الأموال وفقاً لعقد المضاربة أو الوكالة بأجر، كما أنها وكيلة بأجر في إدارة عمليات التأمين	تقوم الشركة بذلك لحسابها الخاص بإعتبار أموالها مملوكة لها ولا تلتزم بالمشروعية الإسلامية.	الإستثمار وإدارة عمليات التأمين
أرباح الأقساط ليست مملوكة للشركة وإنما مملوكة لمحفظة التأمين المملوكة للمستأمنين بحكم أن الأقساط ملك لحساب التأمين، ويوزع كل أو جزء من الفائض على المستأمنين.	الربح ملك لشركة التأمين بحكم الأقساط مملوكة لها، ومن يستحقون التعويض يكون بحكم عقد التأمين لا مساهمين في الإستثمار.	الفائض التأميني (الربح)
من متطلبات عملها	لا وجود لها.	الرقابة الشرعية
يتم الإلتزام بها.	لا يلتزم بها	أحكام الشريعة الإسلامية

المصدر: أشرف محمد دوابة " التأمين التكافلي الإسلامي " دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الأولى 2020، ص ص140-

.141

2-7-4- دور التأمين الإسلامي في إدارة المخاطر المصرفية الإسلامية:

- يستخدم التأمين لحل مشاكل السيولة اللازمة للبنوك الإسلامية، وحمائتها من الإفلاس بسبب عدم

- القدرة على تغطية حقوق المودعين.
- لتفادي خطر عدم السداد يطلب البنك من العملاء التأمين، كما قد يدفع البنك أقساط لشركة التأمين على أن يحملها لتكلفة التمويل، مع اشتراط أن تكون العمليات التمويلية المؤمن عليها ذات مخاطر بسيطة.
- في حالة المشاركة التأمين يعد غير شرعي عند الإقراض لأن له صلة بالربا والغرر، وفيه جهالة وأكل أموال الناس بالباطل، والعميل في المشاركة ليس مديناً بل شريكاً، وبالتالي ليست هناك مديونية يمكن التأمين ضد مخاطر عدم سدادها.
- يتم إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية بالتأمين على الودائع بنوعها الجارية باعتبارها قروض أقرضها المودعون للبنك وسمحوا باستعمالها، والإستثمارية التي يكون التأمين عليها قائم على:
 - تأمين بالنيابة عن أصحابها فالبنك موكل من أصحاب الودائع للتصرف فيها لتحقيق مصلحة.
 - تأمين من جهة البنك في حالة التقصير، التعدي أو مخالفة شروط العقد، فالمضارب ضامن في حالة التعدي أو التقصير أو مخالفة شروط العقد.¹

2-8- تنوع الإستثمار:

2-8-1- تعريف التنوع (Diversification):

- توزيع التمويل على أكبر عدد من العملاء وعلى نطاق جغرافي واسع، وأنشطة مختلفة للتقليل من الخسائر المحتملة.²
- هو تنوع مكونات محفظة البنك بين القروض والأوراق المالية لتقليل درجة المخاطر التي تتعرض لها المحفظة والإستمرار في الحصول على العائد.³
- هو إختيار تشكيلة مختلفة من الأدوات أو المشاريع الإستثمارية من حيث الأجل، القطاعات وجهة الإصدار، بشرط أن يكون وفق المعايير الشرعية والإبتعاد عن المحاذير الممكن أن تقع فيها الإستثمارات لتقليل المخاطر دون تأثير سلبي على العائد.⁴

¹ - محمد محمود المكاوي "أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة" المكتبة العصرية، مصر 2009، صص 204-205.

² - Yusri Mohamed Yosop " Islamic Investment Planing" Ibfim Publications Malaysia, 2014, P259.

³ - سعدي أحمد حميد الموسوي "تقييم أداء محفظة الأسهم وفق مقياس M2 ودوره في إختيار المحفظة الإستثمارية الكفؤة" المجلة العراقية للعلوم الإدارية، كلية الإدارة والإقتصاد، جامعة كربلاء، العدد 24، 2014، صص 6.

⁴ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، صص 258.

وفي الأخير يمكن القول أن التنوع هو أحد أهم السياسات التي تهدف للتقليل من المخاطر وزيادة العائد في إطار شرعي من خلال توزيع التمويل على عدد من العملاء، أو على نطاق جغرافي معين، أو تنوع إستثمارات المحفظة الإستثمارية.

2-8-2- أسس التنوع:

2-8-2-1- تنوع جهة الإصدار: يوجد أسلوبين¹:

- التنوع البسيط ويتم عشوائياً دون البحث في تفاصيل جهة الإصدار، ويركز على زيادة عدد جهات الإصدار، مما يصعب في إدارة الإستثمارات، وإحتمال إتخاذ قرارات إستثمارية غير سليمة.
- تنوع ماركويتز ويدعى بالتنوع الكفؤ، يعتمد على طرق عملية في إختيار الإستثمارات، يتم بعد دراسة دقيقة مع مراعاة معامل الارتباط بين العوائد المتولدة عنها، فعندما تكون هناك علاقة طردية بين العوائد التي تتكون منها المحفظة، فالمخاطر التي تتعرض لها تكون أكبر مما لو كانت تلك العوائد مستقلة أو توجد بينهما علاقة عكسية.

2-8-2-2- تنوع تواريخ الإستحقاق:

فبالرغم من أن التمويل الإسلامي أقل عرضةً للتضخم نظراً لطبيعة مكوناته وقيامه على قاعدة الغنم بالغرم²، ركزت معظم البنوك الإسلامية على تقديم تمويل قصير الأجل، والذي واجهت فيه منافسة قوية مع سوق رأس المال، فاتجهت بعد ذلك لتقديم التمويل الطويل الأجل³.

2-8-2-3- التنوع القطاعي:

فتنوع التمويل المصرفي الإسلامي في مختلف القطاعات مع وضع سقف إئتمانية لكل قطاع ينوع من المخاطر ويقلل من صدماتها، وينبغي مراعاة طبيعة ومدى الارتباط بين أنشطة العملاء وعدم إقتصار التمويل على عدد محدود منهم سواء داخل قطاع واحد أو قطاعات مختلفة، فعندما تكون علاقة طردية بين العوائد المتولدة عن أنشطة العملاء، فالمخاطر التي تتعرض لها تكون أكبر مما لو كانت تلك العوائد مستقلةً لا إرتباط بينهما⁴.

2-8-2-4- التنوع الدولي:

فتطور أسواق المال مكن البنوك الإسلامية من إختيار أدوات إستثمارية في أكثر من دولة وبعملات

¹- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 364-365.

²- أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري و التطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 300.

³- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 258-259.

⁴- أشرف محمد دواية "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" مرجع سابق ذكره، ص 300.

مختلفة¹.

2-8-3- دور التنوع في إدارة المخاطر المصرفية:

يساهم تنوع الإستثمار في إدارة المخاطر بشكل عام ومخاطر الإئتمان ومخاطر السوق بشكل خاص، مما ينعكس إيجاباً على جودة المحفظة الإستثمارية للبنك بشكل عام ونمو الأصول والمراجعة المفيدة بين المخاطر والعائد، ويندرج ضمن نفس الإتجاه توزيع سلطات القرار بمنح التمويل بين مستويات الإدارة المختلفة، وكذلك وضع سقف إئتمانية لكل عميل أو مجموعة عملاء مترابطة بشكل أو بآخر، كما قد تعكس التعليمات المكتوبة سياسة تنوع الإستثمارات ويجري تتبع تنفيذها وإلزام بها من الإدارات المختلفة، ويمكن لهذه التعليمات أن تتغير حسب ظروف السوق أو ظروف عمل البنك نفسه، كما يمكن الإستفادة من أنظمة تصنيف المخاطر المعتمدة من جهات موثوقة أو الإعتماد على نظام داخلي لتصنيف المخاطر، كما يمكن الإستفادة من تجارب البنوك السابقة أو دراسة التقارير المختلفة².

2-9- توزيع الإستثمار:

يستخدم للتخفيف من حدة المخاطر على البنوك الإسلامية بحيث يتم توزيع الإستثمارات الموجودة في المحفظة الإستثمارية على عدة قطاعات، مناطق جغرافية وفئات مختلفة من الزبائن³.

2-10- التكتل والإندماج:

بالنسبة للبنوك الإسلامية صغيرة الحجم، تعمل على رفع رؤوس أموالها أو تحاول الإندماج مع غيرها لتنويع أنشطتها وزيادة كفاءتها التشغيلية للتقليل من المخاطر التي تواجهها⁴.

2-11- الإستثمار في مجال الأبحاث والتطوير:

نظراً لمحدودية الأدوات المصرفية الإسلامية لا بد من الإستناد للأبحاث لتطوير سلع مصرفية جديدة لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتطوير أدوات مواجهة المخاطر دون الإخلال بشرعية هذه الأدوات⁵.

2-12- إعتداد نظام فعال لرصد وتقييم وقياس المخاطر:

بالإضافة لوكالات التصنيف المتخصصة، تلجأ البنوك الإسلامية لإعتداد نظام وجهاز داخلي يجمع

¹ ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 259.

² بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز، عبد الرزاق حبار "إدارة المخاطر: إدارة لمخاطر-المشتقات المالية-الهندسة المالية" مرجع سابق ذكره، ص 375-376.

³ طهرواي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق "إدارة المخاطر في الصيرفة الإسلامية في ظل معايير بازل" مرجع سابق ذكره، ص 69.

⁴ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 442.

⁵ محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 442.

المعلومات من مصادر مختلفة (العميل، المنافسين، البنوك الأخرى) ودراستها لتكوين فكرة عن العميل ومدى إلتزامه وقدرته ومستوى تعامله الأخلاقي للوصول لتقييم حقيقي لطالب التمويل، كما يمكن الإشارة إلى أنه من الضروري أن تمتد مرحلة التقييم إلى أثناء وما بعد تقديم التمويل من خلال رصد مختلف المؤشرات التي قد تتنبأ عن مخاطر المشروع¹.

2-13- إستحداث بيئة وإدارة ومتابعة قانونية مناسبة:

تتعدد العقود التي تتعامل بها البنوك الإسلامية التي تجمع بين الجانبين القانوني والشرعي، إضافة للضمانات المستوفاة والتوثيق القانوني ومتابعة الإجراءات في مواعيدها، وهذا ما يفرض على البنوك الإسلامية إستحداث إدارة متخصصة تتكون من أشخاص متمرسين في الجانب القانوني والإجرائي للمراجعة المستمرة للواقع القانوني والمستندات والوثائق المتعلقة بهذه العمليات حتى تصفيتها².

المبحث الثاني: تطبيقات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية

تؤكد قاعدتي "الغنم بالغرم" و"الخراج بالضمان" الإستعداد لتحمل المخاطر في العمل المصرفي الإسلامي، غير أن هذا لا ينفى أهمية البحث في المخاطر المواجهة للبنوك الإسلامية، والعمل على إستحداث أساليب لإدارتها، وهذا ما عملت عليه الهندسة المالية الإسلامية.

1- أساليب مواجهة المخاطر المشتركة مع البنوك التقليدية:

يعتبر مصطلح هندسة المخاطر مرادف لمصطلح إدارة المخاطر، بحيث يمثل كلاهما المقدرة على مواجهة المخاطر وتقليل آثارها السلبية بحيث سيتم عرض أهم أساليب الهندسة المالية الإسلامية لمواجهة مخاطر البنوك الإسلامية التي تشترك فيها مع البنوك التقليدية وهي كالتالي:

1-1- أساليب مواجهة مخاطر الائتمان:

ظهرت المخاطر الائتمانية بسبب توسع البنوك الإسلامية في صيغ البيوع الآجلة بصفة عامة (السلم، الإستصناع، الإجارة، البيع بالتقسيط) وبيوع المرابحة بصفة خاصة، وترجع لأسباب عدم السداد، وفاة المدين، إعساره أو مماطلته.

1-1-1- عند وفاة المدين:

يتم تصفية تركة المدين، أو القيام بتكافل إسلامي للتأمين على الحياة عند شركات التأمين الإسلامي،

¹ بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز، عبد الرزاق حبار "إدارة المخاطر: إدارة لمخاطر- المشتقات المالية- الهندسة المالية" مرجع سابق ذكره، ص 376-378.

² بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز، عبد الرزاق حبار "إدارة المخاطر: إدارة لمخاطر- المشتقات المالية- الهندسة المالية" مرجع سابق ذكره، ص 378.

بحيث تحل الشركة محل المدين عند وفاته¹.

1-1-2- عند إعسار المدين:

ومن أهم الإجراءات المطبقة على المدين المعسر:

- تعويم المدين بتقديم إرشادات له، إعطائه فترة سماح، أو منحه تمويل جديد.
- الإستفادة من إعانة الزكاة، فالمدين المعسر يعطى من سهم الغارمين في الزكاة.
- تمديد آجال التسديد دون زيادة قيمة الدين أو دخول البنك في شركة مع المعسر بقيمة الدين.
- إعادة الإتفاق على نسبة الربح في حالة المرابحة والبيع بالتقسيط، وتزويد هذه النسبة تبعاً لزمان تأجيل الدفع².

1-1-3- عند مماطلة المدين:

يعتبر التماطل في الديون في البنوك الإسلامية مشكلة عويصة بالنسبة للبنوك الإسلامية، وذلك بسبب محدودية الأدوات الممكن إستعمالها من جهة وعدم مشروعية الأخرى من جهة أخرى، وعليه إجتهد الهندسة المالية الإسلامية لمعالجة ذلك حيث يمكن تفصيل هذه الأدوات في الصور التالية:

1-1-3-1- تطبيق عقوبات غير مالية:

تكون بإتخاذ إجراءات قانونية لحبس المدين المماطل مثلاً، أو وضع إسمه في قائمة سوداء للتأثير على مركزه المالي والمعنوي ليمتنع الآخرون عن إقراضه³.

1-1-3-2- تصفية الضمانات:

تعد وسيلة فعالة في معالجة المماطلة في تسديد الديون إلا أنها لا تتييسر في كل دين لاسيما في الديون الإستهلاكية والتي قل ما يتوفر فيها المدين على أصول تصلح للرهن وإنما يكتفي البنك بالكفالات، وتقوم البنوك الإسلامية ببيع ما أصبح مالكة صورياً من عقارات أو منقولات عينية أو شخصية وإسترداد قيمة الدين إختصاراً للإجراءات فمراجعة المحاكم تكلف وقت ومال⁴.

1-1-3-3- رفع معدل الزيادة في الثمن الآجل:

تقوم البنوك الإسلامية برفع ثمن البيوع في عملياتها بهدف تعويض الخسائر الناتجة عن المماطلة في

¹ - علي بن أحمد السالوس "مخاطر التمويل الإسلامي" بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى ، السعودية، ص44.

² - ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" دار أسامة للنشر و التوزيع ،عمان - الأردن، الطبعة الأولى، 2020، ص263.

³ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص264.

⁴ - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 237-238.

الساد إن وجدت بالعمليات المربحة، وما لم يفعل ذلك سيضطر لتوزيع قدر أدنى من الأرباح لأرباب أمواله، ففي المراجعة مثلاً فالبنك يتحمل تبعات الهلاك وعيوب الأصل، وهذا ما سيرفع تكاليف تمويل البنك الإسلامي عن التقليدي¹.

1-1-3-4- الحسم من القسط إذا سدد في الأجل المحدد:

يفترض البنك أن العميل المشتري بالدين سيتأخر أو يماطل في التسديد، وبناءً عليه سيُضْمَنُ الغرامات التعويضية ضمن سعر البيع المتفق عليه، فيعد العميل عند إبرام العقد بالحسم من القسط إن تم التسديد في الوقت، ومن سلبيات هذه الطريقة أنها تتضمن الجهالة في الثمن، ومن جهة أخرى تشبه "ضع وتعجل"، كما أن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السابعة بجدة أقر جوازها إذا لم تكن مشروطة في أصل العقد على أن تتضمن ثمن واحد هو الأعلى، وإن يكن فيها وعد بالحطيطة وليس ضع وتعجل إن هو سدد في الوقت لاقبله².

1-1-3-5- إنشاء صندوق تأمين تحال إليه الديون المتعثرة:

التأمين وسيلة لنقل المخاطر للغير مقابل تكلفة معينة، ويستخدم لتغطية مخاطر معينة³، إستحدث صندوق للتأمين تساهم فيه البنوك الإسلامية بأقساط ضد ماطلة وإفلاس المدينين ليحول إليه الخطر إن وجد مقابل إستفادتهم من قيمة الديون المتعثرة، ويتولى الصندوق ملاحقة المماطلين بفرض غرامات تعويضية مرتبطة بقيمة المبلغ ومدته، ومن سلبيات هذه الطريقة:

- الغرامات التعويضية إن كانت محرمة على البنك فكيف تجوز للصندوق وكلاهما دائنان.
- تتالي التعويضات بصفة غير مدروسة قد يؤدي لعجز الصندوق مهما بلغت قوته المالية.
- عدم إكتراث البنوك الإسلامية بالقدرة المالية للعميل لأن مخاطر الخسارة لم تعد موجودة⁴.

1-1-3-6- القروض المتبادلة:

وتستخدم كوسيلة لتعويض الدائن من أرباح ضائعة بسبب المماطلة، وتكون بإلزام المدين بأداء دينه وتقديم قرض حسن للدائن يساوي مقدار الدين الأصلي ومؤجل لنفس مدة التأخير، ومن مميزات هذه الطريقة معاقبة المماطل بعقوبة من جنس مخالفته، وإذا كان أصل الدين بيع آجل كالمرابحة فإن شرط بيع وسلف

¹ - خالد خديجة بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 238.

² - خالد خديجة بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 238-239.

³ - حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى 2015، ص 162.

⁴ - خالد خديجة بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 239-240.

منهي عنه، ومما يؤخذ على هذه الطريقة أنها لا تعوض الدائن عن ما فاتته من ربح فليس مضمون تحقيق نفس مستوى الربح الذي فات الدائن بسبب المماطلة¹.

1-1-3-7- إحتياطي الديون المتعثرة:

تعمل البنوك الإسلامية على إقتطاع مبالغ من الأرباح السنوية لتغطية الخسائر الناتجة عن مماطلة أو إفلاس العملاء، بحيث يكون الإقتطاع معتمد على حجم الديون وخبرة البنك وطبيعة الظروف الإقتصادية المحيطة لكن هذا سيؤثر سلباً على عوائد هذه البنوك².

1-1-3-8- حلول الأقساط قبل موعدها:

أجاز مجمع الفقه الإسلامي إشتراط البائع بالأجل حلول الأقساط قبل موعدها، عند تأخر المدين عند أداء بعضها، مادام المدين قد رضي بهذا الشرط عند التعاقد، وعليه إذا تأخر المدين عن سداد قسطين متتاليين يصبح تلقائياً مطالب بسداد باقي الأقساط فوراً³.

1-1-3-9- فرض غرامات مالية:

لجأت البنوك الإسلامية لزيادة الربح مقابل التأخير، وهذا ما أدى لزيادة تكلفة التمويل الإسلامي مما جعله غير منافس، ما حتم على البنوك إبتكار وسيلة ردع تمنع المماطلة ولا تقع في الربا المحرم، وهذا ما أدى لظهور الغرامات للخيرات والتي تعني تغريم المدين المماطل عن الدفع بقدر تخلفه في السداد⁴، إن مبدأ معاقبة المدين المماطل مقبول في الشريعة، لكن الخلاف في مدى مشروعية فرض غرامات مالية على المدين وفيما يلي عرض مختصر لهذه الآراء:

أ- إشتراط إخراج الزيادة في وجوه الخير:

يتفق البنك الإسلامي مع المدين على دفع مبلغ محدد في حالة مماطلته، ويوضع في صندوق خاص ليصرف في أوجه الخير، ولا يستفيد منه البنك بسبب شبهة الربا، ويتم الصرف بمعرفة هيئة الرقابة الشرعية، وبالرغم من أن هذه الطريقة لا ينتفع منها البنك مباشرة ولا تعوضه عن ضياع الفرصة البديلة، إلا أنها تحقق الردع للمدينين بالإضافة لسهولة تطبيقها وإنخفاض تكاليفها وإجراءاتها⁵.

¹ - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 240.

² - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 241-242.

³ - علي بن أحمد السالوس "مخاطر التمويل الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 42.

⁴ - محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" مرجع سابق ذكره، ص 443-444.

⁵ - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 239.

ب- فرض الزيادة على الدين لتعويض الدائن:

يجوز معاقبة المدين المماطل بعقوبة مالية إضافة لأصل الدين تدفع للدائن تعويضاً عن حجه لمنافع البنك طول مدة التأخير، ولا يجوز الإتفاق بين الطرفين على دفع مبلغ معين أو نسبة من الدين في حالة التأخر، ويحسب مقدار التعويض على أساس الربح الفعلي المحقق من البنك في مدة التأخير عن السداد، ويرى البعض أن المحكمة هي من تقرر مقدار الضرر والتعويض عنه¹.

ت- منع إشتراط الزيادة على المدين المماطل :

يرى أصحاب هذا التوجه ضرورة معاقبة المدين المماطل بالتعزير والحبس، ولا مجال للقول بأن معاقبة المدين المماطل لا تجبر خسارة الدائن فهي تكفل رفع المفسدة وإستئصالها من المجتمع².

1-2- أساليب مواجهة مخاطر السيولة:

بالرغم من أن أغلبية البنوك الإسلامية تشتكي من وجود سيولة فائضة، إلا أن هذا الوضع لا يصرفنا عن لب المشكلة والذي يستلزم إيجاد ضوابط في صيغ الإستثمار الإسلامية تكفل توافق الآجال وتسهيل بعض أصول البنك في حالة تعذر توافق الآجال، وتنعكس هذه الضوابط في:

1-2-1- الصيغ القابلة للتطبيق في البنوك الإسلامية لإدارة مخاطر السيولة:

1-1-2-1- إنشاء صندوق إستثماري مسجل في البنك المركزي:

تقوم الأطراف المشاركة ذات العلاقة بالنشاط الإستثماري بسداد حصص رأس المال الصندوق الذي تكون مهمته تغطية المخاطر التي قد تحدث لأي طرف، كما قد يكون هذا الصندوق على مستوى النشاط الإستثماري ككل، أو خاص بنوع معين كصندوق مشترك لتغطية مخاطر السلم مثلاً³، إقتراح كبديل لفكرة القروض المتبادلة، يكون له مجلس إدارة مستقل يساهم في تأسيسه كل أو بعض البنوك الإسلامية، يقوم بإعتماد إصدار نوعين من الأسهم:

- الفئة A: أسهم الإدارة وتحملها البنوك المساهمة، ويحصل حاملها على جزء قليل من الربح.

- الفئة B: أسهم إستثمار مخصصة للبنوك ذات السيولة، ولا يشارك حاملها في الإدارة.

يقوم الصندوق بإصدار وحدات وتمثل كل وحدة عقد مضاربة بين الصندوق والبنك الذي يمتلك تلك الوحدة، والبنوك أمام هذا الصندوق على صفتين:

¹ - عبد الستار أبو غدة "البيع المؤجل" البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2003، ص ص94-95.

² - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص268.

³ - حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص162.

- محتاجة للسيولة، فتصبح مضارب والصندوق رب المال.
 - لها فائض في السيولة تقوم بشراء هذه الوحدات فتصبح رب المال، والصندوق مضارب.
- مع الأخذ بعين الاعتبار أن مدة عقد المضاربة يوم واحد، ويتفق الطرفان على نسبة الربح.¹

1-2-1-2- التصكيك:

لا تستطيع البنوك الإسلامية في إطار المشاركة في الربح والخسارة إسترداد أموالها ما لم تصل مشاريعها للنضج، وعليه يعتبر تصكيك الإستثمارات الحل الأمثل لأنه يمكن من بيعها في السوق الثانوي للحصول على السيولة اللازمة، إضافة لإعتماد البنوك الإسلامية على صيغ التمويل القائمة على أساس المديونية، وهذه الأصول لا يمكن تداولها لأنها من بيع الدين المنهي عنه شرعاً، ولعل ذلك من الأسباب التي تجبر البنوك الإسلامية على تنويع إستثماراتها بتفعيل صيغ المشاركة، المضاربة والإجارة، بحيث يمكن تصكيكها لتصبح قابلة للتداول كصكوك المربحة التي تعتبر جزء من الأصول التي تكون الغالبية فيها للأعيان لا للنفود والديون²، إضافة لما سبق تمكن عملية التصكيك من:

- إستدعاء الأموال وتحقيق عائد بتمويل الفرصة البديلة.
- الحصول على السيولة المطلوبة عند العجز أو توظيف فوائض السيولة.
- تقليل المخاطر والتعامل معها بالتنوع في الآجال والإستخدامات، وبالترباط بين هيكل الأصول والخصوم.³

1-2-1-3- ضمان طرف ثالث بشراء الأدوات الإستثمارية:

جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي أن وعد طرف ثالث بمبلغ بالتبرع مخصص لجبر خسارة في مشروع معين على أن يكون مستقل عن عقد المضاربة، ويشترط أن لا يأخذ مصدر الصكوك أو الجهة الضامنة زيادة مقابل الضمان، فالضمان من عقود التبرعات⁴.

1-2-1-4- البديل عن إتفاقية إعادة الشراء:

تسمى إتفاقية إعادة الشراء بإتفاقية الريبو وتعرف على أنها بيع أوراق مالية وأصول قابلة للتسييل بسعر

¹ محمد علي القرني "إدارة السيولة في البنوك الإسلامية" بحث مقدم للندوة الثانية لعلماء الشريعة، البنك المركزي الماليزي، ماليزيا، 8-9 سبتمبر 2006، ص18.

² شوقي بورقية "إدارة السيولة في المصارف الإسلامية" المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، العدد2، 2011، ص ص 165-166.

³ عبد الكريم قندوز "مراجعة نظرية المخاطرة في الإقتصاد الإسلامي، ودورها في إبتكار وتطوير منتجات إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية" بحث مقدم لملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية، السودان، 5-6 أبريل 2012، ص43.

⁴ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص274.

محدد، مع التعهد بشرائها من المشتري في تاريخ محدد بسعر محدد يذكر في الإتفاقية، وفي الغالب تكون مدة الإستحقاق قصيرة الأجل، لذا تصنف عملياتها المتداولة في أسواق النقد¹، وعموماً لا تصلح إتفاقية إعادة الشراء في البنوك الإسلامية لأنها مرتبطة ببيع السندات مع الإضافة على الثمن وهو ممنوع شرعاً، ونظراً لأهميتها في إدارة السيولة كان لابد من إيجاد البديل²، ومن أهم الطرق المستحدثة في هذا المجال:

1-2-1-1-4-1- التورق والتورق العكسي مع رهن الأوراق المالية:

الغرض من إتفاقية إعادة الشراء هو التمويل السريع، ومن الممكن لتحقيق ذلك تطوير آليات أسواق السلع المفتوحة لإجراء عمليات مرابحة سريعة لتوفير السيولة أو لإستثمارها، وتعد سوق لندن للمعادن الأساسية والمعروفة إختصاراً (LME) أكبر أسواق السلع التي تتعامل بها البنوك الإسلامية في عقود المرابحات، وإفتتح في ماليزيا بورصة السلع الماليزية (BSAS) لتداول زيت النخيل، وتجري بعض البنوك الإسلامية عقود المرابحة من خلالها، وهناك العديد من المحاولات لتطوير أسواق السلع في بعض الدول الإسلامية كالإمارات و البحرين وغيرهما، والآلية التي يمكن من خلالها تنفيذ بدائل إسلامية لإتفاقية إعادة الشراء من خلال المرابحة يمكن أن يتم من خلال:

- التورق مع رهن الأوراق المالية لتوفير السيولة كبديل عن إتفاقية إعادة الشراء ويتوقف نجاح هذه العملية على توافر أسواق مفتوحة ومرنة، بحيث يمكن الشراء والبيع لمدة قصيرة (ليلة واحدة فأكثر)، ويكون من خلال شراء من يحتاج لنقد سلعة بثمن مؤجل ثم يبيعه على غير البائع نقداً، فإذا كان البنك بحاجة لسيولة يبرم عقد تورق مع البنك المركزي أو مع بنك ثاني تتوفر لديه السيولة، ويرهن لدى الطرف الممول صكوك إسلامية أو شهادات إيداع إسلامية من محفظة الإستثمار التي يملكها البنك المتمول ضماناً للدين الذي في ذمته، وفي هذه الحالة يحصل البنك المتمول على سيولة، ويكون مدين للبنك الممول بالثمن الأجل وهو أعلى من الثمن الأول، والفرق بينهما هو عائد الربو³، وفي نفس السياق بسبب الأزمة المالية العالمية تمكنت البنوك الإسلامية في الإمارات من تطوير برنامج مع البنك المركزي يمكنها من السيولة عن طريق المرابحة لغرض التورق⁴.

- التورق العكسي مع إرتهان الأوراق المالية لإستثمار السيولة بديلاً عن معكوس إتفاقية إعادة الشراء

¹ يوسف بن عبد الله الشيبلي "إتفاقية إعادة الشراء (الربو والربو العكسي) وبدائلها الشرعية" مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد 10، العدد 2، ديسمبر 2013، ص 163.

² ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 274.

³ يوسف بن عبد الله الشيبلي "إتفاقية إعادة الشراء (الربو والربو العكسي) وبدائلها الشرعية" مرجع سابق ذكره، ص 171.

⁴ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 275.

(الريبو العكسي) فإذا كان لدى البنك سيولة يريد استثمارها يشتري سلعة نقداً أو يوكل البنك المركزي أو البنك الذي يحتاج لسيولة في شراء السلع نقداً¹، ثم يبيعه له بالأجل (البنك المركزي)، ثم أن هذا الأخير يبيعه نقداً على غير البائع الأول، ولتوثقة الدين يقدم المشتري (التمول) أوراق مالية إسلامية متدنية المخاطر وقابلة للتسييل كالصكوك رهناً للتمول².

1-2-1-2-4-2- القروض المتبادلة:

قياساً على السفتجة أجزى من بعض الهيئات الشرعية والباحثين المعاصرين³، فعندما يحتاج البنك لمبلغ نقدي لليلة واحدة مثلاً، فبدلاً من أن يدخل في إتفاقية ريبو فإنه يقترض من البنك المركزي أو من بنك آخر المبلغ النقدي ويقدم ضمانات لذلك، ويرده في اليوم الموالي، ويلتزم البنك بإقراض المقرض مستقبلاً مثل ذلك المبلغ لليلة أو نصف المبلغ لليلتين وهكذا، وعندما يتوفر للبنك سيولة، فبدلاً من الدخول في إتفاقية ريبو عكسي فإنه يقرضها مدة معينة مقابل التزام البنك المقترض بإقراضه مستقبلاً نفس المبلغ ونفس المدة وهكذا⁴.

1-2-1-3-4-1- الودائع المتبادلة بدون شرط:

يتفق بنكان أو أكثر على أن يفتح كل منهما لدى الآخر ودائع جارية مع التزام كل منهما بعدم احتساب فوائد سواء على الرصيد الدائن أو المدين، فالبنك الذي يكون حسابه دائماً لدى الآخر لا تحتسب له فوائد ولا نقاط دائنة، والبنك الذي يكون رصيده مديناً لا تحتسب عليه فوائد ولا نقاط مدينة⁵، وما يميز هذه الطريقة عن القروض المتبادلة أن المعاملة بالمثل ليس فيها إتفاق على الإقراض المتبادل، فصاحب الرصيد المدين غير مطالب بإقراض صاحب الرصيد الدائن، وإنما فيها إتفاق على إسقاط احتساب الفوائد فيما بينهما⁶.

1-2-1-4-4-1- بيع أوراق مالية مع وعد المشتري ببيعها:

إذا احتاجت مؤسسة مالية سيولة فإنها تبيع أوراق مالية مملوكة لها كالصكوك الإسلامية أو الأسهم بئمن نقدي، وتنتقل ملكيتها للمشتري ملكية تامة، بما لها وما عليها من حقوق بما في ذلك من قبض أرباح وحضور الجمعيات العمومية في الأسهم والتصويت والمشاركة وزيادة رأس المال... الخ، ويقترن عقد البيع

¹ يوسف بن عبد الله الشبيلي "إتفاقية إعادة الشراء (الريبو والريبو العكسي) وبدائلها الشرعية" مرجع سابق ذكره، ص 171.

² ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 275.

³ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 271.

⁴ يوسف بن عبد الله الشبيلي "إتفاقية إعادة الشراء (الريبو والريبو العكسي) وبدائلها الشرعية" مرجع سابق ذكره، ص 173.

⁵ يوسف بن عبد الله الشبيلي "إتفاقية إعادة الشراء (الريبو والريبو العكسي) وبدائلها الشرعية" مرجع سابق ذكره، ص 176.

⁶ يوسف بن عبد الله الشبيلي "أدوات إدارة مخاطر السيولة بدائل إتفاقية إعادة الشراء" بحث منشور على الموقع www.iefpedia.com، تاريخ الزيارة

بوعد من المشتري ببيع هذه الأوراق للمالك الأول (البائع) خلال مدة محددة، والوعد بالبيع يكون إما:

- بالقيمة الاسمية مع عائد محدد يحتسب على أساس سنوي مثل 5 %.
- أو بالقيمة السوقية، أي بحسب قيمة الأسهم السوقية في تاريخ تنفيذ الوعد.¹

1-2-1-4-5- الوكالة في الإستثمار:

إذا إحتاج البنك للسيولة يدخل في عقد مضاربة أو مشاركة يكون هو العامل مع بنك آخر يتمتع بفائض سيولة، وتتم تصفية وحساب الأرباح والخسائر يومياً بالتقييم الدوري لموجودات المضاربة مثلاً، فيستفيد البنك العامل بالحصول على حاجته من السيولة، ويستفيد البنك رب المال من الربح²، وفي المقابل إذا كان لدى البنك فائض سيولة يدخل في عقد وكالة في الإستثمار قصير الأجل أما مضاربة أو مشاركة مع بنك آخر بحاجة لسيولة، ويتطلب تطبيق هذه الطريقة وجود حساب للمضاربة لدى البنك العامل (الوكيل)، بحيث تجمع الأموال في هذا الحساب وتستثمر في الأدوات الإستثمارية المختلفة.³

1-2-1-5- حلول إضافية مقترحة لإدارة مخاطر السيولة :

- الإعتماد على قاعدة عريضة من المتعاملين
- تطبيق قاعدة تناسب الأجل كمدخل لإدارة السيولة.
- توجيه الودائع الكبيرة للأوعية الإدخارية الأكثر إستقراراً.
- الإحتفاظ بنسبة سيولة معقولة لمواجهة التدفقات الصادرة.
- التركيز في التمويل على الصيغ التي تتسم بتدفقاتها النقدية بالوضوح.
- تصنيف وتحليل التدفقات النقدية وتحقيق توافق لتوفير درجة معينة من السيولة.
- توزيع التمويل على قطاعات مختلفة ومنطق جغرافية متعددة لتقليل مخاطر التركيز.⁴
- إعتماد مبدأ توافق الأجل بصفة أساسية، وإختيار الصيغ التي تحقق هذا المبدأ.
- تطوير أدوات وأجهزة السوق الثانوي لتسهيل حلول أي مستثمر محل آخر راغب في الخروج.
- تحويل أكبر قدر ممكن أصول البنك الإسلامي لعناصر قابلة للتسييل، كإصدار شهادات قابلة للتداول تمثل أصول البنك، وخلق سوق ثانوي لتداولها.
- تطوير الصيغ التمويلية بإضافة شروط وخيارات وبدائل والتي تمكن البنك الإسلامي من الحصول

¹- يوسف بن عبد الله الشيبلي "إتفاقية إعادة الشراء (الريبو والريبو العكسي) وبدائلها الشرعية" مرجع سابق ذكره، ص178.

²- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص273.

³- يوسف بن عبد الله الشيبلي "إتفاقية إعادة الشراء (الريبو والريبو العكسي) وبدائلها الشرعية" مرجع سابق ذكره، ص179.

⁴- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 277-278.

على السيولة قبل نهاية مدة العملية الإستثمارية.¹

1-2-2-1- المؤسسات الداعمة لإدارة السيولة في البنوك الإسلامية:

1-2-2-1-1- مركز إدارة السيولة:

بمبادرة من مؤسسة نقد البحرين ومجموعة من البنوك الإسلامية تم إنشاء مركز إدارة السيولة في البحرين سنة 2002، والذي مكن من:²

- المساهمة في ترتيب وتنظيم العديد من إصدارات الصكوك المتميزة والمتنوعة.
- توظيف أموال الدول والبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في مشروعات تساهم في دفع عجلة التنمية.
- إدارة الفوائض النقدية للمؤسسات المالية الإسلامية من خلال أدوات تمويلية قصيرة ومتوسطة الأجل متوافقة مع الشريعة الإسلامية وقابلة للتداول.
- تسهيل خلق سوق نقدية بين البنوك الإسلامية ما يمكن المؤسسات المالية الإسلامية من إدارة سيولتها بفعالية طبقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- مساعدة الدول والحكومات الإسلامية في الإستفادة من أصولها المالية بدل من الإقتراض الخارجي، وتحقيق التنسيق والتعاون بين البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
- العمل بفعالية في سوق الإصدارات الأولية لصكوك التمويل الإسلامية، وتأسيس سوق ثانوي لتداول أدوات الخزنة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية على المدى القصير لأسواق دول مجلس التعاون الخليجي.

1-2-2-2-1- السوق المالية الإسلامية الدولية:

أسست في البحرين بمساهمة البنك الإسلامي للتنمية والبنوك المركزية للبحرين، أندونيسيا والسودان من أجل:³

- العمل على تحسين إطار العمل التعاوني بين البلدان الإسلامية ومؤسساتها المالية.
- تأسيس، تطوير وتنظيم سوق مالية دولية تركز على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- إنشاء بيئة مشجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وغير الإسلامية لتشارك بفعالية في السوق.

¹ - خالد خديجة بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 261.

² - شوقي بورقية "إدارة السيولة في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 167-168.

³ - شوقي بورقية "إدارة السيولة في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 168-169.

- تنسيق وتحسين السوق بتحديد الخطوط العامة لمصدري القرار، وتسويق المنتجات والأدوات المالية الإسلامية.

- إيجاد هيكل تعاوني لتطوير سوق مالي إسلامي وتحديد الفتاوى الشرعية المتعلقة بالمعاملات المالية، لتشجيع إصدار أدوات مالية ومتنوعة وقابلة للتداول في السوق¹.

1-3- أساليب مواجهة مخاطر السوق:

1-3-1- استخدام التأمين الإسلامي لإدارة مخاطر هلاك الموجودات:

يعتبر التأمين التعاوني من عقود التبرع التي يقصد بها التعاون على تفتيت الأخطار والإشتراك في تحمل المسؤولية عند حدوث كوارث، ويجوز للبنوك الإسلامية التأمين لدى شركات التأمين الإسلامي ويشمل هذا التأمين ما يلي:

- التأمين الصحي للعاملين في البنوك الإسلامية.
- تأمين البضائع والممتلكات الخاصة بالبنوك الإسلامية.
- تأمين تكافل العملاء المدينين لصالح البنوك الإسلامية.
- تأمين السيارات الخاصة بالبنوك الإسلامية والممولة من البنوك الإسلامية².

1-3-2- أهم أساليب إدارة مخاطر أسعار الفائدة وأسعار الصرف:

1-3-2-1- القروض المتبادلة بعمليتين مختلفتين (عقود المقايضة):

يتم التحوط من تغير أسعار الصرف والفائدة بالإتفاق بين بنكين على تبادل مبلغين بعمليتين مختلفتين ولمدة محددة يسترد بعدها كل من المبلغين، ويعامل المبلغين كقرض حسن من الجانبين، ويستخدم كل طرف المبلغ المقرض لحسابه وعلى مسؤوليته خلال مدة القرض³، وإذا صاحبها شرط تحرم لأن الشرط يجر المنفعة للمقرض، وهناك إجتهد فقهي يقر بجوازها مع الشرط قياساً على السفتجة والمنفعة متماثلة بين الطرفين⁴.

¹ بوصافي كمال، شيماء فيصل "تحديات إدارة السيولة في المصارف الإسلامية" بحث مقدم للملتقى الدولي الثاني حول الصناعة المالية الإسلامية: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر 8-9 ديسمبر 2013، ص 7.

² خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 259-260.

³ خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 258.

⁴ عبد الله بن محمد العمراني "التحوط في المعاملات المالية" بحث منشور في موقع الإقتصاد الإسلامي www.aliqtisadalislami.net، تاريخ

الزيارة 2022/08/14 على الساعة 00:45.

1-3-2-2- إستخدم هامش المربحة:

تعتمد البنوك الإسلامية على هامش المربحة والذي يعتبر جزء من ثمن البيع الصحيح، وبالرغم من ذلك فهو مرتبط بأسعار الفائدة العالمية، ومن الحلول المقترحة لمواجهة تغيرات أسعار الفائدة:¹

- إنجاز نظام معلومات لتحمل مخاطر سعر الفائدة والتقيد بها وإبقائها ضمن الحدود المقبولة.
- التقليل من صيغ التمويل القائمة على الديون كالمربحات وتشجيع صيغ المشاركة والمضاربة.
- تطوير معايير قياس ذات صلة بطبيعة النشاط المصرفي الإسلامي، كمؤشر الأرباح الصافية.
- يترتب عن عقود السعر الثابت في الأجل الطويل مخاطر أسعار الفائدة، لذلك يستخدم عقود معدل العائد المتغير في الإجارة كحل لهذه المخاطر.
- إدارة فجوات معدلات العائد، بقياس الدخل الصافي ودرجة حساسيته اتجاه السعر المرجعي، لعزل الدخل الصافي عن تغيرات سعر الفائدة، فتصبح تغيرات سعر الفائدة حيادية ولن ينتج عنها مخاطر على الدخل المستهدف، وتظل التدفقات النقدية مستقرة مثل ما خطط لها.
- اللجوء لعقود الخطوتين كأن يشتري البنك مربحة ويبيع مربحة ومن شروطها:
 - أن تكون العمليتين منفصلتين، وتجري كل عملية على سلعة مختلفة.
 - أن لا تكون هناك وعود متبادلة ملزمة بالدخول في أي عملية من العمليتين.
 - أن يكون كل من عقد التمويل وعقد الإستثمار متوافق مع الضوابط الشرعية.

1-3-2-3- موائمة الأصول والخصوم:

تتم مقارنة القيمة السوقية للأصول والخصوم للتأكد بأن الفرق بينهما أقل تأثراً بتغيرات سعر الفائدة، ففي البداية تكون القيمتين متساويتين وعند تغير سعر الفائدة يتأثر كل منهما بهذا التغير بطريقة مختلفة، وهذا ما فرض ضرورة الموائمة المستمرة بينهما².

1-3-2-4- التحوط بالشراء الآجل:

يستخدم لما يكون البنك دائن لغيره ويخشى انخفاض سعر الصرف، يقوم البنك الراغب بالتخلص من مخاطر أسعار الصرف بشراء سلعة ما، ويكون السداد في نفس الأجل وبنفس العملة التي سترد إليه، فإذا ما تسلم العملة أداها إلى من إشتري منه السلعة³.

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 280-281.

² - خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 254-255.

³ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 282.

1-3-2-5- التحوط بالبيع الآجل:

يقوم البنك بالإلتزام بدفع مبلغ محدد بعملة أجنبية في تاريخ مستقبلي فيشتري بثمن الحال سلعة لأجل تباع بنفس المبلغ والعملة المدين بها، ولا يتأخر عن موعد إلتزامه، وفي الموعد يستلم المبلغ من مشتري السلعة ليسلمه للدائن، وقد يقل المبلغ أو يزيد عن قيمة الدين، أما إذا كان المبلغ مثل الدين الذي إلتزم به البنك، فيمكن من البداية أن يقوم بحوالة دين¹.

1-3-2-6- الجمع بين مرابحتين متقابلتين:

يتم الجمع بين مرابحتين متقابلتين لمواجهة مخاطر الصرف، بحيث تكون كل وحدة منفصلة عن الأخرى²، وهذا الجمع يكون بمقابلة الإلتزام المالي المؤجل الذي يرغب بتثبيت سعر صرف عملته بحيث يكون أجلهما واحد، وقيمتها واحدة لكن بعملتين مختلفتين الأولى بالعملة الوطنية والثانية بالعملة الأجنبية التي يراد التحوط لها، وفي النتيجة يكون البنك المتحوط وقت سداد الإلتزام المالي المطلوب منه:

- مديناً لطرف بقيمة المبلغ بالعملة المحلية في المرابحة الأولى.

- دائناً لطرف آخر بمقدار المبلغ المطلوب بالعملة الأجنبية في المرابحة الثانية.

وعندها يسدد البنك المتحوط ما عليه من موارده، ويستلم المبلغ المطلوب ويؤدي به إلتزامه، ويكون بذلك وصل لنفس نتيجة عقود الصرف الآجلة، وتمكن من تثبيت سعر الصرف لوقت أداء إلتزامه لكن عن طريق المرابحة المتقابلة³.

1-3-2-7- الوعود المتبادلة المختلفة في محل الورود:

من الوسائل المستخدمة من البنوك الإسلامية لإدارة مخاطر عملائها المستثمرين بإصدار وعود متبادلة معهم، بحيث يصدر وعد ملزم من البنك بشراء الأصول المستثمرة المملوكة للعميل في تاريخ محدد بثمن معين، بشرط أن يكون ثمنها الجاري في السوق أقل من الثمن الذي إلتزم البنك بالشراء به، وفي المقابل يقدم العميل وعد ملزم بالبيع للبنك عند حلول الأجل بنفس الثمن المتفق عليه، لكن بشرط أن يكون ثمنها في

¹ علي بن أحمد السالوس "مخاطر التمويل الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 59.

² سامي بن إبراهيم السويلم "ضوابط التحوط في المعاملات المالية" بحث مقدم للندوة العلمية التحوط من المعاملات المالية-ضوابط وأحكام- مجمع الفقه الإسلامي الدولي 26-27 أفريل 2016، ص 20.

³ إسرائ موسى المومني، على محمد موسى "التحوط من مخاطر تقلب أسعار الصرف بإستخدام المرابحات المتقابلة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية" مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 48، العدد 4، 2021، ص 187-188.

السوق أعلى من الثمن المحدد.¹

مثلاً لو أن العميل رغب في حماية إستثماراته، يوكل البنك بشراء (أسهم مثلاً ب90)، ويعدده البنك بأن يشتريها منه في تاريخ محدد ب(100) إذا كان سعرها في السوق في ذلك الوقت أقل من (100)، ويعد العميل البنك بأن يبيعهها للبنك بهذا المبلغ إذا كانت قيمتها الجارية في ذلك الوقت تزيد عن (100)، وفي الأخير سيبيع العميل هذه الأصول للبنك في تاريخ محدد ب(100)، لأن السعر الجاري في السوق وقت التنفيذ إذا كان يزيد عن (100) فسيلزم البنك العميل بالبيع، وإذا كان أقل فسيلزمه العميل بالشراء، وإذا كان مساوي لها فيستوي الأمر للطرفين، فلا فرق بين أن يبيعه العميل للبنك أو في السوق، أو أن يشتريها البنك من العميل أو من السوق، ويختلف الحكم الشرعي لهذه الطريقة حسب نوع العلاقة بين البنك والعميل ولا يخلو من حالتين:

- يكون البنك وكيل عن العميل في الشراء، فيقتصر دور البنك على كونه سمسار عن العميل، ثم إذا تملك العميل الأصول أجرى معه الوعود المتبادلة، وفي هذه الحالة لا يوجد محذور شرعي.
- أن يكون البنك مديراً لإستثمارات العميل إما بالمضاربة، المشاركة، الوكالة وتكون الوعود جائزة لأنها وعود مستقلة لا تتفق في محل واحد في زمن واحد.²

1-3-2-8- إشتراط الخيار في العقود المؤجلة الثمن:

يستخدم في المرابحة للأمر بالشراء، فيشتري البنك السلعة من التاجر بالخيار ليعرضها على عميله، فإذا رغب فيها باعها البنك للعميل وألغى خياره مع التاجر، ويمكن دخول أكثر من بنك في العملية بسبب إختلاف العملة بين البنك الأول والثاني³، وفي ظل هذه الظروف يتم اللجوء للتحصين بشراء عملة أجنبية وإستثمارها للفترة التي يراد تحصينها من تقلب أسعار الصرف.⁴

1-3-3-1- أهم أساليب إدارة مخاطر التغير في أسعار الأسهم:

1-3-3-1- إستخدام الخيارات:

إذا توقع البنك إرتفاع أسهم شركة ما وإنخفاضها مستقبلاً، يقوم بشراء عقد خيار يلتزم فيه الطرف الآخر

¹ محمد علي القرني "آليات التحوط في العمليات المالية الإسلامية" بحث مقدم للمؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 27-28 ماي 2008، ص16.

² يوسف بن عبد الله الشيبلي "تطبيقات الحماية البديلة عن عقود التحوط والضمان" المعهد العالي للقضاء بالرياض، ص ص16-17.

³ سامي بن إبراهيم السويلم "ضوابط التحوط في المعاملات المالية" بحث مقدم للندوة العلمية التحوط من المعاملات المالية-ضوابط وأحكام- مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 26-27 أبريل 2016، ص28.

⁴ حسين محمد سمحان وآخرون "إدارة الإستثمار في المصارف الإسلامية" منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2012، ص280.

مقابل الرسم بأن يبيع له الأسهم بالسعر الحالي السائد مع عدم التزامه بالشراء، فإذا تحقق التوقع يقوم بالشراء ثم البيع للاستفادة من فروق الأسعار، أما إذا توقع البنك انخفاض أسعار أسهم يحتفظ بملكيتها يدخل في عقد إختيار يلتزم فيه بائع الخيار بشراء الأسهم بسعر متفق عليه بالسعر السائد اليوم دون التزام منه بالبيع، إلا أن مجمع الفقه الإسلامي أقر أن الخيارات المالية المعاصرة غير جائزة¹.

1-3-3-2- التغطية:

وتمكن من الإحتماء من أثر تغير الأسعار، وفيه يجري بيع أجل في المستقبل بسعر اليوم، فيلتزم الطرفان بالبيع والشراء بثمن محدد إلا أنه عقد غير ناجز فآثاره من قبض الثمن وتسلم المبيع لا تحصل إلا عند التاريخ المتفق عليه المؤجل².

1-3-3-3-1- المستقبليات:

يلتزم المشتري يومياً بدفع الفرق بين ثمن الشراء التي هي محل العقد وسعرها الذي يسدد في نفس اليوم، فإذا إنخفض السعر كان له بأن يسترد من غرفة المقاصة الجزء المدفوع سابقاً، فإذا حل الأجل كان للمشتري قبض السلعة المشتريات بحسب الكمية والوصف، إلا أنه بإمكانه الخروج من ذلك والإكتفاء بالفرق بين سعر الشراء وسعر البيع قبل حلول الأجل بالبيع، أما مجمع الفقه الإسلامي أقر أن هذه العقود غير جائزة³.

1-4-3-1- أهم أساليب إدارة مخاطر التضخم:

1-4-3-1- نظرية الظروف الطارئة:

يعتبر التضخم جائحة أصابت الدائن، ومنه فالمدين يتحمله قياساً على مسألة الجوائح في الثمار، حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لو بيعت من أخيك تمراً فأصابته جائحة، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً"⁴.

1-4-3-2- الرابط القياسي:

تعمل البنوك الإسلامية على ربط قيمة تمويلاتها بمعادن ثمينة (ذهب-فضة)، أو بعملة مستقرة نسبياً، أو بأرقام قياسية وهذه الأخيرة تتم بإختيار مجموعة من السلع الأساسية بإشراف هيئة رسمية ذات خبرة، بحيث يؤخذ متوسط أسعارها وقت حلول الأجل⁵.

¹ -خالدي خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 255-256.

² -خالدي خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص 256.

³ -خالدي خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "تماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 257-258.

⁴ -عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 273.

⁵ -حمزة عبد الكريم محمد حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 161-162.

1-3-4-3-1- السلم بالسعر:

يقوم المشتري بدفع مبلغ معلوم من المال مقابل كمية غير معلومة من السلعة وقت التعاقد، على أن يحدد مقدار أو كمية السلعة وقت حلول أجل التسليم، وبهذه الصيغة يحمي الطرفان مصالحهما بإنخفاض الأسعار يجبر البائع على رفع الكمية المباعة والعكس¹.

1-3-4-3-1- العقود الموازية:

تحدث مخاطر السعر بسبب تغير المستوى العام للأسعار، أو بسبب تغيرات أسعار سلعة بعينها، ويفرض التضخم مخاطر للقيمة الحقيقية للديون الناشئة عن المراجعة، وبالمقابل تزداد أسعار السلع التي تأتي للبنك من عمليات السلم، وهذا التغير المعاكس في الأصول الناشئة عن المراجعة والسلم يقلل من المخاطر ببيع أصل بعقد مربحة لمدة سنة وتغطيته بشراء سلم لنفس المدة².

1-3-4-3-1- بيع العربون:

إستخدمته البنوك الإسلامية في صناديق الأصول المغطاة، بحيث تقوم بإستثمار 97 % من الأموال المستقطبة في عمليات المراجعة القليلة المخاطر والقليلة العائد، أما 3% المتبقية تستخدم كعربون دفعة أولى لشراء أسهم بتاريخ آجل، فإذا إرتفع سعر السهم يستغل العربون لتصفية عمليات المراجعة، وإلا يسقط الحق في العربون وتحسب قيمته كتكلفة على الأموال المجمعة للصندوق، وهذه التكلفة مغطاة بالعائد على عمليات المراجعة ولذلك فأصل الأموال المجمعة محمي³.

1-3-4-3-1- بيع التوريد مع خيار الشرط:

يتفق طرفا العقد على تحديد الكمية والسعر مع إحتمال تغييره عند التنفيذ بحيث يتفق على حدود دنيا وعليا للسعر، فإرتفاع سعر السلعة يعرض البائع للخسارة، وإنخفاضه يؤدي لخسارة المشتري، ولذلك فخيار الشرط يعدل بين الطرفين ويقلل من المخاطر، ويمكن من التراجع في تنفيذ العقد⁴.

1-3-4-3-1- البيع مع إستثناء المنفعة:

من أبسط أدوات الحماية من المخاطر المتعلقة بالأعيان، تلفها أو تغيير قيمتها، فإذا أراد البنك الحصول على عائد من عقار، وتحييد مخاطر تغيير مستوى الأسعار يبيع العقار بثمن آجل مع إستثناء منفعة مدة

¹- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص287.

²- عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص277.

³- طارق الله خان، حبيب أحمد "إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص181.

⁴- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص289.

العقد¹.

1-3-5- أساليب إدارة مخاطر العائد:

1-3-5-1- دراسة الجدوى: تكون من خلال قيام البنوك الإسلامية بدراسات فنية وتقنية وقانونية للمشاريع قبل تمويلها، على أن يؤخذ بعين الاعتبار ملاءة طالب التمويل والهدف من التمويل والقدرة على تحقيق الربح².

1-3-5-2- توزيع المخاطر: تقوم البنوك الإسلامية بتوزيع المخاطر الجغرافية، الإقتصادية والقانونية، لمكونات المحفظة الإستثمارية وقطاعات الإستثمار³.

1-3-5-3- تنوع المحافظ الإستثمارية: يكون بتخصيص سلتين للإستثمارات الأولى خاصة بالإستثمارات ذات المخاطر المرتفعة ويقتصر الإستثمار فيها على أموال المساهمين والودائع المخصصة برضا أصحابها، والثانية للإستثمارات المحدودة المخاطر والتي تستثمر فيها الودائع العامة ونسبة رأس المال.

1-3-5-4- تكوين الإحتياطات: يتم تكوين حسابات إحتياطية للتقليل من الأثر السلبي على عوائد حسابات الإستثمار في إستثماراتهم، كما أن الشريعة لاتجيز للمضارب تعويض أي خسارة للمستثمر، وتقسّم الإحتياطات لنوعين أساسيين إحتياطي معدل الأرباح وإحتياطي مخاطر الإستثمار⁴.

1-4- أساليب مواجهة مخاطر التشغيل:

أولت لجنة بازل إهتمام خاص بمخاطر التشغيل، ومن الطرق المقترحة من الهندسة المالية الإسلامية لمواجهتها:

1-4-1- أساليب مواجهة المخاطر الأخلاقية:

- خلق الحوافز بإستحدث إمتيازات لإجبار المضارب على إتباع سلوك سليم والتحلي بالأمانة.
- إعطاء الأفضلية في التعاقد بمنح الأولوية للعملاء الحريصين على ضبط حساباتهم بإشراف مدققين ذوي سمعة حسنة لتوفير معلومات صحيحة ودقيقة.
- بناء قاعدة معطيات لبيانات العملاء، البنوك وأرباب العمل لتحديد قائمة سوداء للعملاء الغير أخلاقيين من جهة، والعملاء الأمينين للحصول على تمويل مستقبلي من جهة أخرى.

¹ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 289.

² عائشة الشرفاوي المالقي "البنوك الإسلامية: التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق" مرجع سابق ذكره، ص 262.

³ محمد عمر شابرا " نحو نظام نقدي عادل: دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام" ترجمة سيد محمد سكران مراجعة رفيق المصري، دار البشير للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1990.

⁴ خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق " نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 262-263.

- إعتقاد صيغة محفزة لتوزيع الأرباح ففي عقد المضاربة يمكن تضمين العقد بند ينص على أن نصيب المضارب في الربح يكون متدرج، فإذا تحقق ربح ب 20% يكون نصيبه الثلثان وهكذا.
- استخدام الشروط والعقوبات لصياغة العقود كتضمين العقود عقوبات مناسبة للإلتزام بالسلوك الصحيح، وفرض عقوبات على المماطلين في رد رأس مال المضاربة للبنك أو تغيير عقد المضاربة لمشاركة، وتدخّل البنك في الإدارة إذا تحققت أرباح المضاربة بأقل مما توقعته دراسة الجدوى.¹
- ضرورة مراقبة المشروع للحيلولة دون خيانة العامل.
- المساهمة في التوعية الإسلامية وبعث الأخلاق الحسنة في المجتمع.
- التمويل بالمضاربة لا يقبل الضمان ويصبح المال مضمون الرد عند التعدي أو التقصير.
- عقد المضاربة يعرض العامل لخطر ضياع جهده حتى إذا فشل المشروع لأسباب لا علاقة لها بمؤهلاته وجهوده، وأن هذا الخطر قد يمنع الكثيرين من الدخول في العقد، ولما كانت المشاريع تختلف في تعرضها للمخاطر والبشر يختلفون في مقدرتهم ورغبتهم في تحمل المخاطر فيكون من المفيد الجمع بين الإجارة والمضاربة كأن يقول صاحب المال للعامل وكتك بالتجارة في هذا المال على أن يكون لك ألفاً كل شهر، فإذا ظهر ربح بعد تغطية التكاليف بما فيها الألف المحددة للوكيل شهرياً فلك من الربح الربع.²

1-4-2- أساليب مواجهة مخاطر المقردة والكفاءة:

فالتدريب عملية تعليمية مختلفة الأجل للأفراد لتعلم مهارات لغرض محدد، بحيث يهدف للتركيز على الجوانب التطبيقية للمعارف النظرية في مجال العمل المصرفي الإسلامي وزيادة قدرة وكفاءة الفرد في هذا المجال.³

1-4-3- أساليب مواجهة المخاطر القانونية:

- الدراسة المعمقة لشخصية العميل قبل التعاقد معه.
- الدقة والوضوح في تحرير العقود لمنع الغرر (الجهالة).
- الأخذ بالرأي الفقهي المجيز للشرط الجزائي لتعويض البنك عن خسارة عدم وفاء العميل.

¹- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 291-292.

²- خالد خديجة، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" مرجع سابق ذكره، ص ص 249-251.

³- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 292-293.

- النص في العقود على عرض المنازعات على لجنة تحكيم لتقليل التكاليف، وسرعة الحكم فيها.¹

1-4-4- أساليب مواجهة مخاطر النظم والمعلومات ومخاطر الصيرفة الإلكترونية:

- الفصل التام للمسؤوليات ووضع خطط طوارئ.
- الإلتزام بوضع تعليمات وإجراءات للإلتزام بها من العاملين.
- وضع إطار شامل وسليم لتطوير وتنفيذ بيئة رقابية إحترازية لإدارة المخاطر.
- توفير معلومات كافية عن مهارات وقدرات العاملين في إدارة البنك الإسلامي.
- مواكبة التغيرات التكنولوجية الخاصة بالبنوك، الأسواق المالية والإستثمار في تقنياتها.
- إخضاع هيكل إدارة المخاطر التشغيلية للتدقيق الداخلي من حيث الإستقلالية والفعالية.
- الإهتمام بالجانب التدريبي للموظفين لإكسابهم مهارات وأساليب أداء العمل للتحكم بالبرامج الإلكترونية اللازمة لنشاط البنك.
- تقدير المخصصات اللازمة لمواجهة مخاطر التشغيل، وإعداد الدراسات الميدانية والمقارنة بين مختلف السنوات وحالات المخاطر.
- التنسيق والتعاون بين وحدات الإعلام الآلي، والتدقيق الداخلي والشرعي لوضع سياسات وإجراءات للمحافظة على أمن وسرية المعلومات في البنك.²

2- أساليب مواجهة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي:

يعرض إستخدام البنوك الإسلامية لصيغ المشاركات لمخاطر مرتفعة، وهذا ما جعلها تركز على صيغ المعاوضات عامة والمرابحات خاصة، مما وجه المتخصصين في الهندسة المالية الإسلامية للبحث في أساليب وأدوات للتقليل من المخاطر التي واجهتها صيغ التمويل الإسلامي.

2-1- أساليب إدارة مخاطر صيغ المشاركات:

تقوم صيغ المشاركات على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر، وهذا ما يفرض على البنوك مستويات مرتفعة من المخاطر، نتيجة عدم توفر ضمانات أو رهون لتغطية الخسائر المتوقعة، ومن الأساليب المبتكرة من الهندسة المالية الإسلامية لمواجهة ذلك:

¹ - بن عمارة نوال "إدارة المخاطر في مصارف المشاركة" بحث مقدم للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009، ص8.

² - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 294-295.

2-1-1- أساليب إدارة مخاطر المضاربة:

- دراسة جدوى المشروع المطلوب تمويله بالمضاربة.
- ربط صرف رأس مال المضاربة بمراحل تنفيذ المشروع.
- إتخاذ البنك لكل ما يلزم من ضمانات ليس لضمان حصته في المضاربة بل لحمايته ضد مخاطر سوء الإدارة والأمانة أو تقصير أو تعدي للعميل أو لمخالفته لشروط المضاربة.¹
- عدم الإعتماد على تزكية أحد العملاء للمضارب أو إفتراض توفر الأخلاق الإسلامية بل يمكن اللجوء للإنتقاء بالإعتماد على السجل المشرف للعملاء في عمليات أخرى ودرجة إلتزامهم وفق قوائم إستعلام، والإسم التجاري للمضارب في مجاله دون إهمال دراسة الجدوى.
- للتأكد من جدية وأمانة المضارب يجرأ رأس المال على فترات، ولتسليم وتسلم الأموال يفتح حسابات للمضاربة لدى البنك الممول بحيث ترد جميع المستحقات لذلك الحساب.
- لمواجهة مخاطر إنعدام الضمانات والمخاطر الأخلاقية، يبرم البنك عقد مضاربة دون تسليم رأس المال على أن يقوم العميل بإجراء الصفقة بضمان البنك، فيشتري سلع بأجل ليبيعهها، ليدفع البنك ثمن الشراء مباشرة ويستلم ثمن البيع، ويعطي المضارب حصته من الربح ويحتفظ بالباقي.
- أخذ أو إشتراط تقديم رهن أو طلب كفيل من المضارب لإستيفاء حق البنك في حالة التعدي أو التقصير، كما يمكن أن يتطوع المضارب بالضمان دون إلزامية على أساس التطوع، أما ضمان الطرف الثالث فقد صدر قرار بشأنه عن المجمع الفقهي الإسلامي الدولي أجازته بشروط كأن يكون عقد مستقل عن عقد المضاربة، ولا يكون ضامن الشركة من طرفي المضاربة، ويكون ضمان مجاني بغير عوض وهذا غير واقعي وصعب التحقق إلا إذا إلتزمت الحكومة بتشجيع مشروع معين.²
- وضع مجموعة من المعايير في طالب التمويل:
 - يجوز تقييد المضاربة بنوع ومكان ووقت معين، مما يمكن البنوك الإسلامية من إعداد وصياغة العقود بآلية تقييد المضارب فيها.
 - يمكن النص في العقد على أنه إذا تحقق ربح يزيد على النسبة المتوقعة في دراسة الجدوى يتنازل البنك عن حصته في الربح الإضافي للمضارب.
 - تعتمد المقدرة على الكفاءة والتي تعتبر مؤشر وعامل وقائي من المخاطر، ولذلك يعمل

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 297.

² - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 296-298.

- البنك على الحصول على المعلومات المطلوبة عن العميل من خلال المقابلة الشخصية، زيارة مكان العمل، وبناء قواعد بيانات ومعلومات عن المستثمرين.¹
- متابعة البنك لتنفيذ المضاربة حرصًا على أمواله وأموال العملاء دون التدخل في إدارة العميل للمضاربة من خلال:²
 - تأكد البنك من قيام المضارب بمسؤوليته، وإتباع أساليب علمية في التخزين والتسويق.
 - تأكد البنك دوريًا من سلامة أصول المشروع، وعدم إجراء أي رهن أو إمتياز سابق عليه كليًا أو جزئيًا.
 - خفض حصة العميل في الربح في حالة تأخره عن تقديم البيانات المالية اللازمة مع النص على ذلك في عقد المضاربة.
 - إشتراط البنك إحتفاظ المضارب بسجلات ومستندات للإطلاع عليها في أي وقت مع النص عليها صراحة في عقد المضاربة.
 - حصول البنك دوريًا على المركز المالي وحسابات المتاجرة، التشغيل والإستثمارات موضوع المضاربة للتأكد من أنها تستخدم للغرض المتفق عليه.

2-1-2- أساليب إدارة مخاطر المشاركة:

- حاولت الهندسة المالية الإسلامية إيجاد حلول لمخاطر المشاركة أهمها:
 - التجميع المسبق لأموال من المدخرين بتصكيك العمليات الكبيرة.
 - تدريب وتأهيل الموارد البشرية للبنك لتفادي مخاطر إختيار الشركاء والمشاريع.
 - ضمان السير الحسن للمشاريع، وتحقيق العائد شرط التدخل في إدارة المشاريع.
 - إختيار الشركاء من أصحاب الخبرة والإختصاص، ومن لديهم إلمام بمخاطر المشروع.
 - إنشاء إدارة إستثمار مختصة في مختلف المجالات (صناعية-زراعية-تجارية) لمتابعة الإستثمار.
 - في حالة التعدي أو التقصير لا يلجأ البنك مباشرة للتصفية حتى لا يتحول جزء كبير من حصته في التمويل لأموال غارمة.
 - صياغة العقود بطريقة تضمن سلامة فهمها وتطبيقها، وتضمينها حوافز للتقليل من المخاطر الأخلاقية والإنتقاء الخاطئ للشركاء.

¹ حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 46-49.

² أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 297-298.

- قد تتعثر المشاركة لظروف خارجة عن إرادة الشريك، فيتخذ البنك إجراءات مساندة للشريك:
 - تكوين احتياطي من الأرباح لدعم المركز المالي للبنك.
 - زيادة حصته في التمويل أو تدعيم المشروع بخبرات جديدة.
- يصعب توظيف الودائع الإستثمارية قصيرة الأجل على المدى المتوسط والطويل مما يخلق خطر سيولة، ويمكن معالجة ذلك بنفس الطرق المذكورة سابقاً لمواجهة مخاطر السيولة.¹
- يتم دراسة جدوى مشاريع المشاركة عن طريق أجهزة البنك أو بالإستعانة بجهات خارجية لتخطي مخاطر المشاركة الإستثمارية.
- إذا ما تم الإطمئنان لسلامة المشروع وإختيار العملاء وفق أسس سليمة، فالمحافظة على أموال البنك وإدارة مخاطر التقصير أو التعدي يتطلب الحصول على ضمانات عينية أو شخصية لضمان إستخدام أموال المشاركة في الأغراض المخصص لها.
- إقتراح عمل البنوك الإسلامية كبنوك شاملة تحتفظ بأهم المؤسسات المشاركة فيها ضمن محفظتها الإستثمارية، لتكسب صفة طرف أصيل في الإدارة وإتخاذ القرارات، ومنه يمكن للبنك التحكم عن قرب في توظيف الأموال في المشروعات التي تم دراسة جدواها والتقليل من المشكل الأخلاقي.²
- فتح المجال لتسوية عمليات المشاركة الإستثمارية من خلال تخارج البنك وفقاً للتوقيت الذي يراه مناسباً للسياسة والإستراتيجية التي تستهدف الموازنة بين الربحية والسيولة والأمان من المخاطر، وذلك ببيع حصته في المشاركة للشركاء أو للغير بعد تقديم الأصول الرأسمالية للمشروع وتحديد القيمة الفعلية لحصة مشاركة البنك عند التخارج.
- لإدارة مخاطر المشاركة التجارية بالإمكان:
 - مراعاة أن تكون قيمة عمليات المشاركة في حدود إمكانيات العميل المادية والتسويقية.
 - الإبتعاد في التعامل عن العملاء المحتكرين أو المضاربين على الأسعار بتخزين السلع.
 - دراسة السلعة والتأكد من أن الطلب عليها قائم وفعال، وسوقها يتميز بالإتساع، وأن لا تكون سريعة التلف، ولا تحتاج نفقات كبيرة للحفظ والتخزين.
 - ضرورة تضمين عقد المشاركة أسس إلتزامات طرفي المشاركة بتحديد حصة البنك والعميل، مدة التنفيذ المتوقعة، أسس توزيع العائد، تعهد العميل بحسن الإدارة وإيداعه متحصلات

¹- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص299-301.

²- شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية: الإستثمار والتمويل في الإسلام" مرجع سابق ذكره، ص304.

المشاركة بالبنك نقدًا، شيكات أو أوراق تجارية، مع حق البنك في تخفيض حصة الشريك في العائد مقابل الإدارة في حالة ثبوت قصور أدى لتخفيض العائد الفعلي مقارنة بما هو متوقع، أو إمكانية زيادة حصته في حالة التنفيذ في مدة أقل أو بأسعار أفضل من الواردة بالدراسة، وطريقة تخارج البنك إما في نهاية المدة أو على دفعات دورية.¹

2-2- أساليب مواجهة مخاطر صيغ المعاوضات:

ركزت البنوك الإسلامية على صيغ المعاوضات ذات الأرباح المتدنية المضمونة والمخاطر المنخفضة، على العكس من صيغ المشاركات ذات العوائد والمخاطر المرتفعة، لذلك سنعرض أهم أساليب معالجة مخاطر صيغ المعاوضات المقترحة من الهندسة المالية الإسلامية.

2-2-1- أساليب مواجهة مخاطر المرابحة:

- لمعالجة مخاطر المماثلة في السداد يجب الإشتراط في عقد المرابحة:²

- حلول باقي الأقساط حالاً عند تأخر العميل عن دفع قسط منها.
- إخراج مبلغ من المال يوضع في الصندوق يوجه للفقراء وأعمال البر.
- تقديم قرض حسن للبنك يساوي المبلغ المماثل فيه لمدة مساوية لمدة المماثلة.

- لمعالجة مخاطر تغير قيمة النقود يجب:

- ربط قيمة النقود ببعض المؤشرات كربط قيمة الدين بعملة مستقرة نسبياً ويجمد سعر صرفها لتفادي تقلب الأسعار، أو ربط قيمة الدين بمعدن نفيس كالذهب أو الفضة، وعند تاريخ الوفاء يعاد قيمة الصفقة بسعر الذهب أو الفضة، أو يتم إختيار مجموعة من السلع الأساسية يؤخذ متوسط أسعارها وقت حلول الأجل، ويحسب قيمة الديون طبقاً لتغير المؤشر، فإذا حصل نقص في القوة الشرائية يلتزم العاقد بالوفاء بنسبة النقص.³
- تضمين العقد شرط وجوب أداء قيمة النقود لا عينها عند تغير الأسعار.

- يمكن للبنك الإسلامي اللجوء للتأمين التعاوني ضد مخاطر السلعة أو الأصل.

- تعتبر ضمانات البنك، حق قانوني في الذمة المالية للعميل لإستيفاء حقه في حالة عدم التسديد.

- تقديم الوعد الملزم، فيلتزم العميل بالتعويض عن الضرر بمقدار ما لحق بالبنك من خسارة بسبب

¹ - أشرف محمد دوابة "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 300-303.

² - حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 111-112.

³ - حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 129-130.

نكوله عن الوعد.

- بإمكان البنك رهن الموجودات وهو ما يسمى بالمرابحة بضمان عيني، ويمكن إستخدام ضمانات أخرى كضمان الودائع، أو ضمان مالي من طرف ثالث.
- في حالة حدوث ظروف خارجة عن إرادة العميل، يمكن للبنك منحه فترة سداد إضافية، أو تقديم إستشارات إدارية له، أو منحه تمويل جديد لتحسين مركزه المالي.
- يجبر العميل على دفع مبلغ مقدم عند الأمر بالشراء يسمى هامش الجدية، ويفيد البنك في التقليل من المخاطر نتيجة عدم وفاء العميل أو لتغطية تكاليف التقاضي في المحاكم إن وجدت.
- يمكن للعميل زيادة رأس المال بإدخال شركاء جدد، أو تقديم ضمان أو بيع أصول خارج النشاط لتخفيض المديونية أو التصفية الإختيارية لجزء من أصول الشركة، كما يمكنه تعديل الهيكل التنظيمي لجلب أشخاص ذو كفاءة.¹

2-2-2- أساليب مواجهة مخاطر المرابحة للأمر بالشراء:

- عرفنا سابقاً هامش الجدية على أنه مبلغ نقدي يدفعه العميل للبنك للتأكد من قدرة العميل المالية لإدارة مخاطر الإئتمان، حيث يرجع البنك على العميل بمقدار الضرر الفعلي المتحقق خصماً من هامش الجدية بسبب نكول العميل وإدخال البنك في أمر لم يكن ليدخل فيه لولا الوعد، وهو الفرق بين تكلفة السلعة وثمان بيعها لغير الأمر بالشراء، ولا يشمل التعويض ما يسمى بالفرصة الضائعة، ويظهر أهمية ذلك في المرابحة الإستيرادية، أما إذا تم تنفيذ العميل لوعده فيتم إرجاع هامش الجدية أو يخصم من مبلغ الصفقة كدفعة مقدمة.
- يشترط البنك على البائع أنه في حالة ما لم يشتري العميل السلعة أمكنه ردها إليه ضمن مدة معينة بموجب خيار الشرط المقرر شرعاً، فلا يسقط الخيار بين البنك والبائع الأصلي بعرض البنك السلعة على العميل وإنما بالبائع الفعلي إليه.
- يتم إدارة مخاطر العيوب الخفية من السلعة ببيع البراءة، بشرط أن البنك برئ من كل عيوب السلعة أو جزء منها، مع فتح المجال في بيع البراءة لحفظ حق العميل بتقويض البنك للعميل بالرجوع للبائع الأول عند ثبوت العيب للتعويض.
- أرجأت الهندسة المالية الإسلامية تسجيل السلعة بإسم العميل المشتري لضمان سداد الثمن مع

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية مرجع سابق ذكره، ص 301-303.

- الحصول على تفويض من العميل للبنك ببيع السلعة إذا تأخر عن السداد، حيث أن ذلك لا يمنع شرعاً من إنتقال الملكية للمشتري مع قيام البنك بإعطاء المشتري سند لإثبات حقه في الملكية.
- من حق البنك إشتراط ضمانات شخصية أو عينية بما في ذلك التأمين التكافلي مما يمكنه من التحوط ضد مخاطر الائتمان الخاصة بعدم السداد، كما عملت الهندسة المالية الإسلامية على الإشتراط في عقد المرابحة حلول جميع الأقساط المستحقة قبل مواعيدها عند إمتناعه أو تأخره عن أداء أي قسط دون عذر.
- لمعالجة مخاطر سعر الصرف في المرابحة الإستيرادية إقترحت الهندسة المالية الإسلامية على البنك شراء السلعة من المصدر بالدولار مثلاً وبيعها مرابحة للعميل المستورد بالعملة المحلية وفق أقساط محددة شرط أن يكون بسعر صرف يوم السداد بحيث لا يبقى في الذمة شيئ من المبلغ المتفق على مصارفته¹.

2-3- أساليب مواجهة مخاطر السلم:

- في حالة عدم إمكانية تسليم المسلم فيه لظروف طارئة وخارجة عن إرادة المتعاقدين بإمكان البنوك الإسلامية النص في العقد على فسخ عقد السلم والرجوع برأس المال إلى المسلم إليه².
- قد يلجأ البنك للتوثيق برهن أو كفالة، أو أخذ شيكات من البائع، كما يمكن التصرف في دين السلم قبل قبضه في سلم موازي، والتوثيق لا يجوز لضمان تسليم المبيع إنما لإسترداد الثمن.
- من أسباب عدم الوفاء بالتزامات عقد السلم تقلبات الأسعار، وتقل بتضمين العقد بند التغاضي عن نسبة محددة من تقلبات السعر، ومازاد عن ذلك يقوم الطرف المستفيد بتعويض المتضرر، وهذا ما سمي في السودان "بند الإحسان"³.
- لإدارة مخاطر السوق تقترح الهندسة المالية الإسلامية:
- بيع سلعة السلم بالمرابحة بناء على وعد ملزم من العميل الأمر بالشراء.
 - التخصص في دراسة السوق لمعرفة مدى حاجته للسلع وإتجاه الأسعار سواء باعها البنك أو وكل المورد لبيعها.
 - إجراء البنك عقد سلم موازي لعقد السلم الأول مساوي له بنوع السلعة، كمياتها، موعد ومكان

¹- أشرف محمد دوابة "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 237-239.

²- حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 146.

³- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 303-304.

تسليمها، ولا يختلف عنه سوى في السعر الذي يكون الفرق بينه وبين سعر العقد الأول هو ربح البنك.

- تستمر مخاطر السوق حتى تسليمها للبنك أو تسليمها لعميله في السلم الموازي، وفي حالة عدم تسليم البائع السلعة للبنك سيبقى ملزم بتسليم السلعة في العقد الثاني لإستقلالهما عن بعضهما، حتى لو إضطر لشراء السلعة من بائع آخر متحماً خطر إرتفاع السعر.
- لإدارة مخاطر الإئتمان الخاصة بعدم وفاء العميل بتسليم السلعة في أجلها يوضع معايير لإنقاء الباعة الذين يرغب البنك في التعامل معهم، كما أن البنك قد يطلب ضمانات عينية أو شخصية من البائع أو من خلال التأمين التكافلي لحفظ حقوقه، أو يمكن للبنك إبرام عقود سلم منفصلة مع المنتجين لتقتيت مخاطر الإئتمان وتوزيعها.
- قد يعجز البائع عن تسليم المبيع عند حلول الأجل وفق الحالات التالية:
 - الإعسار: يكون في حالة عدم وجود مال زائد للبائع عن حوائجه الأصلية (عيني - نقدي)، وهنا يجب على البنك إمهاله .
 - المماطلة: يقوم البنك بإجراءاته لإستيفاء حقوقه إنطلاقاً من الضمانات التي بحوزته، بالإضافة لعدم التعامل معه مستقبلاً.
 - العذر الطارئ: إذا شح المبيع في السوق كله أو جزء منه وتعذر على البائع توفيره عند أجله فأمام البنك ثلاثة خيارات إما فسخ العقد وإرجاع رأس المال أو الصبر حتى يتوفر المبيع في الأسواق أو إستبدال المبيع بشيء آخر غير النقد بعد حلول الأجل دون إشتراط ذلك في العقد، وأن يكون البدل صالحاً لأن يُجعل مُسلم فيه برأس مال السلم، وأن لا تكون القيمة السوقية للبدل أكثر من القيمة السوقية للمسلم فيه وقت التسليم لكي لا يربح المشتري مرتين في صفقة واحدة.¹

2-4- أساليب مواجهة مخاطر الإستصناع:

- إشتراط التعويض على المستصنع عند العقد إذا كانت السلع مخالفة للمواصفات أو المقاييس المتفق عليها².
- إلتزام الشركة المصنعة بالتأمين على الموقع أو المشروع من جميع المخاطر.

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 261-263.

² - حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 141.

- جواز النص على غرامات تأخير في حالة تأخر التنفيذ ما لم تكن هناك أسباب قهرية خارجة عن الإرادة، وتبقى قيمتها مرتبطة بإزالة الضرر الفعلي.
- قيام المصنع بالإلتزام بتقديم كفالة مصرفية غير مشروطة لتنفيذ العمل المطلوب بموجب بنود الشروط العامة للعقد، وتحدد مدة كافية لصلاحية الكفالة.
- بالنسبة للمخاطر المرتبطة بالعقد فالتنفيذ يصبح مستحيل إذا تم الأخذ في الحسبان الوفاء بالموصفات النوعية، وللتغلب على هذه المخاطر التي تكون من الطرف الآخر في العقد فقد أجاز الفقهاء ما يسمى "بند الجزاء" في العقد، كما يمكن الإتفاق على سداد القيمة على مراحل مختلفة بدلاً من السداد دفعة واحدة.
- بالنسبة لمخاطر الإنجاز يتم إدارتها بإضافة بند في العقد الموازي ينص على أن الصانع يضمن للبنك الشيء المستصنع، وفي العقد الأول يذكر أن عميل البنك (المستصنع) يقبل دون نقص أو إلغاء ضمان البنك للمشروع أو أي طرف آخر يقبل الضمان، وعند التعاقد بعد الإنتهاء من المشروع ينقل هذا الضمان، بحيث يكون الإلزام والإلتزام بين عميل البنك والصانع في العقد الموازي، وتنتهي مسؤولية البنك عن كل العيوب الظاهرة والخفية.¹
- قد ينخفض سعر السلعة المستصنعة عند إستلامها، أو قد يعجز البنك عن إيجاد مشتري للسلعة المستصنعة، ومن الحلول المقدمة من الهندسة المالية الإسلامية لإدارة مخاطر السوق:
 - دراسة السوق لمعرفة إتجاه السوق، الأسعار والكميات اللازمة لإشباع السوق.
 - بيع سلعة الإستصناع بالمرابحة بناء على وعد ملزم من العميل الأمر بالشراء، وبعد إستلام السلعة يعقد بيع المرابحة وتسلم السلعة للعميل.
 - يمكن إجراء عقد إستصناع موازي للعقد الأول ومساوي للعقد الأول بالكمية، النوعية، موعد ومكان تسليمها، ولا يختلف عنه سوى بالثمن بحيث الفرق بين السعرين يمثل ربح البنك.
- لإدارة المخاطر الإئتمانية:
 - أخذ البنك ضمانات لتأكيد تسليم الصانع للسلعة المستصنعة.
 - بإمكان تضمين عقد الإستصناع شرط جزائي غير مجحف لتعويض البنك المستصنع عن تأخير التسليم بمبلغ يتفق عليه الطرفان إذا لم يكن التأخير نتيجة ظروف قاهرة.

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص304-306.

- إشتراط البنك على العميل عربون لتوثيق العقد بحيث يكون جزء من الثمن إن لم يفسخ العقد، أو يستحقه البنك في حالة الفسخ، والأولى أن يقتصر على مقدار الضرر الفعلي.
- يمكن للبنك تحديد مدة معينة مع الصانع لضمان عيوب التصنيع أو الإلتزام بالصيانة، كما يمكن للبنك توكيل مكتب فني وبموافقة الصانع للتحقق من التقيد بالموصفات المشروطة.
- بإمكان توكيل العميل المستصنع للبنك ببيع الشيء المستصنع إذا تأخر العميل عن تسليمه مدة معينة، فيبيعه البنك على حساب العميل ويرد الزيادة إليه إن وجدت، أو يرجع عليه بالنقص إن وجد مع تحميله تكلفة تخزين السلعة وبيعها.
- تمويل الصانع بدفعات حسب نسبة تقدم الإنتاج مع حجز نسبة من كل دفعة كأمانة لضمان حسن التنفيذ والأفضل أن لا تقل النسبة المحتجزة عن هامش الربح المقدر للصانع عن العملية.
- التأكد من سمعة العميل وأخذ كافة الضمانات بإعتبار ذلك من باب توثيق الحقوق ولا يخل بمقتضى العقد، والزامية عقد الإستصناع من خلال توفر شروطه (بيان جنس المستصنع، نوعه، أوصافه المطلوبة، معلومية الثمن وتحديد الأجل إن وجد).¹

2-5- أساليب مواجهة مخاطر البيع الآجل:

- طلب رهن إستيفاء حق البنك عند عجز المدين.
- توثيق الثمن المؤجل بالكتابة، وإستخدام الكفالة كوسيلة توثيق وإستيفاء عند الحاجة.²
- لإدارة مخاطر إرتفاع سعر الصرف مستقبلاً يتم بيع سلعة بالأجل بتلك العملة مع توافق أجل السداد مع أجل حاجة البنك للعملة.
- التأكيد على دراسة السوق لشراء السلع ذات الطلب العالي الحالي والمستقبلي، والبطيئة التلف والتي لا تحتاج لنفقات كبيرة للتخزين.
- لإدارة مخاطر إنخفاض سعر الصرف عملة سترد إليه مستقبلاً، يتم شراء سلعة بالأجل بتلك العملة مع توافق أجل السداد مع أجل ورود العملة إليه.
- يتفق البنك والعميل على أداء العميل دين العملية بعملة أخرى بسعر صرف يوم السداد، مع سداد الدين بأكمله أو سداد المبلغ المتفق على مصارفته.

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 270-272.

² - عبد الستار أبو غدة "البيع المؤجل" مرجع سابق ذكره، ص 79.

- ضمان عائد مناسب أو إرجاء تسجيل السلعة بإسم العميل المشتري لضمان سداد الثمن، مع إلزام العميل بتفويض البنك لبيع السلعة لصالحه في حالة التأخر عن السداد وكل ما في شأنه ضمان حقه كالرهن، الكفالة والتأمين التكافلي والإشتراط في العقد على حلول جميع الأقساط المستحقة قبل موعيدها عند توقفه أو تأخره عن أداء أي قسط دون عذر.¹

2-6- أساليب مواجهة مخاطر الإجارة:

2-6-1- أدوات وآليات إدارة مخاطر الإجارة المنتهية بالتملك:

- يتم إدارة مخاطر الإئتمان من خلال ملكية الأصل للبنك الإسلامي، وإستيفاء الضمانات المشروعة بأنواعها لتوثيق الحصول على الأجرة أو الضمان في حالة التعدي أو التقصير كالرهن، الكفالة وحوالة الحق على مستحقات المستأجر للغير ولو كانت المستحقات تعويضات تأمين مشروع عن شخص المستأجر وممتلكاته.

- الإشتراط على المستأجر في العقد حلول باقي الأقساط إذا تأخر عن سداد أحدها دون عذر بعد إرسال إشعار من المؤجر بمدة معينة.²

- يمكن للبنك أخذ العربون في الإجارة المنتهية بالتملك عند إبرام العقد، ويكون جزء معجل من الأجرة في حال نفاذ الإجارة، وفي حالة النكول يحق للبنك أخذ العربون، والأولى أن يتنازل عن ما زاد من العربون عن مقدار الضرر الفعلي، وهو الفرق بين الأجرة الموعود بها والأجرة المبرمة في العقد مع غير الواعد.

- يتم إدارة مخاطر عدم إستلام العميل للأصل بعد شرائه من خلال إلزامية الوعد للعميل بإعتبار أن البنك الإسلامي قام بشراء العين المؤجرة لتأجيرها إليه، فالإلزامية الوعد تقلل الضرر عن الموعود ومن ثم يحصل البنك من الواعد بالإستئجار على هامش جدية لضمان جدية العميل في تنفيذ وعده بالإستئجار وما يترتب عليه من إلتزامات، وعند نكول العميل ويرجع عليه البنك بمقدار الضرر الفعلي ممثلاً في الفرق بين تكلفة العين المراد تأجيرها ومجموع الأجرة الفعلية التي يتم تأجير العين على أساسها للغير، أو تحميله في حالة بيع العين الفرق بين تكلفتها وثمان بيعها.³

- لإدارة المخاطر السوقية الناتجة عن تغير الأسعار بالإرتفاع خلال السنوات السابقة، يتم تجديد عقد

¹- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 250.

²- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 277-278.

³- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 278.

الإيجار المنتهي بالتمليك حسب سعر السوق (كل سنة أو ستة أشهر)¹.

2-6-2- أدوات وآليات إدارة مخاطر الإجارة التشغيلية:

عملت الهندسة المالية الإسلامية على تطوير الإجارة التشغيلية كصورة من صور إجارة الأشياء من

خلال:²

- لإدارة مخاطر التعدي والتقصير بإمكان البنك إتباع سياسة نقل المخاطر وتحميلها للعميل أو لشركة التأمين الإسلامي.
- ترادف الإجازات من خلال إبرام عقود إجار لفترات متغيرة لمستأجرين متعددين، بحيث لا يشترك عقدان في مدة واحدة على عين واحدة، فكل إجارة تكون لاحقة لأخرى وذلك على أساس الإجارة المضافة للمستقبل.
- توارد عقود الإجارة لعدة أشخاص على منفعة معينة لعين واحدة لمدة محددة دون تعيين زمن محدد لشخص معين، بل يحق لكل منهم إستيفاء المنفعة في الزمن الذي يتم تخصيصه له عند الإستخدام تبعا للعرف.
- قيام المؤجر بتشريك آخرين معه فيما ملكه من منافع بتمليكهم حصصًا فيها قبل إيجارها من الباطن، فيصبحون معه شركاء في منفعة العين المستأجرة، وفي حال تأجيرهم للعين من الباطن يستحق كل شريك حصة من الأجرة بقدر مشاركته.
- المشاركة في شراء العين التي يرغب المستأجر في إستئجارها، ثم يستأجر حصة البنك فتكون الأجرة المقررة للبنك الإسلامي مقابل حصتها في ملكية العين فقط، فيصبح المستأجر مالكًا لحصة من العين ولا تستحق عليه إلا أجرة ما ليس مملوكًا له.
- إقترحت الهندسة المالية الإسلامية تطبيق الإجارة الموصوفة في الذمة في إحدى صورتها، وهي تملك عين الأصل، حيث يلتزم المؤجر في ذمته بتقديم منفعة للمستأجر موصوفة بأوصاف نافية للجهالة، ولا يشترط أن يكون المؤجر مالك للأصل ولا للمنفعة عند التعاقد، بل يجوز له إمتلاك منفعة مطلوبة من أي مؤجر، وأن يعيد بيع المنفعة للعميل المستأجر خلال مدة إجارته، وبهذه الطريقة يتبع البنك إستراتيجية تجنب المخاطر الجوهرية من خلال عدم إمتلاكه للأصل، مع تمكنه

¹ - ملك نور الدين الخصاونة "دور الهندسة المالية النوعية في إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية" مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإسلامية، العدد 2، المجلد الثامن عشر، 2018، ص 281.

² - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 280-281.

من تحقيق حاجة العميل التمويلية¹.

2-6-3- أدوات وآليات إدارة مخاطر إجارة الخدمات:

- كما يمكن التحوط ضد مخاطر السوق الناشئة عن المؤجر بربط الأجرة بإنجاز العمل كليًا أو تقسيطها وفقًا لمراحل العمل.
- يمكن للبنك المطالبة بكل الأقساط عند تأخر المستأجر في سداد أي قسط في ميعاده أو إمتناعه عن ذلك دون عذر بعد إشعاره بمدة معقولة.
- قد يتم التحوط بأخذ العربون عند العقد بحيث يكون جزء معجل من الأجرة في حالة تنفيذ الإجارة، وفي حالة عدم إتمام العقد يكون العربون من حق البنك، والأولى تنازل البنك عن ما زاد من العربون بمقدار الضرر الفعلي.
- في إجارة الخدمات الموصوفة في الذمة والناشئة عن تراجع العميل عن تأجيله للخدمة بالحصول من العميل الواعد بالإستئجار على هامش جدية لضمان جدية العميل في تنفيذ وعده بالإستئجار وما يترتب عليه، وعند نكول العميل يرجع عليه البنك بمقدار الضرر الفعلي.
- بعد تملك البنك للمنفعة قد يواجه خطر عدم وجود عملاء مما يعرض ثمن السلعة للتقلب في السوق، ولإدارة هذه المخاطر يمكن الحصول على وعود من المستفيدين، أو بإشترط البنك الخيار لصالحه تجاه الجهة المؤجرة بالإضافة لدراسة السوق جيدًا قبل اللجوء لإجارة الخدمات.
- وكذلك من خلال الشرط الجزائي بإشترط مبلغ عادل للمستأجر على تأخير الأجير إنجاز العمل عن وقته المحدد، وإن لم يقدم الخدمة على الوجه المتفق عليه أو لم يقدم البديل المناسب فللبنك المستأجر الحق في فسخ العقد والمطالبة بالتعويض.
- بإمكان البنك الإسلامي أخذ ضمانات عينية أو شخصية لتوثيق الحصول على أجرة في مواعيدها المتفق عليها، إضافة لإشترط حق فسخ العقد لعدم سداد المستأجر للأجرة أو تأخيرها أو عدم سداد قسط أو أكثر في موعده.²

2-7- أساليب إدارة مخاطر الوكالة بالإستثمار:

عملت الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر من خلال:

- تقديم التمويل على دفعات.

¹ - ملك نور الدين الخصاونة "دور الهندسة المالية النوعية في إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 280.

² - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 283-284.

- دراسة جدوى المشاريع الإستثمارية.
- تقييد الوكالة بالإستثمار بالرجوع للموكل قبل الدخول في الإستثمار.
- يقوم البنك الإسلامي بإستيفاء ضمانات شخصية وعينية ليس لضمان رأس المال إنما ضمان لتعدي وتقصير الوكيل، وعليه عند الخسارة يتحمل الوكيل الضرر الفعلي.
- إلزام العميل بمسك دفاتر منتظمة، وتقديم تقارير دورية مفصلة عن طبيعة الصفقات التي تمت، مع حق البنك في الزيارة الميدانية للعميل أو طلب مستندات أو بيانات متعلقة بالوكالة بالإستثمار.
- تقييد البنك الإسلامي للوكالة بالإستثمار بعمليات لا يقل ربحها عن نسبة معينة، فبإمكان الوكيل الرجوع للبنك وأخذ موافقته إذا كانت توقعات العملية بأقل من ذلك، أما إذا غامر فإنه يضمن الفرق بين ربح ما إستثمر به وربح المثل لأن هذا نتيجة تقصيره، ويمكن تحفيز الوكيل بمنحه الربح كلياً أو جزئياً، وذلك بالإضافة للأجرة المعلومة.¹

2-8- أساليب إدارة مخاطر الجعالة:

في إطار الجعالة يقوم البنك بتسويق مجموعة مختارة من السلع والخدمات لعملائه، وهي صيغة لا تكلف البنك الإسلامي أي تكاليف إضافية، فالبنك لا يحتاج لإمتلاك سلع أو خدمات، ولا يتحمل مخاطر إمتلاكها، أي لا يتعرض للمخاطر السوقية نتيجة تغير أسعارها، إنما يقوم بوظيفة تسويقية لن تكلفه سوى الإعلان لعملائه عن مراكز هذه السلع والخدمات، وإمكانية تقسيطها عليهم بسعرها السوقي المعلن من التاجر مباشرة، ومن ثم يستحق البنك الجعل في كل معاملة منجزة على حدى، دون زيادة مقابل ذلك على العميل، وإنما يستحق الجعل للبنك على التاجر وحده²، وعموماً عملت الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر الجعالة من خلال:

- دراسة جدوى المشاريع المقدمة.
- إلزامية الجعالة للجاعل إذا شرع العامل في العمل، وتعهد به بعد فسخها لفترة معينة.
- ربط صرف التمويل بمراحل التنفيذ وإستيفاء البنك ما يتطلبه من ضمانات عينية أو شخصية بما يضمن تعدي أو تقصير العامل.³

¹ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 287-288.

² - ملك نور الدين الخصاونة "دور الهندسة المالية النوعية في إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 281.

³ - أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 294.

2-9- أساليب إدارة مخاطر المشاركات الزراعية:

عملت الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر المشاركات الزراعية من خلال:

- دراسة جدوى المشاريع.
- أخذ الضمانات الكافية لإدارة مخاطر سوء الإدارة، الإهمال، التقصير أو مخالفة شروط المشاركة وليس ضد الخسارة نفسها، وقد عكس الإمام ابن تيمية حقيقة ذلك بقوله: "إن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، وأمرنا بتقديم خير الخيرين بتقويت أدناهما ودفع شر الشرّين بإحتمال أدناهما... والمساقاة والمزارعة تعتمد أمانة العامل، وقد يتعذر ذلك كثيرًا فيحتاج الناس إلى المؤاجرة التي فيها مال مضمون في الذمة، ولهذا يعدل كثير من الناس في كثير من الأمكنة والأزمنة عن المزارعة إلى المؤاجرة لأجل ذلك، ومعلوم أن الشريعة توجب ما توجبه بحسب الإمكان، وتشتترط في العبادات والعقود ما تشتترطه بحسب الإمكان"¹، فسعي البشر لزيادة التحوط من خلال المؤاجرة أمر يتفق والفطرة، ولا يخالف الشريعة التي جاءت حسب طاقة البشر وإمكاناتهم الذين يتفاوتون في التعامل مع المخاطر وإن كان جلمهم يبيغض المخاطر.²

3- أساليب أخرى لإدارة المخاطر المصرفية الإسلامية:

3-1- الرقابة الشرعية لإدارة مخاطر البنوك الإسلامية:

قامت البنوك الإسلامية بتنصيب هيئة من علماء الشريعة للإشراف على سلامة معاملاتها البنكية من جهة، وإبداء رأيها في الأساليب والمنتجات التمويلية الحديثة في الساحة المصرفية التقليدية والنظر في مدى إمكانية تطبيقها في البنوك الإسلامية من جهة أخرى.

3-1-1- تعريف الرقابة الشرعية:

لغة: المراقبة والمراقب والرقيب من يقوم بالمراقبة، والمراقب المكان العالي الذي يقف عليه الناظر، ولا يختلف المعنى المراد من الرقابة في الشرع عن معناها في اللغة.³

إصطلاحاً:

- التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية⁴.

¹- ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم "الفتاوى الكبرى" دار الغد العربي، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1991، (334/30).

²- أشرف محمد دواية "الهندسة المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 305.

³- إخلاص باقر هاشم النجار "المصارف الإسلامية" جامعة البصرة /كلية الإدارة والإقتصاد، العراق، الطبعة الثالثة، 2017، ص 259.

⁴- إخلاص باقر هاشم النجار "المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 260.

- متابعة، فحص وتحليل الأعمال والسلوكيات الناتجة عن الأفراد والمؤسسات للتأكد من توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية باستخدام أساليب ووسائل ملائمة ومشروعة، وبيان المخالفات والأخطاء وتصويبها، وتقديم تقارير للجهات المعنية في شكل ملاحظات، نصائح، إرشادات وسبل تطويرها¹.
- هي وضع ضوابط شرعية مستمدة من الأدلة الشرعية، ومتابعة تنفيذها للتأكد من صحة التنفيذ، فهي تشمل أمرين الإفتاء والتدقيق².

ومنه يمكن القول أن الرقابة الشرعية هي عملية تقوم بها هيئة مختصة لمطابقة مدى مشروعية عمليات ووسائل التمويل التي تستعين بها البنوك الإسلامية وتصويبها إن أمكن.

3-1-2- تعريف هيئة الرقابة الشرعية:

هي هيئة مكونة من عدد محدود من علماء الفقه والشريعة والقانون، تعيينها الجمعية العمومية لمساهمي البنك الإسلامي، لإجراء الرقابة الشرعية على أعمال البنك وعقوده لضمان توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، تتكون من ثلاثة أجهزة: الإفتاء، الرقابة، أمانة السر³، وتكون فتاها وقرارتها ملزمة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية⁴، ويتابع تنفيذها للتأكد من سلامة التنفيذ، فمسؤولية التنفيذ تقع على المؤسسة ومسؤولية التوجيه وإبداء الرأي تقع على الهيئة الشرعية والرقابة الشرعية⁵.

3-1-3- وظائف هيئة الرقابة الشرعية:

- الموافقة على صيغ العقود وأدلة الإجراءات بعد مراجعتها وتعديلها لتكون متوافقة مع الشريعة.
- تقديم الفتوى في النوازل والمسائل، فبعد أن تعرض عليها المسائل المستحدثة من إدارة المؤسسة المالية تجيب عليها بما يتضمن فتوى حول المسألة.
- تقديم محاضرات وتنفيذ دورات تدريبية للعاملين في البنوك خاصة في الجوانب الشرعية للعمل المصرفي الإسلامي، وقد توسعت بعض البنوك في هذه النقطة لتشمل حتى عملاء البنوك.
- عضوية الهيئات الشرعية تتكون من الفقهاء الذين يجمعون بين العمل المصرفي الإسلامي وفقه المعاملات، يتراوح عدد أعضائها بين إثنين إلى سبعة، وفي الغالب تتكون من ثلاثة أعضاء.

¹- نوال بن عمارة "واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية" مجلة العلوم الإنسانية، العدد34، مارس2014، ص 219.

²- إخلاص باقر هاشم النجار "المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص260.

³- سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل الإسلامي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص 270-272.

⁴- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص317.

⁵- إخلاص باقر هاشم النجار "المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص260.

- المساعدة في تطوير المنتجات للحفاظ على الحصة السوقية وكسب عملاء جدد، وهنا يبرز دور الهيئة الشرعية ليس فقط للتأكد من أن الأخطار والترتيبات المقترحة من إدارة البنك مباحة، بل أيضاً توجيه الإدارة لحلول بديلة مستمدة من أحكام الشريعة.
 - بعث الثقة بالالتزام الشرعي لدى المؤسسات المصرفية، فلا يكفي أن تكون المؤسسة المصرفية ملتزمة بمتطلبات الشريعة لتتجح تجارياً، إذ يجب أن يعرف الناس ذلك، لذلك كان من أهم وظائف الهيئة الشرعية تزكية المؤسسة المصرفية من هيئة خارجية عن البنك، ومن ناحية أخرى تتكون من أشخاص لهم مكانة وثقة لدى الجمهور.
 - القيام بالرقابة حيث تنقسم لقسمين:
 - رقابة خارجية تقوم بها الهيئة بشكل عشوائي مرة كل فصل أو سداسي لمراجعة العمليات التي قام بها البنك، وتناقش إجراءاتها مع المنفذين للتأكد من إستكمال متطلبات العقود وغيرها، وتقدم تقرير سنوي للجنة المعنية في البنك.
 - رقابة داخلية تقوم بها هيئة المراجعة الشرعية داخل البنك للتأكد من تنفيذ قرارات الهيئة الشرعية.
 - صلاحيات الهيئة تنقسم لقسمين:
 - صلاحيات معنوية وتستمد من ثقة الجمهور بها وقوة عضويتها، فتستطيع التأثير على مجريات الأمور في البنك.
 - صلاحيات إدارية وتستمد من موقع الهيئة في الهيكل الإداري للمؤسسة المصرفية، فبعض الهيئات ترتبط مباشرة بالجمعية العمومية لمساهمي الشركة، ما يجعلها في نفس المستوى مع مجلس الإدارة وإن لم يكن لها صلاحيات تنفيذية.¹
- 3-1-4- آلية عمل هيئة الرقابة الشرعية:**
- تعتبر قرارات الهيئة ملزمة، يجب على البنك التقيد بها.
 - تعقد الهيئة إجتماعات دورية حسب متطلبات وطبيعة عمل البنك.
 - تصدر الهيئة قراراتها بالأغلبية المطلقة، وفي حالة تساوي الآراء يرجح الجانب الذي فيه الرئيس ولا يشار للخلاف في نص الفتوى.
 - تحدد الهيئة العدد الذي ينعقد به نصاب جلساتها، بحيث لا يقل عن نصف عدد أعضائها فإن تحقق

¹ - محمد بن علي القرني "بحوث في التمويل الإسلامي" دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية- الرياض، الطبعة الأولى 2020، ص ص 151-154.

الحد الأدنى المحدد، إعتبر الإجتماع قانوني وما صدر عنه ملزم.¹

3-1-5- مراحل الرقابة الشرعية:

3-1-5-1- الرقابة السابقة: يتم دراسة وبحث المسائل التي تحتاج لفتوى أو تكييف شرعي قبل التنفيذ، لبيان مدى موافقتها للشريعة الإسلامية، بالإضافة لإشرافها على إعداد وصياغة نماذج العقود، الخدمات المصرفية، إيجاد المزيد من الصيغ الشرعية المناسبة للعمل البنكي الإسلامي، ووضع القواعد اللازمة لضبط التعامل مع البنوك التقليدية، وإعداد دليل عمل شرعي.

3-1-5-2- الرقابة المتزامنة: فالبنك أثناء أعماله البنكية والإستثمارية قد يتعرض لأخطاء شرعية، أو بعض الإشكالات التي تحتاج لرأي شرعي، وهذا ما يحتم عقد إجتماعات دورية بين أعضاء الهيئة وإدارة البنك، للتأكد من التزام البنك بتطبيق الفتاوى الصادرة وتوجيهه عند سوء الفهم.

3-1-5-3- الرقابة اللاحقة: لابد لهيئة الفتوى في نهاية كل سنة تقييم عمل البنك من الناحية الشرعية، فأساس قيام البنك هو تطبيق قواعد العمل البنكي الإسلامي، وهذا ما يتطلب المراجعة المستمرة لأعمال البنك من خلال:

- مراجعة ملفات العمليات الإستثمارية بعد التنفيذ.
- الإطلاع على الميزانية العامة وتقرير مراقب الحسابات.
- مراجعة تقارير الجهات الرقابية الخارجية كالبنك المركزي مثلاً،وتقدم الهيئة تقرير دوري تبدي فيه رأيا في المعاملات التي أجريت ومدى التزام البنك بالفتاوى الصادرة عن الهيئة والتوجيهات.²

3-1-6- علاقة الرقابة الشرعية بإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية:

تعمل الرقابة الشرعية على ضمان حقوق المتعاملين مع البنك لتخفيف المخاطر، ومن جانب آخر لا يمكن الإستغناء عنها بحيث تعمل على ضمان سلامة المنتجات والأساليب المستحدثة من العيوب التي قد تؤدي لعدم شرعيتها، وهذا ما يؤكد على العلاقة بين الرقابة الشرعية وإدارة المخاطر والمتمثلة في الهندسة المالية الإسلامية.³

3-1-7- سلبيات هيئات الرقابة الشرعية:

- ضعف الشفافية بداعي سرية البيانات.

¹ - سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل الإسلامي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 272-273.

² - سامر مظهر قنطقجي "صناعة التمويل الإسلامي في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 277-278.

³ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 318-319.

- ضعف خبرة علماء الشريعة في ممارسات المالية الحديثة.
- بطئ إتخاذ القرارات مما يضيع الفرصة البديلة على البنك.
- وجود فجوة معرفة بين العاملين في البنك وعلماء الشريعة.¹
- ضعف إستقلاليتها عن الجمعية العامة في التعيين، الفصل، المسائلة، التقرير والمكافئة، فنصف مسؤولية التدقيق الشرعي تقع على الهيئة الشرعية، فالتدقيق أهم من الفتوى لأن هذه الأخيرة لا تعني الإلتزام بالتطبيق.
- غياب التدقيق الشرعي الداخلي، فالمدير التنفيذي سيطع على فريق التدقيق الداخلي وهو يمارس مهامه الفنية في علاقته بالهيئة، في حين أن المطلوب منه تعيين فريق للتدقيق الشرعي الداخلي للإطلاع على مستوى الإلتزام لأن المسؤول عن التنفيذ هو الإدارة العليا.
- ضعف السلطات الإشرافية في المؤسسات، فلا يجب أن يكون المحاسب العمومي عضو لأكثر من سنتين أو ثلاث، فضلاً عن غياب القواعد المهنية الملزمة للعمل فلا يوجد ضابط لعمل الهيئات الشرعية لا على مستوى الفتوى ولا على مستوى التدقيق.²

3-1-8- إقتراحات لمواجهة عقبات الرقابة الشرعية:

- يجب إستحداث هيئات عليا لتوحيد الفتاوى.
- الحث على إستقلالية هيئات الرقابة الشرعية عن إدارة البنوك.
- ربط نشاط هيئات الرقابة الشرعية بأقسام التطوير والإبتكار وتطوير الحوكمة.³

3-2- الحوكمة كأسلوب لإدارة مخاطر البنوك الإسلامية:

ظهرت المقاربة المعاصرة للحوكمة الشرعية بظهور البنوك الإسلامية، وكان الهدف تأسيس هيئة شرعية تضمن شرعية المعاملات المالية المنفذة.

3-2-1- حوكمة البنوك الإسلامية:

3-2-1-1- تعريف الحوكمة من المنظور الشرعي:

- تقوم الحوكمة المؤسسية على أربعة ركائز أساسية وهي العدالة، تحديد المسؤولية بدقة، المسائلة، المحاسبة والشفافية، وعموماً فهذا التفسير يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية في حفاظها على

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص319.

² - إخلص باقر هاشم النجار "المصارف الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص271.

³ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص319.

المقاصد، والمال هو أساس تعامل البنوك والمؤسسات وهذا أهم مقصد، كما أن العمل الإداري في الإسلام له مقوماته القائمة على العقيدة الإسلامية التي تضع لها قيود ومحددات، وترسم طريق يحكم سلوك القائد الإداري، المنظمة والأفراد العاملين فيها سواء في علاقتهم ببعض أو مع المحيط ومنه تصبح الإدارة الإسلامية ذات رسالة شاملة لكل المعاملات والأخلاق في إطار متكامل يستحيل فصل جزء عن الآخر¹، ومن هذا التعريف للإدارة في الإسلام الذي يشير لمفهوم الحوكمة من خلال التركيز على نقطتين:²

- دور مبادئ الشريعة الإسلامية في تفعيل هذا العلاج والمتمثل أساساً في أربعة مبادئ وهي العدالة، المسؤولية، المسائلة والشفافية.
- العلاقة بين مختلف الأطراف المهتمة بالمؤسسة وهو أساس قيام نظرية الحوكمة أي ضبط العلاقة بين كل الأطراف بشكل يعالج مشكلة تعارض المصالح.
- حسب مجلس الخدمات الإسلامية: "هي مجموع الترتيبات المؤسسية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن هناك إشراف فعلي، فعال ومستقل"³.
- نظام لإدارة البنوك الإسلامية إدارة رشيدة لتوفير المصالح وحماية الحقوق للأطراف المرتبطة بها،
- وتحقيق الشفافية والإفصاح عن آرائها، بعرض القوائم، التقارير والمعلومات المالية، ومدى إلتزامها بأحكام الشريعة، بما يحقق الإستقرار المالي والنمو الإقتصادي للبنك والقطاع البنكي الإسلامي.⁴
- وفي الأخير يمكن القول أن: الحوكمة في البنوك الإسلامية هي مجموع الإجراءات التنظيمية التي تضمن مجموعة من النقاط كإدارة الرشيدة، الشفافية، الإفصاح، الإلتزام بالأحكام الشريعة من أجل تحقيق الإستقرار المالي والنمو الإقتصادي للبنوك الإسلامية.

3-2-1-2 مبادئ حوكمة البنوك الإسلامية:

- العدالة وهي من أهم الأسس التي يقوم عليها النظام الإسلامي.

¹ محسن أحمد الخضيرى "الإدارة في الإسلام" وقائع الندوة رقم 21، معهد البحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 1990، ص145.

² كروش نور الدين، طيبى عائشة "حوكمة البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة" مجلة دراسات إقتصادية، المجلد 16، العدد 01، 2022، ص694.

³ عبد القادر حيرش، لعل رمضانى "نحو تفعيل الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية من وجهة نظر محاسبية- دراسة حالة الجزائر" مجلة دراسات، العدد 30، جوان 2017، ص6.

⁴ ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص322.

- الشورى فالإنسان مهما إتصف بالكمال لا يدرك العدل إلا برأي غيره، وهذا ما ينطبق على الوحدات الجزئية من المؤسسات أي كان نوعها، فالتشاور في المؤسسات يؤدي للتعاون والتفاهم على حل المشاكل بطرق ودية.¹
- الشفافية ويقصد بها الصدق، الأمانة، الدقة والشمول في المعلومات المقدمة عن نشاط البنك، لأطراف ذوي المصلحة والتي لم تمكنهم الظروف من الإشراف المباشر على تلك الأعمال.
- المسؤولية تمثل في الفكر الإسلامي العقد الإجتماعي المبرم بالبيعة بين الحاكم والمحكوم، فالحاكم له حق السمع والطاعة من الرعية حينما يلتزم بأمر الله في سياسة البلاد والعباد، ومنه فالمسؤولية تعني تحديد مسؤولية كل طرف بدقة، والعمل على آدائها بصدق وأمانة، إضافة لإلزامية محاسبة كل مسؤول عن إلتزاماته، وربط مدى الوفاء بها بنظام العقوبات والحوافز، وعدم إقتصار الأمر على الجزاء الشرعي أو الإداري أو القضائي، وإنما يتعداه للجانب الإداري.²

3-2-2- علاقة الحوكمة بإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية:

- تعمل الحوكمة بإستراتيجياتها على إدارة المخاطر، لكن يجب أن تكون ضمن مسارات شرعية، مالية وإدارية، ولما كانت الجوانب الشرعية البصمة الغالبة في المصرفية الإسلامية، والجوانب المالية والإدارية تخضع للإعتبارات الشرعية، سيتجه التركيز على الجوانب الشرعية من الحوكمة دون إغفال الجوانب الأخرى، وهذا يعني ضرورة تطوير الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية لدورها الأساسي في التحقق من مشروعية المعاملات، ووضعها لأسس ومعايير الرقابة الشرعية السابقة، المتزامنة واللاحقة لأعمال البنك، والمصادقة على شرعية طرق وآليات إدارة المخاطر.
- تعمل هيئات الرقابة الشرعية على تطوير نفسها للتمكن من مواكبة التطور المتسارع والمستمر في النشاط المصرفي، والسر يكمن في إيجاد المعادلة الكفيلة بإحداث التوازن بين التطور المتسارع والمستمر في المعاملات، وإتساق هذه الأخيرة مع أحكام الشريعة الإسلامية، مما يشكل الجزء المهم من حوكمة البنوك الإسلامية، ومن الأساليب المقترحة لإدارة المخاطر حوكمة هيئات الرقابة الشرعية، تعتبر هيئة الرقابة الشرعية مركز الحوكمة داخل البنوك الإسلامية، لذلك فإعتماد الحوكمة في هذه الهيئة كفيل بإدارة المخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية، وتبرز هذه المساهمة في:

¹ - Naima,B.T(09/12/2010),"Gouvernance In Islamic Banks"Study Day On: Islamic Finance Reality And Challenges Ammar Al Thalajji, University Laghouat,P2.

² - سليمان ناصر، ربيعة بن زيد "دور الحوكمة في إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية" بحث مقدم للمؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والإقتصاديات، جامعة الشلف، 19-20 نوفمبر 2013، ص 19.

- تركز مفاهيم ومبادئ الحوكمة على تحقيق مصالح الأفراد، المؤسسات والمجتمع، وهذا ما نصت عليه الشريعة.
- الإلتزام بآليات الحوكمة في هيئات الرقابة الشرعية، يطور آدائها ويقلل من مشاكلها، ويزيد من قدرتها التنافسية والإدارية.
- تنعكس جودة الحوكمة على طبيعة المعلومات المتاحة لكافة المتعاملين مع البنك الإسلامي، فهي تزيد من الإفصاح والشفافية.
- نظام الحوكمة هو إنعكاس لنوعية الإدارة، فزيادة السعي للمنافع الذاتية، دليل على ضعف مستوى الحوكمة، مما يؤثر على قرارات هيئات الرقابة الشرعية.
- حوكمة هيئات الرقابة الشرعية يسهل الحصول على معلومات وممارسة الرقابة على أداء البنوك الإسلامية، وزيادة الثقة فيها، وتحقيق التواصل مع مختلف الأطراف.¹

3-3- التجربة الماليزية في حوكمة الرقابة الشرعية:

قام البنك المركزي الماليزي في 2010 بإصدار إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، وأصبح ساري المفعول مع بداية سنة 2011 من خلال بنية تحتية للحوكمة ممثلة في مستويين أولهما المجلس الإستشاري التابع للبنك المركزي الماليزي، والثاني هيئات الرقابة الشرعية لدى كل مؤسسة مالية إسلامية.

عمل المجلس الإستشاري الشرعي على تصميم إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، حدد من خلاله هياكل الحوكمة الشرعية، العمليات والترتيبات الواجب توفرها في المؤسسات المالية الإسلامية لضمان توافق عملياتها وأنشطتها المالية مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتوفير دليل إرشادي شامل لمجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية وإدارة المؤسسة المالية الإسلامية حول كيفية تأدية واجباتها المتعلقة بالقضايا الشرعية، إضافة لتوصيف الوظائف المتعلقة بالمراجعة والتدقيق الشرعيين، إدارة المخاطر الشرعية والبحث الشرعي²، ويتكون إطار عمل الحوكمة الشرعية من ستة أقسام رئيسية:³

- **القسم الأول:** يتضمن المتطلبات العامة لإطار العمل، حيث يصف المهام الأساسية للمؤسسات المالية الإسلامية، فضلاً عن الأجهزة الرئيسية التي يجب عليها تطبيق هذه المهام، ويقع على عاتق

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص 324-326.

² - أشرف محمد دواية "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية: الأساس الفكري والتطبيقي وتصور مقترح" مرجع سابق ذكره، ص 70.

³ - أشرف محمد دواية "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية: الأساس الفكري والتطبيقي وتصور مقترح"، ص ص 71-73.

مجلس إدارة المؤسسة المالية الإسلامية مسؤولية إنشاء هيكل حوكمة شرعية ملائم، وفهم المخاطر الشرعية المتعلقة بالمالية الإسلامية وتداعياتها، وتلتزم المؤسسات المالية الإسلامية ب:

- بتدقيق شرعي منتظم بمعدل مرة واحدة سنوياً للثبوت من الإمتثال للأحكام الشرعية.
- إيجاد نظام لإدارة المخاطر الشرعية، وتبيان التدابير الواجب إتخاذها للحد أو التقليل منها.
- مراجعة داخلية شرعية ومستمرة للعمليات والمخرجات، والتأكد من توافقها مع المتطلبات الشرعية.
- إستحداث فريق بحث شرعي داخلي يصدر القرارات الشرعية لينشرها لأصحاب المصالح.
- إيجاد هيئة رقابة شرعية مستقلة تتصف بالكفاءة مدعمة بطاقم بحثي متمكن وخاضع للمراقبة والتدقيق الشرعيين وإدارة المخاطر الشرعية.

- **القسم الثاني:** خصص للتعرض للقضايا المتعلقة بالرقابة والمسائلة والمسؤولية الخاصة بكل جهة تمارس دوراً في تطبيق إطار عمل الحوكمة الشرعية، وتم تحديد مسؤوليات ومهام هيئة الرقابة الشرعية وهي:

- تقع عليهم المسؤولية والمسائلة عن القرارات والآراء الشرعية الصادرة عنهم.
- تقديم المشورة والنصح لمجلس الإدارة والمؤسسة المالية الإسلامية فيما يتعلق بالنواحي الشرعية.
- تقويم عمل الأطراف المسؤولة عن المراجعة الشرعية والتدقيق الشرعي للتأكد من عدم مخالفتها للشرعية الإسلامية.
- المصادقة على السياسات والإجراءات الشرعية المعدة من قبل المؤسسة المالية الإسلامية والوثائق ذات الصلة من عقود وإتفاقيات.. الخ.

- **القسم الثالث:** تناول إستقلالية هيئة الرقابة الشرعية والتركيز على دور مجلس الإدارة في التأكيد على إستقلالية هيئة الرقابة، وتخويل الهيئة بإبلاغ مجلس الإدارة عن المخالفات الشرعية، وإقتراح ما يلزم لمعالجتها.

- **القسم الرابع:** تناول متطلبات الكفاءة الواجب توفرها في كل من له صلة بإطار عمل الحوكمة الشرعية، وذلك لضمان قدرتهم على تطبيق الحوكمة الشرعية بطريقة ملائمة وفعالة.

- **القسم الخامس:** تعرض لعنصري الثبات والسرية بالتركيز على أهمية المحافظة على سرية المعلومات، وتحسين مستوى الثبات في صناعة القرارات التي تتخذها هيئة الرقابة الشرعية، فضلاً

عن ضرورة المحافظة على المبادئ المرتبطة بالأخلاق المهنية، وإصدار الأحكام والثبات لضمان الإلتزام الشرعي.

- **القسم السادس:** غطى الوظائف المتعلقة بالإلتزام والبحث الشرعيين، حيث تناول المهام المنوطة بالأجهزة المسؤولة عن المراجعة الشرعية الداخلية والتدقيق الشرعي وإدارة المخاطر الشرعية والبحث الشرعي.

وفي الأخير يمكن القول أن تطبيق الحوكمة في البنوك الإسلامية يجب أن يكون ب:

- زيادة الشفافية وانتظام التقارير المالية.
- توفير متطلباتها (إجراءات محاسبية وأنظمة رقابية داخلية محكمة).
- جعل أنشطة الرقابة الشرعية قابلة للمساءلة عن القرارات المتخذة، ومستوى الأداء الناتج.
- ضمان حقوق وواجبات كل الأطراف وتعظيم المكاسب مما يساهم في إدارة مخاطر البنك.

المبحث الثالث: أساليب مواجهة تحديات البنوك الإسلامية

1- أساليب مواجهة تحديات العولمة والتكنولوجيا:

- تعميم فكرة البنوك الشاملة لتنوع مصادر وأدوات التمويل في كافة القطاعات.
- تطوير الموارد البشرية لتناسب مع مجال العمل في الأدوات الجديدة المستحدثة.
- اعتماد الهندسة المالية الإسلامية لإيجاد منتجات وخدمات مبتكرة لتلبية إحتياجات العملاء.
- توسيع فكرة سوق الأسهم الإسلامية، لدعم البنوك الإسلامية في المشاريع التنموية والإنتاجية.
- قيام البنوك الإسلامية بحملات تحسيسية لمواكبة التقدم في أنظمة الإتصالات والتقنيات الحديثة في وسائل الإعلام.
- المساهمة في تأسيس صناديق الإستثمار المشتركة، إصدار أسهم شركات التاجير والتمويل وإنشاء المجمعات الصناعية المتكاملة.
- تشجيع التعاون والتنسيق بين البنوك الإسلامية، المؤسسات المالية الإسلامية والبنوك التقليدية الراغبة في القيام بالأعمال المصرفية الإسلامية.
- الإستفادة من التكنولوجيا في المجال المصرفي الإسلامي، لتخفيض التكاليف وتقديم منتجات ذات جودة عالية بأرباح تنافسية في أقل وقت ممكن.
- الإلتزام بتطبيق الحوكمة، معايير الجودة الشاملة، نظم المراجعة،التفتيش وإعتماد الآليات الداعمة

لإستيفاء حقوق البنوك الإسلامية في حالة تعثر العملاء.¹

2- أساليب مواجهة التحديات القانونية والسياسية:

- ولمواجهة هذه التحديات يجب ترشيد علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية بتطوير أدوات سياسة

نقدية ملائمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي أهمها:

○ تغيير نسب نقدية الزكاة.

○ التمييز في نسب المشاركة في الربح والخسارة.

○ عمليات السوق المفتوحة بإستخدام مختلف أنواع الصكوك.

○ تغيير نسب المشاركة في الربح والخسارة كبديل لسعر إعادة الخصم.

- بالإضافة لوضع إطار تشريعي وقانوني من خلال:

○ سن تشريعات تخص البنوك الإسلامية.

○ تصميم نماذج للبيان الشهري للموجودات والمطلوبات مستقل عن نموذج البنك التقليدي.

○ إيجاد معايير خاصة وتأسيس قسم خاص بإدارة ومراقبة هذه البنوك في البنك المركزي.

- أما فيما يتعلق بالتحديات السياسية فالتسويق لصورة البنك الإسلامي وأدواته المالية، يحسن صورة

الإسلام ومؤسساته، كما أن له أثر في جلب المزيد من المتعاملين.²

3- أساليب مواجهة تحديات التضارب الفقهي وتطبيق مقررات بازل:

عملت منظمة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بإعادة صياغة مقررات بازل للتوافق مع

خصوصية البنوك الإسلامية، فكانت النسب كالتالي:³

معدل كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية حسب بازل 1 = رأس المال التنظيمي (شريحة 1+2)/ الموجودات

المرجحة بالمخاطر الممولة في أموال البنك الذاتية والمطلوبات +50 % من الموجودات المرجحة بالمخاطر

التمويل من حسابات الإستثمار ≤ 8%

الشريحة 1: تتكون من رأس المال المدفوع والإحتياطيات القانونية

الشريحة 2: تتكون من إحتياطي معدل الأرباح (إجمالي دخل أموال المضاربة) وإحتياطي مخاطر الإستثمار

(المبالغ المقطوعة من دخل حسابات الإستثمار).

¹- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص308-309.

²- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص309-310.

³- ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص ص311.

الشريعة 3: غير موجودة أصلاً في البنوك الإسلامية.

يلاحظ أن معدل كفاية رأس المال الصادر عن منظمة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أخذ بعين الاعتبار¹:

○ فصل الموجودات الممولة من أموال البنك الذاتية والأموال المضمونة عن الموجودات الممولة من حسابات الإستثمار.

○ إدخال إحتياطي معدل الأرباح وإحتياطي مخاطر الإستثمار ضمن الشريعة، وهذين الإحتياطين غير موجودين في البنوك التقليدية.

○ حسابات الإستثمار المشترك تتشابه من حيث المبدأ مع الأموال المستثمرة ضمن صناديق الإستثمار المشترك، إلا أنها تعطي المستثمرين حق سحب أموالهم بموجب إشعارات قصيرة الأجل، لكن البنوك الإسلامية تواجه مشكلة ناتجة عن إستثمار الأموال في موجودات لا تتمتع بدرجة عالية من السيولة، لذلك لا يمكن إعتبارها جزء من رأس المال التنظيمي الذي يمكن أن يستوعب الخسائر التي تتعرض لها هذه البنوك.

○ تم إستبعاد 50 % من الموجودات المرجحة بالمخاطر الممولة من حسابات الإستثمار لأن البنك الإسلامي يستطيع تحمل جزء من خسارة هذه الحسابات لأصحابها دون أن يؤدي ذلك لحدوث طلبات سحب.

أما نسبة كفاية رأس المال حسب بازل 2، كانت عدة محاولات لتعديلها لتطبق على البنوك الإسلامية من أبرزها مجلس الخدمات المالية الإسلامية .

معدل كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية حسب بازل 2 = حقوق المساهمين+إحتياطي معدل الأرباح+إحتياطي مخاطر الإستثمار/ إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (الإئتمان+السوق+التشغيلية) - الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الإستثمار المشترك مخاطرها (الإئتمان+السوق) $\leq 8\%$.

من المعادلة السابقة نلاحظ:

○ رأس المال (بسط المعادلة) بقي نفسه.

○ مكونات رأس المال في البنوك الإسلامية أقل من تلك الموجودة في البنوك التقليدية، كما أن الأرباح

في البنك التقليدي ملك خالص له بينما في البنك الإسلامي يشارك فيه المودعين، مما يطرح إشكالية

¹ - ريمة عامري "الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مرجع سابق ذكره، ص312.

تحميل المودعين لهذه الإحتياطات.

- مخاطر الإئتمان تلك الناتجة عن صيغ نشاط البنك الإسلامي سواء المرتبطة بعائد ثابت أو متغير، وبالنسبة للأوزان تستخدم ماجاء في منشورات مجلس الخدمات الإسلامية.
- مخاطر السوق تم توضيح كيفية حسابها، أما مخاطر التشغيل بما فيها خطر عدم الإلتزام بالشريعة تم بيان كيفية تقديرها وفق معيار المجلس.

4- إستخدام الهندسة المالية الإسلامية لحل مشاكل تمويلية أخرى:

4-1- الضرائب:

فرضت بعض الأنظمة الغير إسلامية ضرائب على التمويل بالبيع مما رفع تكلفته مقارنة بالتمويل الربوي، وهذا ما جعل البنوك الإسلامية تلجأ لحيلة مشروعة للتخلص من هذه الضرائب بإنشاء شركات تملكها هذه البنوك، فيقوم البنك مثلاً بشراء عقار نقداً ليبيعه بالتقسيط فعند الشراء يفترض من شركته المبلغ اللازم، وعند البيع يعفى من الضرائب بإعتباره مدين مقترض، إن هذه الطريقة تعتبر فعلاً هندسة مالية مادام أنها مكنت المؤسسات المالية من تحقيق ما لم تكن قادرة على تحقيقه من قبل، وهنا يبقى المجال مفتوح أمام الفقهاء لإثبات عدم شرعيتها ليجوز القول بأنها ليست هندسة مالية إسلامية.

4-2- مشاركة البنوك التقليدية:

بإمكان البنوك الإسلامية مشاركة البنوك التقليدية في مشاريع تمويل عقارية بصيغة تقليدية لا إسلامية، وهذا ما طرح مشكل شرعي، وهنا كان الحل بيد الهندسة المالية الإسلامية بإقتراح إنشاء البنك التقليدي لشركة يسمح لها بالبيع والشراء، والمشاركة في عقارات، ثم يقرض البنك التقليدي هذه الشركة المبلغ المطلوب للتمويل، وتقوم هي بمشاركة البنك الإسلامي.¹

4-3- مواجهة تحديات وتطوير الأسواق المالية:

4-3-1- إعادة هندسة العمليات المصرفية الإسلامية:

تكون بإعادة تصميم الهيكل التنظيمي للفروع لتبسيط العمليات البنكية وإختصار الإجراءات، وتصميم خطوات رقابية فعالة وسهلة وتطوير نظم العمل، المراجع العلمية، النماذج، المستندات، الإجراءات التنفيذية، الدورة المستندية والقواعد الرقابية لكافة الخدمات والمنتجات الإسلامية، خاصة المقدمة من خلال النظم الإلكترونية.²

¹ - عبد الكريم قندوز "الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق" مرجع سابق ذكره، ص217.

² - عبد الكريم قندوز "الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق" مرجع سابق ذكره، ص218.

4-3-2- تصنيف وإدارة مخاطر الإستثمار من منظور الصيرفة الإسلامية:

يقوم مدير التسويق بدور مستشار و صديق متفهم لوضع السوق، مع أهمية حشد الجهود لتكثيف الحملات التسويقية والإعلامية لنشر المفاهيم الصحيحة للصيرفة الإسلامية على الصعيد العالمي، مع إهتمام المؤسسات المصرفية والمالية بتطوير النظم الداخلية وآليات التعامل داخلها مع الجهات المرتبطة بها، مع دراسة التسويق كعلم له قواعد وأساليب ووسائل لمعالجته.

4-3-3- تدعيم دور رأس المال المخاطر في تطوير رأس المال الإسلامي:

تعاني أغلبية البنوك الإسلامية من مشكلة ضعف التكامل بين القنوات المصرفية وقنوات السوق المالية، والتي تستلزم تحديث القوانين وخلق أطر تشريعية وتنظيمية ملائمة لحركة الأسواق المالية وتعالج إختلالاتها مع إكمال الهيكل المالي التشغيلي للأعمال البنكية الإسلامية والإستثمار في الأسواق المالية التي تصدرها الشركات مع توفير التمويل الرأسمالي طويل الأجل وإنشاء صناديق إستثمار مشترك وإدارة المحافظ المالية، وإنشاء مؤسسات وساطة مالية وزيادة الإفصاح والشفافية في المعلومات المتعلقة بالسوق المالية.¹

¹ - عبد الكريم قندوز "الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق" مرجع سابق ذكره، ص219.

خلاصة الفصل الثالث:

- يتبين لنا من هذا الفصل أن الهندسة المالية الإسلامية تملك مجموعة من الأدوات والأساليب لإدارة المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية، ومن أهم النتائج المتوصل إليها:
- تشترك بعض صيغ المضاربات والمشاركات في العديد من مخاطر ولذلك يمكن أن تشترك في العديد من الحلول.
 - يتم إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية باستخدام أدوات الهندسة المالية الإسلامية، باستخدام أحد الصور أو كلها على حسب حجم المخاطر وتوقيتها ودرجة الثقة في العملاء، كما يمكن تحويل بعض مخاطر صيغ التمويل الإسلامي لأطراف أخرى بتطبيق عقود التأمين التعاوني والعقود الموازية خاصة في البيوع الموصوفة في الذمة كالسلم والإستصناع الموازيين.
 - إدارة مخاطر صيغ التمويل قد يكون بالتقليل منها من خلال: الضمانات من رهن وكفالة، تأمينات نقدية أو ببقاء الأصل بإسم البنك حسب شروط التعاقد، أو تجزئة رأس المال كما في المضاربة، مع تقييدها بما يحقق من تخفيض المخاطر.
 - عقود الخطوتين وعقود معدل العائد المتغير تقلل من مخاطر سعر الفائدة في الأجل القصير، أما الحل الأمثل يكمن في إيجاد وتطوير معيار للقياس منفصل عن أسعار الفائدة العالمية ومنسجم مع طبيعة النشاط المصرفي الإسلامي.
 - أكدت الهندسة المالية الإسلامية أنه بالإمكان إدارة مخاطر تقلب أسعار الصرف وقائياً من خلال بيع وشراء السلع لتغطية الإلتزامات بعملة مختلفة، إضافة لأسلوب خيار الشرط الذي يعد من الأساليب العملية الحديثة المعتمدة لتسيير المخاطر.
 - تعتمد البنوك الإسلامية على صيغ التمويل القائمة على المديونية، وهذا مازاد من حجم المخاطر الإئتمانية بها، مما فرض البحث عن حلول فعالة في إطار شرعي كالعقوبات المالية، القروض المتبادلة وغرامات التأخير الموجهة لأعمال البر والخير.
 - لإدارة مخاطر تغير المستوى العام للأسعار أبدعت الهندسة المالية الإسلامية في إيجاد مجموعة من الأدوات والطرق كالتحكم فيها عن طريق السلم بالسعر، العقود الموازية، بيع العربون، بيع التوريد مع خيار الشرط، لكن تطبيق نظرية الظروف الطارئة والربط القياسي تبقى حلول غير عملية لأنها تتطلب إطار قانوني يسمح بإعتمادها.

الفصل الرابع:

دراسة تأثير الهندسة المالية
الإسلامية على إدارة المخاطر
في
بنك البركة الجزائري

تمهيد:

تدعيماً للجانب النظري، قمنا بدراسة ميدانية على عينة من البنوك الإسلامية في السوق المصرفي الجزائري وهو بنك البركة الجزائري، حيث سنتناول بالعرض والتحليل النتائج التي توصلت إليها الدراسة الميدانية من خلال تحليل البيانات الشخصية لعينة الدراسة وإجاباتها على أسئلة الإستبيان الذي تم توجيهه لفئة خاصة من موظفي بنك البركة الجزائري، ومن ثم الوصول إلى الإجابة على الفرضيات التي تم وضعها على ضوء مشكلة الدراسة، ووصولاً إلى هذا الهدف تم إستخدام الأدوات الإحصائية المناسبة في عرض النتائج وتحليلها.

سنحاول التركيز على عرض أسئلة الدراسة الرئيسية والفرعية ونتائج الفرضيات من وجهة نظر موظفي بنك البركة الجزائري، وقد تمت المعالجة الإحصائية لكل معطيات الدراسة في هذا الشق بحساب معامل ارتباط بيرسون لمعرفة مدى العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغيرات التابعة وذلك ضمن برنامج الرزم الإحصائية (SPSS) وهذا من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول: تقديم عام لبنك البركة الجزائري.
- المبحث الثاني: منهجية الدراسة.
- المبحث الثالث: تحليل ومناقشة النتائج.

المبحث الأول: تقديم عام لبنك البركة الجزائري

1- التعريف ببنك البركة الجزائري:

يعتبر بنك البركة أنموذجاً للبنوك الإسلامية بالجزائر الملتزمة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاته المصرفية والمالية مع عملائه منذ أكثر من ثلاثة عقود.

1-1- نشأة بنك البركة الجزائري:

في إطار قانون النقد والقرض (قانون 10/90) ظهر بنك البركة الجزائري كشركة مساهمة، تأسس بتاريخ 20 ماي 1990 برأس مال إجتماعي قدره 500.000.000 دج، ثم رفع هذا المبلغ إلى 15 مليار دينار جزائري في إنتظار بلوغ الحد الأدنى المطلوب قانوناً وهو 20 مليار دينار جزائري حسب النظام المطلوب العمل به حالياً، كما يعتبر أول بنك برأس مال مختلط (عام وخاص) يساهم فيه كل من:

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 44.10 % .
- مجموعة البركة المصرفية الدولية بنسبة 55.9 %¹.
- ومن أهم المحطات التي مر بها بنك البركة الجزائري:²
- 1991 تأسيس بنك البركة الجزائري.
- 1994 الإستقرار والتوازن المالي للبنك.
- 1999 المساهمة في تأسيس شركة تأمين البركة والأمان.
- 2000 المرتبة الأولى بين البنوك ذات رأس مال خاص في الجزائر.
- 2002 إعادة الإنتشار في قطاعات جديدة في السوق خاصة المهنيين والأفراد.
- 2006 رفع رأس مال البنك إلى 2.5 مليار دينار جزائري.
- 2009 زيادة ثانية لرأس مال البنك إلى 10 مليار دينار جزائري.
- 2012 تفعيل أول منظومة بنكية شاملة ومركزية مطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية.
- 2016 الريادة في مجال التمويل الإستهلاكي على مستوى الجزائر.
- 2017 زيادة ثالثة لرأس مال البنك إلى 15 مليار دينار جزائري.
- 2018 أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي حسب تصنيف مجلة Global Finance.

¹- معلومات مستقاة من بنك البركة الجزائري.

²- سليمان ناصر "تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر - دراسة تقييمية عامة" دار ألفا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2022، ص ص 37-38.

○ 2018 أحسن وحدات أو فروع مجموعة البركة المصرفية الدولية من حيث المردودية.

1-2- أهداف بنك البركة الجزائري:

- تغطية الإحتياجات الإقتصادية في ميدان الخدمات المصرفية، أعمال التمويل والإستثمار ب:

- القيام بكافة الأعمال الإستثمارية والتجارية مع دعم صغار المستثمرين والحرفيين.
- تطوير وسائل جلب الأموال والمدخرات وتوجيهها للمشاركة بأسلوب مصرفي غير تقليدي.
- توفير التمويل اللازم لسد إحتياجات مختلف القطاعات خاصة تلك البعيدة عن الإستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.
- تحقيق ربح حلال بإستقطاب المواد وتشغيلها وفق الشريعة الإسلامية وبأفضل العوائد بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي القواعد الإستثمارية السليمة.
- تطوير أشكال التعاون مع المؤسسات المالية الإسلامية في كافة المجالات وخاصة في مجال تبادل المعلومات، تطوير الخبرات، آفاق الإستثمار، وتقديم التمويل اللازم للمشروعات المتفق على فوائدها الإقتصادية والإجتماعية.

- يمارس البنك لحسابه أو لحساب غيره في داخل الجزائر أو خارجها جميع الأنشطة المصرفية المعروفة أو المستحدثة.

- القيام بدور الوكيل الأمين في مجال تنظيم الخدمات الإجتماعية الهادفة لتوثيق أو اصر الترابط والتراحم بين مختلف الجمعيات والأفراد ب:

- إنشاء وإدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الإجتماعية المعتمدة أو أعمال أخرى.
- تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية في مختلف المجالات للمساعدة على تمكين المستفيدين لبدء حياة مستقلة، أو تحسين مستوى الدخل.¹

1-3- خصائص بنك البركة الجزائري:

- يكتسب صفة البنك التجاري حسب القانون التجاري الجزائري لكونه شركة مساهمة.
- أول بنك برأس مال مختلط، فهو شركة مساهمة بين مؤسستين الأولى عمومية جزائرية، والثانية مؤسسة خاصة سعودية مقيمة بالبحرين.
- بنك إسلامي يخضع للقانون المنظم لعمل البنوك التقليدية، ويشكل مع بنك السلام إستثناء للقاعدة

¹ - سليمان ناصر "تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة" دار ألفا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2022، ص ص38-41.

العامّة للنظام المصرفي الجزائري، بإعتبار أن بقية البنوك والمؤسسات العاملة في الجزائر تتبع النظام المصرفي التقليدي.¹

2- أهم الخدمات والعمليات المصرفية التي يقدمها بنك البركة الجزائري:

2-1- الخدمات المصرفية التي يقدمها بنك البركة الجزائري:²

2-1-1- بالنسبة للأفراد:

- النقد الآلي: ويتضمن بطاقة السحب والدفع، بطاقة السحب البركة.
- الإيداع: ويتضمن سندات الصندوق، حساب الودائع غير المخصصة.
- حساب الودائع: ويتضمن حساب الشيكات بالدينار، وحساب بالعملة الصعبة لشخص طبيعي.
- العقارات: ويتضمن تمويل البناء الذاتي، تمويل أشغال توسيع المساكن، تمويل شراء عقار مستخدم، تمويل أشغال التهيئة، تمويل شراء عقار جديد.
- الخدمات: وتتضمن الصرف اليدوي، إصدار الشيكات، تسديد الشيكات والقيم، تحويلات وإستردادات، إيداع أو سحب بالدينار الجزائري، إيداع أو سحب بالعملة الصعبة، تحويلات وخدمات مشابهة، تقديم الإستشارات للأفراد فيما يخص المنتجات التي تتلائم مع النشاط الذي يقترحه مع إعطائه المعلومات الخاصة بالفرص أو القيود المفروضة على السوق الوطنية أو الدولية.

2-1-2- بالنسبة للمهنيين:

- النقد الآلي: ويتضمن بطاقة السحب والدفع، بطاقة السحب البركة.
- الإيداع: ويتضمن سندات الصندوق، حساب الودائع غير المخصصة.
- العتاد: ويتضمن تمويل شراء المعدات المهنية بصيغتي المرابحة والإجارة.
- الإلتزام بالتوقيع: ويتضمن كفالة مناقصة، كفالة حسن التنفيذ، كفالة إعادة التسبيقة.
- العقارات: تمويل البناء الذاتي، تمويل أشغال توسيع مسكن، تمويل شراء عقار مستخدم، تمويل أشغال التهيئة، تمويل شراء عقار جديد.
- تمويل شراء السيارات: ويتضمن تمويل شراء السيارات السياحية عن طريق المرابحة، تمويل شراء سيارة نفعية عن طريق التمويل بالمرابحة والإجارة.

¹ - إسماعيل خلف الله " مدى نجاح البنوك الإسلامية وإنماجها داخل الإقتصاد الجزائري-بنك البركة أنموذجاً" دار الإمام مالك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2018، ص ص217-218.

² - معلومات مستقاة من بنك البركة الجزائري.

- حساب الودائع: ويتضمن حساب الشيكات بالدينار، حساب بالعملة الصعبة لشخص طبيعي، حساب بالعملة الصعبة لشخص معنوي، حساب جاري بالدينار.
- الإستغلال: ويتضمن التمويل المسبق للتصدير (المرابحة-السلم)، تمويل صفقة مرهونة، تمويل ديون ناشئة، تمويل السلع لإعادة البيع على حالتها، تمويل المواد الأولية والسلع النصف مصنعة.
- الضمانات الدولية: وتتكون من ضمانات الإستيراد لضمان حسن تنفيذ العقود التجارية (كفالة المناقصة-كفالة إسترجاع التسبيقة، كفالة حسن التنفيذ)، ضمانات التصدير لطمأنة العملاء الأجانب بخصوص إحترام الإلتزامات التعاقدية.
- الخدمات: وتتضمن الصرف اليدوي، تحويلات وإستردادات، إصدار الشيكات، تحويلات وخدمات مشابهة، تسديد الشيكات والقيم، إيداع أو سحب بالعملة الصعبة، إيداع أو سحب بالدينار الجزائري، تقديم إستشارات مجانية للمهنيين فيما يخص المنتجات الملائمة لنشاطهم المقترح.
- تسديد التدفقات الخاصة الخاصة بالتجارة الخارجية: ويتضمن الإسترداد لتحصيل الأموال الناتجة عن التصدير بطريقة سريعة وبسيطة، التحويل الحر للقيام بالدفع للمورد بسرعة وبأقل المصاريف مع إجراءات بسيطة، التسليمة المستندية للتصدير وهذا للتأكد من إنجاز الصادرات وبتكاليف أقل، التسليمة المستندية للإستيراد للتمكن من إنجاز عمليات الإستيراد بإجراءات بسيطة وبأقل التكاليف، الإعتماد المستندي للتصدير للتأكد من دفع المبالغ الخاصة بعمليات التصدير التي تمت، الإعتماد المستندي للإستيراد لتأمين عمليات الإستيراد الخاص مع طمأنة المورد بخصوص الدفع.

2-1-3- بالنسبة للمؤسسات:

- الضمانات الدولية: وهي نفس الضمانات الممنوحة للمهنيين.
- الإيداع والإيداع: ويتضمن سندات الصندوق، وحساب الودائع غير المخصصة.
- الإلتزام بالتوقيع: ويتضمن الكفالة المناقصة وكفالة حسن التنفيذ وكفالة إعادة التسبيقة.
- تسديد التدفقات الخاصة بالتجارة الخارجية: وهي نفس العمليات التي تجري على المهنيين.
- حسابات الودائع: وتتضمن حساب الشيكات بالدينار، حساب بالعملة الصعبة لشخص معنوي، حساب جاري بالدينار.
- الإستغلال: ويتضمن التمويل المسبق للتصدير (المرابحة-السلم)، تمويل صفقة مرهونة، تمويل ديون ناشئة، تمويل السلع لإعادة بيعها على حالتها، تمويل المواد الأولية والسلع النصف مصنعة.
- الخدمات: وتتضمن الصرف اليدوي، تحويلات وإستردادات، إصدار الشيكات، تحويلات وخدمات

الفصل الرابع: ميكانزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

مشابهة، تسديد الشيكات والقيم، إيداع أو سحب بالعملة الصعبة، إيداع أو سحب بالدينار الجزائري، تقديم إستشارات مجانية للمؤسسات فيما يخص المنتجات الملائمة لنشاطهم المقترح.

- تمويل الإستثمار: يتضمن التمويل بالإعتماد الإيجاري للحصول على عتاد ومركبات أو عقار للإستخدام المهني دون وضع عبئ إضافي على ميزانية المؤسسة بإستخدام الإعتماد الإيجاري، التمويل الكلاسيكي للإستثمارات عن طريق التمويل المتوسط الأجل للمشروع الذي هو في طور الإنجاز أو تحديث مؤسسة أو توسيعها عن طريق المرابحة أو المشاركة أو الإستصناع أو السلم.

2-2- صيغ التمويل المقدمة من بنك البركة الجزائري:¹

- المرابحة. - البيع الآجل. - بيع السلم. - المضاربة.
- الإجارة. - الإستصناع. - المشاركة.

3- بعض المؤشرات المالية الخاصة ببنك البركة الجزائري:

3-1- تطور حجم الميزانية ونتيجة السنة المالية لبنك البركة للفترة 2001-2020 :


جدول رقم (2-4): تطور حجم الميزانية والنتيجة المالية لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020 (دج)

السنة	حجم الميزانية	النتيجة المالية	السنة	حجم الميزانية	النتيجة المالية
2001	19104747628	126275559	2011	132983968959	3778297569
2002	25723583476	289955513	2012	150787878137	4190030186
2003	32525589139	250416740	2013	157073194919	4092489013
2004	38654456355	314603949	2014	162772728322	4306604700
2005	41393423552	655044741	2015	193573057548	4055918040
2006	45969967308	1032039426	2016	210343621281	3983568000
2007	56246079851.63	1320856446	2017	248632694000	3548415000
2008	72254023325.5	2672738185	2018	270995828000	5166572000
2009	99105826029	2854214706	2019	261568165641	6333245000
2010	120508888168	3243157215	2020	268779448780	4227654000

المصدر: سليمان ناصر "تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة" دار ألفا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2022، ص 45 وص 53.

¹- معلومات مستقاة من بنك البركة الجزائري.

الشكل رقم (4-7): التمثيل البياني لحجم الميزانية ونتيجة السنة المالية لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020



المصدر: من إعداد الباحث بناءً على معطيات الجدول رقم (4-1)

التحليل:

يلاحظ من خلال الجدول السابق والتمثيل البياني لتطور حجم ميزانية بنك البركة أنه في تزايد مستمر خلال الفترة من 2001-2020 بالرغم من إختلاف وتيرة النمو إلا أنه شهد تراجع طفيف سنة 2019 وترجع أهم أسبابه إلى:

- سياسية بالدرجة الأولى كعدم الإستقرار السياسي بسبب ما يسمى بالحراك الشعبي.
- إقتصادية كارتفاع معدلات التضخم الحقيقي وإجراءات الدولة المتخذة حيال ذلك كخفض النفقات العامة بسبب إنخفاض حجم الإيرادات العامة ومحاولة الحفاظ على التوازن في الميزان التجاري.
- ليعود حجم الميزانية بعده للتعافي والإرتفاع سنة 2020 ليصطدم بالركود الكبير للإقتصاد العالمي والوطني بسبب أزمة كورونا (Covid 19).

3-2- تطور حجم الودائع والتمويلات وحقوق الملكية لبنك البركة الجزائري:

فيما يلي سنعرض جدول تطور حجم الودائع والتمويلات وحقوق الملكية لبنك البركة الجزائري للفترة

: 2001-2020


الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

الجدول رقم (3-4): تطور حجم الودائع والتمويلات وحقوق الملكية لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020 (مليون دينار جزائري).

السنة	الودائع	التمويلات	حقوق الملكية	السنة	الودائع	التمويلات	حقوق الملكية
2001	13217	12556	1743	2011	103285	58584	20550
2002	19429	10501	1764	2012	116515	57891	22110
2003	25683	20785	2177	2013	125435	63354	22965
2004	30604	20066	2555	2014	131175	80627	23810
2005	31625	25865	2849	2015	154562	96453	23463
2006	63531	28051	3828	2016	170138	110711	24312
2007	44576	37471	4703	2017	207891	139677	24546
2008	55188	48662	6417	2018	233995	156460	27429
2009	76539	59637	16834	2019	214542	157850	29577
2010	89983	55689	18843	2020	221873	153089	29950

المصدر: سليمان ناصر "تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة" دار ألفا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2022، ص 47، 49، 51.

الشكل رقم (8-4): التمثيل البياني لحجم الودائع والتمويلات وحقوق الملكية لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020



المصدر: من إعداد الباحث بناءً على معطيات الجدول رقم (2-4)

التحليل:

يلاحظ من خلال كل من الجدول والتمثيل البياني أن حجم الودائع وتطورها أظهر أن هناك نمو مضطرب، لينخفض سنة 2007 لكن سرعان ما عاد للإرتفاع سنة 2010 لتكون بعد ذلك طفرة في الزيادة في حجم الودائع لعدة أسباب أهمها توسع الحكومة في برامج الإنعاش الإقتصادي، وزيادة الوعي المصرفي الإسلامي بعد الأزمة العالمية سنة 2008، ونجاح البنوك الإسلامية على الخصوص في تخطي هذه الأزمة على المستوى العالمي، لتتخفف نسبة حجم الودائع سنة 2019 لنفس الأسباب المذكورة سابقاً في تحليل حجم

الفصل الرابع: ميكانزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

الميزانية، ليستعيد البنك تعافيه في سنة 2020 ليصطدم مباشرة بالأزمة العالمية وانعكاساتها على الإقتصاد الوطني بسبب أزمة كورونا (Covid 19).


3-3- تطور معدل كفاية رأس المال:

الجدول رقم (4-4): تطور معدل كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020.

السنة	المعدل	السنة	المعدل
2001	14.40	2011	25.62
2002	19.3	2012	30.55
2003	21.76	2013	30.13
2004	19.01	2014	18.46
2005	15.23	2015	16.19
2006	14.69	2016	14.79
2007	12.81	2017	13.07
2008	16.27	2018	11.83
2009	20.65	2019	12.72
2010	27.90	2020	14.58

المصدر: سليمان ناصر "تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة" مرجع سابق، ص ص55-56.

الشكل رقم (4-9): التمثيل البياني بالأعمدة التكرارية لمعدل كفاية رأس المال لبنك البركة الجزائري للفترة 2001-2020



المصدر: من إعداد الباحث بناءً على معطيات الجدول رقم (4-3)

التحليل:

يلاحظ تذبذب معدل كفاية رأس المال للفترة المدروسة من 2001 إلى 2020، وبصفة عامة يلاحظ بلوغها مستوى جيد سنة 2012، رفعت هذه النسبة في الجزائر كحد أقصى (9.5 % كحد أقصى +2.5

% وسادة أمان إجبارية) في نهاية 2014 وفق القانون 14-01 المتضمن الملاءة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية، يلاحظ أن هناك إنخفاض سنة 2014 مع الإلتزام في نفس الوقت بالنسبة الجديدة، إلا أن البنك سجل عدم الإلتزام بها سنة 2018، مع الإشارة إلى أن البنك المركزي كان قد أعفى البنوك مؤقتاً من تكوين وسادة الأمان جراء أزمة كورونا، وبالتالي أصبحت النسبة المطلوبة 9.5 % وفق التعلية رقم 2020/05 الصادرة في 2020/04/06 والمتعلقة بالإجراءات الإستثنائية لتخفيف بعض الأحكام الإحترازية والتي لازالت سارية المفعول¹.

4- قياس وإدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري:

يعمل بنك البركة الجزائري على وضع أساليب ومقاييس لإدارة المخاطر التي يواجهها.

4-1- قياس المخاطر ببنك البركة الجزائري:

تأسست مديرية إدارة المخاطر ببنك البركة سنة 2009 وظهرت ضمن هيكلها التنظيمي بعد إدراك الإدارة العليا بأهميتها ودورها في الوقاية من المخاطر أو إدارتها بطريقة تمكن من التقليل منها، بحيث تم تقسيم مديرية إدارة المخاطر إلى:

- قسم مخاطر التشغيل.

- قسم مخاطر السيولة، السوق، مخاطر أخرى.

- قسم مخاطر الائتمان، المعدل ومتابعة التمويلات.

تقوم مديرية إدارة المخاطر بعدة مهام، وهي مرتبطة بمساعدة المدير العام المكلف بالإستغلال، والتي تمثل المحور الأساسي للأنشطة المتعلقة بالمخاطر كمخاطر الائتمان ومراقبة التعثرات، مخاطر التشغيل والشريعة، مخاطر السيولة، مخاطر السوق، مخاطر هامش الربح، ومخاطر أخرى.

4-2- مسؤوليات ومهام مديرية إدارة المخاطر:

تختلف مهام ومسؤوليات كل موظف في إدارة المخاطر بحسب المركز الذي يشغله:

4-2-1- مدير إدارة المخاطر: تتمثل مهامه ومسؤولياته في:

- تسيير ومتابعة أنشطة الأقسام التابعة لإدارة المخاطر كل حسب تخصصه.

- تحديد مقترحات سياسة المخاطر وتفويض الصلاحيات للموافقة عليها من مجلس إدارة البنك.

- تطوير وإعتماد منتجات إدارة المخاطر ومساعدة الجهات ذات العلاقة على تطوير الأنظمة الضرورية لتنفيذها.

¹ سليمان ناصر "تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر -دراسة تقييمية عامة" مرجع سابق، ص ص57-58.

- المراجعة الدورية لهيكل مخاطر البنك للتعرف على جوانب التركيز المفرط سواء لدى عميل أو بلد أو سوق أو منتج.
- ضمان التواصل بين مختلف هياكل إدارة المخاطر للتأكد من الحد الأدنى للمعلومات قد أخذ بعين الإعتبار كل الروابط.
- توفير الإرشادات للجهات المسؤولة عن مراجعة التمويل ومعالجة مشاكله، وعن مخاطر السيولة والمخاطر التشغيلية، وكذا المخاطر الأخرى.
- مساعدة لجنة المخاطر التابعة لمجلس الإدارة لتقييم كفاية وكفاءة السياسات، الإجراءات والممارسات وأنظمة الرقابة الخاصة بالمخاطر.
- فحص كفاءة المقترحات الخاصة بحدود المحافظ للتأكد من مدى ملائمة الحدود المقترحة على أساس الإعتدالية أو الإستقلالية الذاتية وعلى ضوء هيكل المخاطر الكلي للبنك.
- التأكد من أن إجراءات إدارة المخاطر المتخذة من البنك تتلائم مع التشريعات والقوانين والمعايير المصرفية المعمول بها، وتحديد هيكل وشكل ومحتويات ومكونات هذه المخاطر.

4-2-2- قسم مخاطر الإئتمان ومتابعة التمويلات:

تتمثل مهام ومسؤوليات هذا القسم في:¹

- مصدر للعمليات التمويلية.
- إقتراح معايير جديدة لتقييم مخاطر العملاء.
- متابعة إعداد تقارير المستحقات الغير مسددة.
- إقتراح سبل معالجة أسقف المخاطر إن وجدت.
- مراقبة طلبات التمويل من خلال أنظمة خاصة.
- متابعة إتخاذ قرارات التمويل في الوقت المناسب.
- تقييم المؤسسات حسب النموذج المعتمد من البنك.
- التأكد من وجود المعلومات المطلوبة في ملف العميل.
- التأكد من إحترام السقوف التمويلية والمتطلبات الرقابية.
- إقتراح سبل صياغة سياسات معالجة التمويلات المتعثرة.
- التأكد من سلامة صياغة سياسة معالجة التمويلات المتعثرة.

¹ - معلومات مستقاة من بنك البركة الجزائري.

- تطبيق إجراءات سليمة في إدارة شؤون التمويل في البنك لضمان الإستخدام الأمثل لموارد البنك.
- تبليغ متابعة المخاطر والمعنيين بملخص نتائج تقارير إدارة مخاطر الإئتمان ومتابعة التمويلات.
- تقديم تقارير حول هيكل المخاطر والتسهيلات التمويلية من حيث المدة، المنتج، الضمانات.. الخ.
- إدارة شؤون المعلومات الخاصة بالتمويلات لإعداد التقارير الدورية لأغراض المتطلبات الرقابية والسياسات الداخلية للبنك.
- مراجعة التسهيلات التمويلية مرة واحدة على الأقل سنوياً، لتقديم حكم مستقل عن مخاطر المحفظة وفقاً للسياسات المعتمدة من البنك.
- التأكد بإستمرار من تقييم المخاطر ومتابعة مستوى الإلتزامات وإقتراح كل الوسائل المؤدية لتحسين مردودية التمويل المستعمل من البنك.
- تقديم تقييم مستقل بشأن مخاطر القطاعات، المخاطر السياسية والإقتصادية لدعم مقترحات التمويل من الدوائر و الجهات ذات العلاقة بالبنك.
- المراقبة بصفة يومية لكافة حدود المخاطر مقابل التسهيلات القائمة فعلياً وذلك للتأكد من تقييم كافة التجاوزات فيها للموافقة تبعاً للسياسات الموضوعة من مجلس الإدارة.

4-2-3- قسم مخاطر السيولة، المعدل، السوق، ومخاطر أخرى:

- متابعة نسب السيولة ومعالجتها في إطار التمويل.
- المشاركة مع الجهات المعنية لإيجاد حلول في حالة حدوث أزمة سيولة.
- إحترام الحدود المفروضة فيما يخص السيولة من طرف البنك المركزي والجهات الرقابية الأخرى.
- إستغلال التقارير الواردة من مختلف هياكل البنك ذات الصلة وإصدار التوجيهات لتصحيح الخلل.
- تقييم هيكل وأنواع الودائع لأجل، وخصوصيات هذه الأخيرة من حيث الثبات والنوعية وتركز الودائع.
- إعداد سياسة خاصة بمخاطر السمعة، هويتها، كيفية حسابها، السبل التقنية لمعالجتها، وإعداد التقارير بشأنها.
- تبليغ لجنة المخاطر والمعنيين بملخص نتائج تقرير إدارة مخاطر السيولة، المعدل، السوق، والمخاطر الأخرى.
- إعداد سياسة خاصة بمخاطر الحوكمة، هويتها، كيفية حسابها، السبل التقنية لإدارتها، ووضعها حيز التنفيذ، وإعداد التقارير بشأنها.
- إقتراح الإستراتيجيات والأهداف والسياسات والحدود الخاصة بالسيولة والموارد والإستخدامات المالية

- قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.
- التنسيق مع لجنة متابعة المخاطر في مراقبة مخاطر الإلتزام لضمان أنها على دراية بحجم تعرض مخاطر الخزنة الحالية والمحتملة.
- إعداد سياسة خاصة بمخاطر معدل هامش الربح، هويتها، تقييمها وكيفية حسابها، وإختيار السبل التقنية لتسييرها وإعداد التقارير بشأنها.
- إعداد سياسة خاصة بمخاطر السوق، هويتها، تقييمها وكيفية حسابها، إختيار السبل التقنية لتسييرها، وضعها حيز التنفيذ، مراقبتها وإعداد التقارير في شأنها.

4-2-4- قسم مخاطر التشغيل:

تتمثل مسؤوليات ومهام هذا القسم في:¹

- إعداد، تقديم، تحديث، تفسير سياسة إدارة المخاطر التشغيلية.
- تقييم الروابط المتبادلة بين المخاطر التشغيلية والمخاطر الأخرى.
- بناء خلفيات المخاطر التشغيلية بالتعاون مع مختلف مصالح البنك.
- المشاركة في تطوير وإختيار وسائل إدارة المخاطر التشغيلية من البنك.
- مراقبة، تحليل، تبليغ التغيرات التي تطرأ على إتجاهات خلفية المخاطر.
- تبليغ لجنة المخاطر والمعنيين بملخص نتائج تقرير إدارة مخاطر التشغيل.
- جمع معلومات وبيانات من جميع هياكل البنك لإدارة المخاطر بشكل موحد.
- تبليغ لجنة متابعة المخاطر والمعنيين بملخص نتائج تقرير إدارة المخاطر التشغيلية.
- تنسيق نشاطات إدارة مخاطر التشغيل في البنك مع وضع الوسائل الضرورية لإدارتها، مراقبتها، تخفيفها.
- التعاون والتنسيق و تبادل المعلومات مع التدقيق الداخلي والمفتشية العامة والسهر على تقليص مخاطر تداخل النشاطات.
- رصد ودراسة النشاطات المتصلة بهذا الميدان مع المصادقة على التوصيات الصادرة عن مسؤولي المخاطر التشغيلية على مستوى الوحدات من طرف إدارة المخاطر قبل القيام بتقديمها للجنة متابعة المخاطر.

¹- معلومات مستقاة من بنك البركة الجزائري.

المبحث الثاني: منهجية الدراسة

تهدف هذه الدراسة للتعرف على آراء أفراد عينة الدراسة حول أثر تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، بداية سنحاول تحديد المنهج المعتمد في الدراسة بعدها نتعرف على مجتمع وعينة الدراسة ثم سنتطرق إلى محتوى الاستبيان والإختبارات المتعلقة به، وفي الأخير الإختبارات الإحصائية المستخدمة لتحليله.

1- منهج ومجتمع وعينة الدراسة:

1-1- منهج الدراسة:

إعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي باعتباره المنهج المناسب لموضوع بحثنا، والذي سنحاول من خلاله معرفة أثر تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، وذلك بالإعتماد على:

- البيانات الأولية: بحيث تم إعداد الاستبيان وتوزيعه على مجتمع الدراسة لتجميع المعلومات الخاصة بالبحث، ليتم بعد ذلك تفرغ وتحليل هذه الإستبيانات بإستخدام البرنامج الإحصائي SPSS إضافة لإستخدام الإختبارات الإحصائية المناسبة للوصول لدلالات ذات قيمة ومؤشرات تدعم الموضوع المراد دراسته.

- البيانات الثانوية: تمت بمراجعة الكتب والدوريات والأبحاث والدراسات السابقة لإثراء هذه الدراسة.

1-2- مجتمع الدراسة:

يعتبر مجتمع الدراسة محدود لأن الدراسة تهدف لمعرفة مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية، فليس كل الأفراد العاملين في بنك البركة الجزائري قادرين على الإجابة على الإستبيان.

1-3- عينة الدراسة:

يرجع إختيار عينة الدراسة على أساس أنها تحقق أغراض الدراسة، حيث تم توزيع 60 إستبيان على عينة إختيارية من العاملين في بنك البركة الجزائري محل الدراسة، وقد أعيدت بأكملها والعينة ممثلة أساساً بالمديرين، نواب المديرين، رؤساء الفروع، رؤساء المصالح، وكل من لديه خبرة في إدارة المخاطر بالعمل المصرفي الإسلامي داخل بنك البركة الجزائري، مما يعكس درجة النضج لدى أفراد العينة، وما لهذا من أثر في القدرة على فهم فقرات الإستبيان.

2- أدوات الدراسة:

لجمع البيانات المتعلقة بالدراسة استخدمنا الإستبيان الذي يعتبر من أهم أدوات البحث شيوعاً في مجال الدراسات والبحوث المسحية، كما قمنا بتصميمه في ضوء الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع.

2-1- مضمون الاستبيان:

بناءً على مشكلة الدراسة وأهدافها، وبناءً على أدبيات الدراسة، قمنا بتصميم إستبيان طبقاً للمحاور الأساسية التالية:

- الجزء الأول يتعلق بالبيانات الشخصية لعينة الدراسة.

- الجزء الثاني ينقسم إلى محورين:

- المحور الأول متعلق بتبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري (المتغير المستقل) حيث إشتمل على (16) عبارة تتوزع على ثلاثة (03) أبعاد.
- المحور الثاني المتعلق بإدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري (المتغير التابع)، فقد إشتمل على (31) عبارة تتوزع على أربعة (04) أبعاد، وإشتمل الإستبيان ككل على (47) عبارة، تم صياغتها بالأسلوب الثابت الإيجابي، حتى يمكن معالجتها وفقاً للأساليب الإحصائية والسلم المستخدم، ويمكن توضيح توزيع عبارات الإستبيان على الأبعاد في محاور الدراسة كالآتي:

جدول رقم (4-5): توزيع عبارات الإستبيان على الأبعاد في محاور الدراسة.

المحاور	الأبعاد	العبارات
الهندسة المالية الإسلامية	خصائص الهندسة المالية الإسلامية	4-3-2-1
	أهداف الهندسة المالية الإسلامية	10-9-8-7-6-5
	متطلبات الهندسة المالية الإسلامية	16-15-14-13-12-11
إدارة المخاطر	إدارة مخاطر السيولة	29-28-27-26-25-24-23-22-21-20-19-18-17
	إدارة المخاطر الائتمانية	38-37-36-35-34-33-32-31-30
	إدارة المخاطر التشغيلية	41-40-39
	إدارة المخاطر السوقية	47-46-45-44-43-42

المصدر: من إعداد الباحث

2-2- المقياس المستخدم:

سيتم استخدام مقياس ليكارت الخماسي لقياس إستجابة العينة على عبارات الإستبيان، ويعتبر هذا المقياس من أكثر المقاييس استخداماً والذي يتكون من خمس خيارات أوافق بشدة، أوافق، محايد، لا أوافق،

لا أوافق بشدة كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (6-4): الخيارات المكونة لمقياس ليكرت الخماسي

العبارات	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
الدرجة	5	4	3	2	1

المصدر: من إعداد الباحث

وحتى يمكن قياس إتجاهات أفراد العينة تم إعطاء نقاط لهذه الإختيارات، وتم تقسيم السُّلم إلى خمسة مجالات لتحديد درجة الموافقة كما يوضحه الجدول الآتي:

جدول رقم (7-4): قيمة الوسط المرجح ودرجات الموافقة لعينة الدراسة

الإتجاه	الوسط المرجح	درجة الموافقة
الإتجاه الأول	1 أقل 1.8	ضعيفة جداً
الإتجاه الثاني	1.8 أقل 2.6	ضعيفة
الإتجاه الثالث	2.6 أقل 3.4	متوسطة
الإتجاه الرابع	3.4 أقل 4.2	عالية
الإتجاه الخامس	4.2 إلى 5	عالية جداً

المصدر: من إعداد الباحث

واعتبرنا المتوسطات الموضحة في الجدول رقم (7-4) هي الحد الفاصل بين مستوى الإستجابات في أداة الدراسة وذلك لمتوسط الإستجابة للبعد أو المحور.

2-3- الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

إعتمدت الدراسة على برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (Spss) للقيام بعملية التحليل الإحصائي للبيانات والتوصل إلى الأهداف الموضوعية في إطار هذه الدراسة، كما تم إعتداد مستوى دلالة (0.05) الذي يقابله مستوى ثقة (0.95) لتفسير نتائج كل الإختبارات التي تم إجراؤها، كما إعتمدت الدراسة على الإختبارات الإحصائية التالية:

- قياس الإتساق الداخلي ، - قياس معامل الثبات ، - إختبار التوزيع الطبيعي.
- التحليل الوصفي للبيانات الشخصية ، - التحليل الوصفي للمتغيرات المستقلة والتابعة.
- إختبار الفروق الإحصائية لعينة واحدة وإختبار معامل الإنحدار الخطي البسيط لإختبار فرضيات الدراسة.

3- صدق وثبات أداة الدراسة:

لصدق وثبات أداة الإستبيان، في عينة الدراسة البالغ حجمها 60 مفردة، تم الإستعانة بحساب

معاملات الارتباط ومعامل الثبات.

3-1- تحكيم أداة الاستبيان:

تم الإعتماد في تحكيم الإستبيان على مجموعة من الأساتذة المختصين الذين لهم دراية بتفاصيل الموضوع للأخذ بأرائهم، حيث تم تثبيت العبارات المتفق عليها أغلب المحكمين، وتم تعديل ما تم الإختلاف فيه ثم أعيد عرض الإستبيان مرة أخرى للتحكيم النهائي على الأساتذة، لإعطاء القرار النهائي.

3-2- الإتساق الداخلي لعبارات أبعاد محور تبني الهندسة المالية الإسلامية:

لتحديد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الارتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وأبعاد محور تبني الهندسة المالية الإسلامية لدى بنك البركة الجزائري، إعتدنا في هذه الدراسة على معامل سبيرمان (Spearman) لقياس قيمة الارتباط بين كل عبارة والبعد الذي تنتمي إليه.

3-1-2-3- الإتساق الداخلي لبعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية:

بالإعتماد على معامل الارتباط (Spearman) حدد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الارتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وبعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية، كما يبينه الجدول الآتي:

الجدول رقم (4-8): إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية

رقم	العبارات	معامل الارتباط	القيمة الإحتمالية
	بعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية	1	-
01	يوفر البنك منتجات موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية مع الإبتعاد عن الخلافات الفقهية	0,788**	0,000
02	يسعى البنك لعدم الإلتفاف على الأحكام الشرعية لأن المحافظة عليها أيسر من المحافظة على الأحكام الوضعية في المجال المصرفي	0,562**	0,000
03	يعمل البنك على تقديم حلول تمويلية وعقود تتميز بالجمع بين الكفاءة الإقتصادية والمصداقية الشرعية	0,613**	0,000
04	يقوم البنك بمراعاة حاجات المجتمع وأولوياته وتحقيق الربحية العامة والخاصة، وترسيخ قيم العدل من خلال تقديم أدوات وآليات لصياغة حلول لمشاكل التمويل	0,655**	0,000

المصدر: من إعداد الباحث بناءً على مخرجات برنامج (SPSS)

التحليل:

يشير الجدول رقم (4-8) أن قيمة معامل الارتباط بين العبارات والبعد محصورة بين (0,562) و(0,788) ذات دلالة إحصائية أقل من (0,05)، وهذا ما يدل على وجود إرتباط مقبول بين كل عبارة وبعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية.

3-2-2- الإلتصاق الداخلي لبعء أهءاف الهندسة المالية الإسلامية:

بالإعتماد على معامل الإرتباط (Spearman) تم تحديد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الإرتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وبعء أهءاف الهندسة المالية الإسلامية، كما يبينه الجدول الآتي:

الجدول رقم (4-9): إختبار الإلتصاق الداخلي للعبارات وبعء أهءاف الهندسة المالية الإسلامية

رقم	العبارات	معامل الإرتباط	القيمة الإحتمالية
	بعء أهءاف الهندسة المالية الإسلامية	1	-
05	يسعى البنك لتوفير منتجات مالية إسلامية مبتكرة ومنافسة للمنتجات التمويلية التقليدية	0,352**	0,006
06	يسعى البنك لزيادة الكفاءة الاقتصادية بتوسيع الفرص الإستثمارية في مشاركة المخاطر وتخفيض تكاليف المعاملات	0,417**	0,001
07	يعمل البنك على توفير تمويل مستقر وحقيقي للتقليل من الآثار التضخمية	0,458**	0,000
08	يعمل البنك على توفير حلول شرعية مبتكرة للإشكالات التمويلية والتقليل من مخاطر الإستثمار بتنوع صيغه وقطاعاته الشرعية	0,542**	0,000
09	يوفر البنك عقود إسلامية تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة والإستثمار الحقيقي	0,753**	0,000
10	يعمل البنك على إبتكار حلول للإدارة التمويلية كإدارة الديون أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة	0,557**	0,000

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج (spss)

التحليل:

يشير الجدول رقم (4-9) إلى أن قيمة معامل الإرتباط بين العبارات والبعء محصورة بين (0,352) و(0,753)، وهو ذو دلالة إحصائية أقل من (0,05)، وهذا ما يدل على وجود إرتباط قوي بين كل عبارة وبعء أهءاف الهندسة المالية الإسلامية.

3-2-3- الإلتصاق الداخلي لبعء متطلبات الهندسة المالية الإسلامية:

بالإعتماد على معامل الإرتباط (Spearman) تم تحديد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الإرتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وبعء متطلبات الهندسة المالية الإسلامية، كما يبينه الجدول الآتي:

الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

الجدول رقم (10-4): إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد متطلبات الهندسة المالية الإسلامية

الترتيب	العبارات	معامل الارتباط	القيمة الاحتمالية
	بعد متطلبات الهندسة المالية الإسلامية	1	-
11	يتوفر البنك على إدارة مخصصة للبحث والتطوير	0,491**	0,000
12	يقوم البنك بتحفيز الموظفين وخلق ثقافة الابتكار وخلق بيئة مناسبة للتطوير والإبداع	0,593**	0,000
13	يطور البنك سياسة تسويق منتجاته المالية الإسلامية لإشباع حاجات الأفراد والمؤسسات	0,671**	0,000
14	يتميز المعاملات المالية للبنك بالشفافية والأمانة بتقديم بيانات صحيحة حول العقود والصفقات والظروف المختلفة للسوق المالي، والإفصاح عن تفاصيل المعاملات المبتكرة لسد الثغرات التي قد يستغلها المضاربون لتحقيق أهدافهم أو التحايل على الربا أو القمار	0,415**	0,001
15	يقوم البنك بتأهيل وتدريب منتسبيه في الجانبين المصرفي والشرعي لتنسيق نظم العمل والأساليب داخل وحداته للقضاء على مظاهر الإختلاف والتشتت التي يعاني منها البنوك الإسلامية	0,632**	0,000
16	يقوم البنك بالتنسيق مع البنوك التقليدية لفتح القنوات مع الهيئات والمؤسسات الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي، مما يسهل إقناع الجهات الرقابية المحلية والدولية بالطبيعة الخاصة لأنشطة البنوك الإسلامية	0,688**	0,000

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج (SPSS)

التحليل:

يشير الجدول رقم (10-4) إلى أن قيمة معامل الارتباط بين العبارات والبعد محصورة بين (0,415) و(0,688)، وهو ذو دلالة إحصائية أقل من (0,05)، وهذا ما يدل على وجود ارتباط قوي بين كل عبارة وبعد متطلبات الهندسة المالية الإسلامية.

3-3- الإِتساق الداخلي لعبارات أبعاد محور إدارة المخاطر:

لتحديد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الارتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وأبعاد محور إدارة المخاطر لدى بنك البركة الجزائري، إعتمدت الدراسة على معامل سبيرمان (Spearman) لقياس قيمة الارتباط بين كل عبارة من عبارات المكونة لأبعاد المحور.

3-3-1- الإِتساق الداخلي لبعد إدارة مخاطر السيولة:

بالاعتماد على معامل الارتباط (Spearman) تم تحديد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الارتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وبعد إدارة مخاطر السيولة، كما يبينه الجدول الآتي:

الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

الجدول رقم (11-4): إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد إدارة مخاطر السيولة

الرقم	العبارات	معامل الارتباط	القيمة الإحتمالية
	بعد إدارة مخاطر السيولة	1	-
17	لتفادي فائض السيولة أو نقصها يقوم المسؤول عن إدارتها بالبنك بمراجعة القرارات الخاصة باحتياجات السيولة	0,668**	0,000
18	يقوم البنك بإدارة مخاطر السيولة بآليات تحكم داخلية والتي تعتبر جزء من نظام الرقابة الداخلية	0,604**	0,000
19	يوجد بالبنك نظام معلوماتي مرن لإعداد تقارير مستقلة ومنتظمة يساعد في الإلتزام بسياسات وإجراءات إدارة السيولة	0,576**	0,000
20	يعتبر التوريق في البنك من أهم إستراتيجيات التحوط ضد مخاطر السيولة	0,262*	0,043
21	بناءً على تغيرات أسعار أسواق المال الدولية يقوم البنك بتعديل المحفظة الإستثمارية لزيادة العائد وتخفيض مخاطر السيولة	0,563**	0,000
22	لإدارة مخاطر السيولة يقوم البنك بعملية تبادل القروض مع بنوك إسلامية أخرى	0,547**	0,000
23	لإدارة مخاطر السيولة يقوم البنك بالتصكيك للموازنة بين الأصول والخصوم المطلوبة	0,475**	0,000
24	نقص السيولة يدخل البنك في عقد مضاربة أو مشاركة مع بنك آخر له فائض ويتم تصفية وحساب الأرباح والخسائر يومياً بالتقييم الدوري لموجودات المضاربة مثلاً	0,288*	0,026
25	لتسييل الأدوات الإستثمارية يلجأ البنك لضمان طرف ثالث لتخفيف المخاطر	0,323*	0,012
26	لإدارة مخاطر السيولة يقوم البنك ببيع الصكوك الإسلامية أو الأسهم نقداً وتنتقل ملكيتها للمشتري ملكية تامة	0,392**	0,002
27	لإدارة مخاطر السيولة يبرم البنك عقد تورق مع البنك المركزي أو بنك آخر تتوفر لديه السيولة مقابل رهن الصكوك أو شهادات إيداع إسلامية ضماناً للدين	0,487**	0,000
28	لإدارة مخاطر السيولة يتفق بنكان أو أكثر على إيداع ودائع جارية بينهم دون فائدة	0,354**	0,006
29	لإدارة مخاطر السيولة يعمل البنك على إستخدام آليات لقياس ورصد فائض الأموال لتقييم التدفقات النقدية الصادرة والواردة	0,341**	0,008

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج برنامج (spss).

التحليل:

يشير الجدول رقم (11-4) إلى أن قيمة معامل الارتباط بين العبارات والبعد محصورة بين (0,262) و(0,668)، وهو ذو دلالة إحصائية أقل من (0,05) ما يدل على وجود إرتباط مقبول بين كل عبارة وبعد إدارة مخاطر السيولة.

3-3-2- الإلتساق الداخلي لبعء إدارة المخاطر الائتمانية:

بالاعتماد على معامل الإرتباط (Spearman) تم تحديد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الإرتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وبعء إدارة المخاطر الائتمانية، كما يبينه الجدول الآتي:

الجدول رقم (12-4): إختبار الإلتساق الداخلي للعبارات وبعء إدارة المخاطر الائتمانية

رقم	العبارات	معامل الارتباط	القيمة الاحتمالية
-	بعء إدارة المخاطر الائتمانية	1	-
30	يقوم مجلس الإدارة في البنك بوضع الأهداف والسياسات الخاصة بإدارة مخاطر الإلتئمان ومراجعتها لتتوافق مع تغيرات البيئة الداخلية والخارجية للبنك	0,547**	0,000
31	تلتزم الإدارة العليا بتطوير السياسات الإئتمانية للبنك وتطبيق إستراتيجية إدارة مخاطر الإئتمان الموافق عليها من أعضاء مجلس الإدارة	0,678**	0,000
32	يقوم البنك بفرض قواعد تنظيمية للحد من ارتفاع تكلفة التمويل	0,444**	0,000
33	يتوفر البنك على دليل إجراءات عمل للتمويل لضمان وجود أسس لمنح التمويل	0,407**	0,001
34	يقوم البنك بالمراجعة الدورية للسقوف التمويلية الممنوحة للعملاء وإصدار تقارير عنها	0,753**	0,000
35	للحكم على كفاءة المحفظة الإئتمانية يعمل البنك على المراجعة الدورية	0,634**	0,000
36	تشكل دراسة الجدوى الإقتصادية في البنك أبرز الطرق للتخفيف من مخاطر الإئتمان	0,856**	0,000
37	عند وفاة المدين يتم تصفية تركته أو القيام بتكافل إسلامي لسداد ما عليه من ديون	0,752**	0,000
38	عند إفسار المدين يقترح تمديد آجال التسديد دون زيادة قيمة الدين أو تمكينه من إعانة الزكاة	0,338**	0,001

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج (SPSS)

التحليل:

يشير الجدول رقم (12-4) إلى أن قيمة معامل الإرتباط بين العبارات والبعء محصورة بين (0,338) و(0,856)، وهو ذو دلالة إحصائية (0,000)، وهذا ما يدل على وجود إرتباط مقبول بين كل عبارة وبعء إدارة المخاطر الإئتمانية.

3-3-3 - الإتساق الداخلي لبعء إدارة المخاطر التشغيلية:

بالإعتماد على معامل الارتباط (Spearman) تم تحديد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الارتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وبعء إدارة المخاطر التشغيلية، كما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم (13-4): إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعء إدارة المخاطر التشغيلية

رقم	العبارات	معامل الارتباط	القيمة الاحتمالية
	بعء إدارة المخاطر التشغيلية	1	-
39	يقوم البنك باستخدام أدوات مالية كبطاقات الائتمان لتفادي مخاطر التشغيل	0,876**	0,000
40	إدارة المخاطر الأخلاقية يستخدم البنك الشروط والعقوبات لصياغة العقود أو منح الأولوية للعملاء الحريصين أو خلق حوافز لإجبار العملاء على إتباع سلوك سليم	0,460**	0,000
41	إدارة مخاطر المقدره والكفاءة يدرّب البنك الأفراد في مجال العمل المصرفي الإسلامي	0,815**	0,000

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج (SPSS).

التحليل:

يشير الجدول رقم (13-4) إلى أن قيمة معامل الارتباط بين العبارات والبعء محصورة بين (0,460) و(0,876) ذات دلالة إحصائية (0.000)، وهذا ما يدل على وجود إرتباط مقبول بين كل عبارة وبعء إدارة المخاطر التشغيلية.

3-3-4 - الإتساق الداخلي لبعء إدارة المخاطر السوقية:

بالإعتماد على معامل الارتباط (Spearman) تم تحديد مختلف النتائج المتعلقة بدرجة الارتباط ودرجة المعنوية بين العبارات وبعء إدارة المخاطر السوقية، كما يبينه الجدول الآتي:

الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

الجدول رقم (14-4): إختبار الإتساق الداخلي للعبارات وبعد إدارة المخاطر السوقية

رقم	العبارات	معامل الارتباط	القيمة الإحتمالية
	بعد إدارة المخاطر السوقية	1	-
42	إدارة مخاطر هلاك الموجودات يلجأ البنك للتأمين الإسلامي	0,644**	0,000
43	إدارة مخاطر أسعار الفائدة والصراف يعتمد البنك على القروض المتبادلة بعملتين مختلفتين، استخدام هامش المربحة، اللجوء لعقود الخطوتين	0,679**	0,000
45	إدارة مخاطر أسعار الفائدة والصراف يعتمد البنك على العقود الموازية، التحوط بالبيع الآجل أو الشراء الآجل، إشتراط الخيار في العقود المؤجلة الثمن	0,533**	0,007
46	إدارة مخاطر التغير في أسعار الأسهم يستخدم البنك الخيارات، التغطية، المستقبلات	0,347**	0,001
47	إدارة مخاطر التضخم يستعين البنك ب : نظرية الظروف الطارئة ، الرابط القياسي، السلم بالسعر، العقود الموازية، بيع العربون، بيع التوريد مع خيار الشرط، البيع مع إستثناء المنفعة	0,424**	0,000

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج (Spss).

التحليل:

يشير الجدول رقم (14-4) إلى أن قيمة معامل الارتباط بين العبارات والبعد محصورة بين (0,424) و(0,679)، وهي ذات دلالة إحصائية اقل من (0,05)، وهذا ما يدل على وجود ارتباط مقبول بين كل عبارة وبعد إدارة المخاطر السوقية.

4- ثبات إستبيان الدراسة:

لمعالجة عبارات إستبيان الدراسة للتأكد من ثباته سنستعمل مقياس ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha Coefficient)، والذي يعتبر من أشهر مقاييس الثبات الداخلي، ويستخدم في حالة وجود أكثر من بديلين للإجابة، وهذا ما يوضحه الجدول الآتي:

جدول رقم(15-4): إختبار ثبات إستبيان الدراسة

معامل الثبات	عدد العبارات	محاور الدراسة
0,718	16	محور تبني الهندسة المالية الإسلامية
0,751	31	محور إدارة المخاطر
0,806	47	إستبيان الدراسة

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج (Spss)

التحليل:

يشير الجدول رقم (4-15) أن معامل ثبات محور تبني الهندسة المالية الإسلامية بلغ قيمة (0,718) كما بلغ معامل ثبات محور إدارة المخاطر (0,751) وبلغ معامل ثبات إستبيان الدراسة ككل (0,806)، ومنه فإن جميع القيم المتحصل عليها في مستوى أكبر من 70%، وهذا ما يؤكد ثبات وصدق عبارات إستبيان الدراسة لقياس تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، وإمكانية تطبيق الإستبيان في الظروف المماثلة.

5- اختبار التوزيع الطبيعي:

إعتمدنا في دراستنا على إختبار كولموغوروف سميرنوف (Kolmogorov-Smirnov) في التوزيع الطبيعي لعينة الدراسة كما يبينه الجدول الآتي:

الجدول رقم (4-16): إختبار التوزيع الطبيعي

القيمة الاحتمالية	محاور الدراسة
0,107	محور تبني الهندسة المالية الإسلامية
0,135	محور إدارة المخاطر

المصدر: من إعداد الباحث بناءً على مخرجات برنامج (SPSS)

التحليل:

يشير الجدول رقم (4-16) أن إختبار التوزيع الطبيعي كولموغوروف سميرنوف (Kolmogorov Smirnov) لمحاور الدراسة بلغ قيمة إحتتمالية أكبر من 0.05 وعليه فعينة الدراسة تتبع التوزيع الطبيعي مما يسمح بإجراء باقي الإختبارات.

المبحث الثالث: تحليل ومناقشة النتائج

بعد التحقق من صدق وثبات الإستبيان سنلجأ للتحليل الوصفي لخصائص العينة مع التركيز على وصف المتغيرات الرئيسية في الدراسة للكشف عن مستويات توفر وتطبيق أبعاد محور تبني الهندسة المالية الإسلامية وأبعاد محور إدارة المخاطر، وفي الأخير سنقوم بالتحقق من فرضيات الدراسة للكشف عن أثر تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

1- التحليل الوصفي للمتغيرات الشخصية:

1-1- الخصائص الشخصية:

إعتمدت الدراسة على التحليل الوصفي للمتغيرات الشخصية الذي يشكل الجزء الأول من الإستبيان على التكرارات والنسب.


1-1-1- متغير الصنف:

الجدول رقم (4-17): توزيع أفراد العينة حسب متغير الصنف

النسبة	التكرار	الصنف
58,3 %	35	ذكر
41,7 %	25	أنثى
100 %	60	المجموع

المصدر: من إعداد الباحث بناءً على مخرجات برنامج (SPSS)

الشكل رقم (4-10): الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب متغير الصنف



المصدر: من إعداد الباحث بناءً على معطيات الجدول رقم (4-16)

التحليل:

يشير الجدول رقم (4-17) إلى أن 35 من إطارات البنك ذكور يمثلون ما نسبته 58,3 % من إجمالي أفراد عينة الدراسة وهم الفئة الأغلب، وفي المقابل يوجد 25 منهم يمثلون ما نسبته 41,7 % من الإطارات إناث.

1-1-2- متغير العمر:

الجدول رقم (4-18): توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر

العمر	التكرار	النسبة
من 27 إلى 33 سنة	15	25 %
من 34 إلى 38 سنة	15	25 %
من 39 إلى 44 سنة	15	25 %
من 45 إلى 54 سنة	15	25 %
المجموع	60	100 %

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج (spss)

التحليل:

يشير الجدول رقم (4-18) إلى أن 15 من إطارات البنك يمثلون ما نسبته 25 % من إجمالي أفراد عينة الدراسة أعمارهم من 27 إلى 33 سنة، والنسبة نفسها تمثل فئة الإطارات الذين أعمارهم من 34 إلى 38 سنة، وفئة الإطارات الذين أعمارهم من 39 إلى 44 سنة، وفئة الإطارات الذين أعمارهم من 45 إلى 54 سنة.


1-1-3- متغير المستوى العلمي:

الجدول رقم (4-19): توزيع أفراد العينة حسب متغير المستوى العلمي

المستوى العلمي	التكرار	النسبة
شهادة مهنية	4	6,7 %
ليسانس	30	50 %
ماستر	19	31,7 %
دراسات عليا	7	11,7 %
المجموع	60	100 %

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج (spss)

الشكل رقم (11-4): الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب متغير المستوى العلمي



المصدر: من إعداد الباحث بناءً على معطيات الجدول رقم (18-4)

التحليل:

يشير الجدول رقم (19-4) إلى أن 30 من إطارات البنك مستواهم التعليمي ليسانس وهم يمثلون ما نسبته 50% من إجمالي أفراد عينة الدراسة، وهم الفئة الأغلب في المقابل يوجد 19 من الإطارات يمثلون ما نسبته 31,7% مستواهم التعليمي ماستر، يليها 7 من الإطارات يمثلون ما نسبته 11,7% مستواهم التعليمي دراسات عليا، يليها 4 من الإطارات يمثلون ما نسبته 6,7% لديهم شهادة مهنية، وإنطلاقاً من هذه النسب يتأكد لنا أن المستوى العلمي العالي لعينة الدراسة.


1-1-4- متغير سنوات الخبرة:

الجدول رقم (20-4): توزيع أفراد العينة حسب متغير سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة
5 سنوات فأقل	14	23,3%
من 6 إلى 8 سنوات	17	28,3%
من 9 إلى 14 سنة	14	23,3%
من 15 إلى 23 سنة	15	25%
المجموع	60	100%

المصدر: من إعداد الباحث بناءً على نتائج برنامج (spss)

الشكل رقم (12-4): الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب متغير سنوات الخبرة



المصدر: من إعداد الباحث بناءً على معطيات الجدول رقم (19-4)

التحليل:

يشير الجدول رقم (20-4) إلى أن 17 من إطارات البنك يمثلون ما نسبته 28,3 % لديهم من 6 إلى 8 سنوات خبرة من إجمالي أفراد عينة الدراسة وهم الفئة الأغلب، وفي المقابل يوجد 15 من الإطارات يمثلون ما نسبته 25 % لديهم من 15 إلى 23 سنة خبرة، يليها 14 من الإطارات يمثلون ما نسبته 23,3 % لديهم من 9 إلى 14 سنة خبرة، والنسبة نفسها تمثل الإطارات الذين لديهم 5 سنوات فأقل خبرة، وإنطلاقا مما سبق من هذه النسب يتأكد لنا أن أكثر من 76 % من حجم العينة المستطلع رأيها تتمتع بخبرة في المجال المصرفي الإسلامي بين 6 سنوات و 23 سنة.

1-1-5- متغير عدد تربيصات تحسين المستوى:

الجدول رقم (21-4): توزيع أفراد العينة حسب متغير عدد تربيصات تحسين المستوى

النسبة	التكرار	عدد تربيصات تحسين المستوى		
16,7%	10	غير مستفيد	قصير المدى	تربص داخلي
70%	42	مستفيد مرتين أو أقل		
13,3%	8	مستفيد أكثر من ثلاثة مرات		
100%	60	المجموع	طويل المدى	
70%	42	غير مستفيد		
28,3%	17	مستفيد مرة واحدة		
1,7%	1	مستفيد مرتين		
100%	60	المجموع	قصير المدى	تربص خارجي
96,7	58	غير مستفيد		
1,7	1	مستفيد مرة واحدة		
1,7	1	مستفيد أكثر من مرتين		
100%	60	المجموع	طويل المدى	
100%	60	غير مستفيد		

المصدر: من إعداد الباحث بناء على مخرجات برنامج (spss)

التحليل:

يشير الجدول رقم (21-4) إلى أنه يوجد 42 من الإطارات يمثلون ما نسبته 70 % مستفيدين من التربيص الداخلي قصير المدى لمرتين أو أقل، وفي المقابل 10 من إطارات البنك يمثلون ما نسبته 16,7 % غير مستفيدين من التربيص، ويوجد 8 من الإطارات يمثلون نسبة 13,3 % مستفيدين أكثر من ثلاثة مرات، وبالنسبة للتربيص الداخلي طويل المدى يوجد 42 من الإطارات يمثلون ما نسبته 70 % غير مستفيدين من

الفصل الرابع: ميكانزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

التربص، وفي المقابل 17 من الإطارات في البنك يمثلون ما نسبته 28,3 % مستفيدين مرة واحدة من التربص، ويوجد 1 من الإطارات يمثل نسبة 1,7 % مستفيد مرتين.

أما بالنسبة للتربص الخارجي قصير المدى يوجد 58 من الإطارات يمثلون ما نسبته 96,7 % غير مستفيدين من التربص، وفي المقابل 1 من الإطارات في البنك يمثل ما نسبته 1,7 % مستفيد مرة واحدة من التربص، ويوجد 1 من الإطارات يمثل نسبة 1,7 % مستفيد أكثر من مرتين، أما بالنسبة للتربص الخارجي طويل المدى جميع الإطارات غير مستفيدين.

2- التحليل الوصفي لمحاوير الدراسة:

2-1- التحليل الوصفي للأبعاد محور تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري:

إعتمدت الدراسة في وصف أبعاد محور تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري، الذي إشمتمل على ثلاثة أبعاد، على المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ودرجة الموافقة، كما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (22-4): المؤشرات الإحصائية لوصف أبعاد محور تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري

رقم	الأبعاد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
1	بعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية	4,13	0,323	1	عالية
2	بعد أهداف الهندسة المالية الإسلامية	3,93	0,326	2	عالية
3	بعد متطلبات الهندسة المالية الإسلامية	3,16	0,353	3	متوسطة
	محور تبني الهندسة المالية الإسلامية	3,74	0,237	-	عالية

المصدر: من إعداد الباحث بناءً على مخرجات برنامج (SPSS)

التحليل:

يشير الجدول رقم (22-4) إلى أن تقديرات الإطارات لمحور تبني الهندسة المالية الإسلامية، بلغت درجات موافقة عالية ومتوسطة، حيث تم ترتيبها وفق المتوسط الحسابي ودرجات الموافقة المعتمدة كالتالي:

- بلغ المتوسط الحسابي لبعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية **4,13** بدرجة موافقة عالية، ما يشير إلى وجود مستوى عالي في توفر خصائص الهندسة المالية الإسلامية لدى بنك البركة الجزائري، كما بلغ الانحراف المعياري لهذا البعد **0,323** ما يشير إلى عدم تشتت تقديرات إطارات البنك.

الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

- بلغ المتوسط الحسابي لبعدها أهداف الهندسة المالية الإسلامية **3,93** بدرجة موافقة عالية، ما يشير إلى وجود مستوى عالي في تحقيق أهداف الهندسة المالية الإسلامية لدى بنك البركة الجزائري، كما بلغ الانحراف المعياري لهذا البعد **0,326** ما يشير إلى عدم تشتت تقديرات إطارات البنك.
 - بلغ المتوسط الحسابي لبعدها متطلبات الهندسة المالية الإسلامية **3,16** بدرجة موافقة متوسطة، ما يشير إلى وجود مستوى متوسط في توفير متطلبات الهندسة المالية الإسلامية لدى بنك البركة الجزائري، كما بلغ الانحراف المعياري لهذا البعد **0.353** ما يشير إلى عدم تشتت تقديرات إطارات البنك.
 - بلغ المتوسط الحسابي لمحور تبني الهندسة المالية الإسلامية **3,74** بدرجة موافقة عالية، ما يدل على وجود مستوى عالي في تبني الهندسة المالية الإسلامية لدى بنك البركة الجزائري، حيث بلغ الانحراف المعياري **0,237** ما يشير لعدم تشتت تقديرات إطارات البنك.
- 2-2- التحليل الوصفي للأبعاد محور إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري:**

إعتمدت الدراسة في وصف أبعاد محور إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، الذي تكون من ستة (06) أبعاد، على المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري ودرجة الموافقة، كما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (23-4): المؤشرات الإحصائية لوصف أبعاد محور إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

الترتيب	الأبعاد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة	درجة الموافقة
1	بعد إدارة مخاطر السيولة	3,16	0,403	3	متوسطة
2	بعد إدارة المخاطر الائتمانية	4,29	0,361	1	عالية جداً
3	بعد إدارة المخاطر التشغيلية	3,60	0,600	2	عالية
4	بعد إدارة المخاطر السوقية	2,63	0,282	4	متوسطة
	محور إدارة المخاطر	3,42	0,251	-	عالية

المصدر: من إعداد الباحث بناءً على مخرجات برنامج (Spss)

التحليل:

- يشير الجدول رقم (23-4) إلى أن تقديرات الإطارات لمحور إدارة المخاطر بلغت درجات موافقة عالية جداً وعالية ومتوسطة، حيث تم ترتيبها وفق المتوسط الحسابي ودرجات الموافقة المعتمدة كالآتي:
- بلغ المتوسط الحسابي لبعدها إدارة المخاطر الائتمانية **4,29** بدرجة موافقة عالية جداً، ما يشير إلى وجود مستوى عالي جداً في إدارة المخاطر الائتمانية لدى بنك البركة الجزائري، كما بلغ الانحراف

- المعياري لهذا البعد **0,361** ما يشير إلى عدم تشتت تقديرات إطارات البنك.
- بلغ المتوسط الحسابي لبعد إدارة المخاطر التشغيلية **3,60** بدرجة موافقة عالية، ما يشير إلى وجود مستوى عالي في إدارة المخاطر التشغيلية لدى بنك البركة الجزائري، كما بلغ الإنحراف المعياري لهذا البعد **0,600** ما يشير إلى عدم تشتت تقديرات إطارات البنك.
 - بلغ المتوسط الحسابي لبعد إدارة مخاطر السيولة **3,16** بدرجة موافقة عالية، ما يشير إلى وجود مستوى متوسط في إدارة مخاطر السيولة لدى بنك البركة الجزائري، كما بلغ الإنحراف المعياري لهذا البعد **0,403** ما يشير إلى عدم تشتت تقديرات إطارات البنك.
 - بلغ المتوسط الحسابي لبعد إدارة المخاطر السوقية **2,63** بدرجة موافقة متوسطة، ما يشير إلى وجود مستوى متوسط في إدارة المخاطر السوقية لدى بنك البركة الجزائري، كما بلغ الإنحراف المعياري لهذا البعد **0,282** ما يشير إلى عدم تشتت تقديرات إطارات البنك.
 - بلغ المتوسط الحسابي لمحور إدارة المخاطر **3,42** بدرجة موافقة عالية، ما يدل على وجود مستوى عالي في إدارة المخاطر لدى بنك البركة الجزائري، حيث بلغ الإنحراف المعياري **0,251** ما يشير لعدم تشتت تقديرات إطارات البنك.

3- اختبار فرضيات الدراسة:

3-1- اختبار الفرضية الفرعية الأولى:

- إعتمدنا في التحقق من هذه الفرضية على القيمة المفترضة (3) لتحديد الفروق الإحصائية بين متوسطات آراء العينة، للتحقق من الفرضية الصفرية والبديلة المصاغة كآآتي:
- الفرضية الصفرية (**H0**): لا يوجد مستوى مرتفع دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري.
 - الفرضية البديلة (**H1**): يوجد مستوى مرتفع دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري.

بعد إختبار الفرضية عن طريق برنامج Spss تم التوصل إلى النتائج المبينة في الجدول التالي:

جدول رقم (24-4): إختبار مستوى تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري

البيان	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	درجة الحرية	درجة المعنوية
الهندسة المالية الإسلامية	3,74	0,237	24,420	59	0,000

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي (Spss).

التحليل:

يشير الجدول رقم (24-4) إلى أن محور الهندسة المالية الإسلامية بلغ درجة معنوية (0,000) عند درجة حرية (59) كما بلغت قيمة T المحسوبة (24,420)، وهي أكبر من قيمة T الجدولية (2.000) عند مستوى دلالة (0.05)، وهذا ما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات إطارات البنك والقيمة المفترضة (3) بما أن المتوسط الحسابي للمحور بلغ (3,74)، ومنه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة التي تنص على أنه:

يوجد مستوى مرتفع دال إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري.

3-2- اختبار الفرضية الفرعية الثانية:

إعتمدنا في التحقق من هذه الفرضية على القيمة المفترضة (3) لتحديد الفروق الإحصائية بين متوسطات آراء العينة، للتحقق من الفرضية الصفرية والبديلة المصاغة كالتالي:

- الفرضية الصفرية (H0): لا يوجد مستوى مرتفع دال إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05) على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.
- الفرضية البديلة (H1): يوجد مستوى مرتفع دال إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05) على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

بعد إختبار الفرضية عن طريق برنامج Spss تم التوصل إلى النتائج المبينة في الجدول كالتالي:
جدول رقم (25-4): اختبار مستوى إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

البيان	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	درجة الحرية	درجة المعنوية
إدارة المخاطر	3,42	0,251	13,030	59	0,000

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي (Spss).

التحليل:

يشير الجدول رقم (25-4) إلى أن محور إدارة المخاطر بلغ درجة معنوية (0,000) عند درجة حرية (59) كما بلغت قيمة T المحسوبة (13,030) وهي أكبر من قيمة T الجدولية (2.000) عند مستوى دلالة (0.05)، ما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات تقديرات إطارات البنك والقيمة المفترضة (3)، وبما أن المتوسط الحسابي للمحور بلغ (3,42) سنرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة التي تنص على أنه:

يوجد مستوى مرتفع دال إحصائيا عند مستوى دلالة (0.05) على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

3-3- اختبار الفرضيات الفرعية الثالثة:

- الفرضية الصفرية (H0): لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري.
 - الفرضية البديلة (H1): يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري.
- جدول رقم (26-4): إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري.

المتغير المستقل: تبني الهندسة المالية الإسلامية					البيان
دلالة T	T المحسوبة	B معامل الانحدار	R ² معامل التحديد	R معامل الارتباط	المتغير التابع الفرعي: إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري
0,006	2,849	0,596	0,123	0,350a	
دلالة F			F المحسوبة		
0,006b			8,116		

المصدر: إعداد الباحث اعتمادا على مخرجات البرنامج الإحصائي Spss

التحليل:

- يشير الجدول رقم (26-4) لأثر تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري، حيث أظهرت نتائج التحليل الإحصائي ما يلي:
- بلغ قيمة معامل الارتباط $a=R=0,350$ بين تبني الهندسة المالية الإسلامية وإدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري، ومنه يتضح وجود علاقة موجبة طردية بين المتغيرين بالارتباط ضعيف.
 - بلغ معامل التحديد $R^2=0,123$ أي أن ما قيمة 12.3% من التغيرات في إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري ناتجة عن تبني الهندسة المالية الإسلامية.
 - بلغ قيمة معامل الانحدار $B=0,596$ وهذا يعني زيادة بدرجة واحدة في تبني الهندسة المالية الإسلامية يزيد من فعالية إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري، بقيمة $0,596$ وهي دالة عند مستوى معنوية 0.05 حيث بلغت قيمة T المحسوبة 2,849 عند مستوى معنوية 0,006.

الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

- بلغ قيمة F المحسوبة 8,116 عند مستوى معنوية 0,006b وهي دالة عند مستوى معنوية 0.05 ومنه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة والتي تنص على أنه:

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري.

3-4- الفرضية الفرعية الرابعة:

- الفرضية الصفرية (H0): لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري.

- الفرضية البديلة (H1): يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري.

جدول رقم (27-4): إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري.

المتغير المستقل: تبني الهندسة المالية الإسلامية					البيان
دلالة T	T المحسوبة	B معامل الانحدار	R ² معامل التحديد	R معامل الارتباط	المتغير التابع الفرعي: إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري
0,012	2,580	0,489	0,103	0,321a	
دلالة F			F المحسوبة		
0,012b			6,656		

المصدر: إعداد الباحث اعتمادا على مخرجات البرنامج الإحصائي Spss.

التحليل:

يشير الجدول رقم (27-4) لأثر تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر الائتمانية في بنك

البركة الجزائري، حيث أظهرت نتائج التحليل الإحصائي ما يلي:

- بلغ قيمة معامل الارتباط $R = 0,321a$ بين تبني الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري، ومنه يتضح وجود علاقة موجبة طردية بين المتغيرين بالارتباط ضعيف.

- بلغ معامل التحديد $R^2 = 0,103$ أي أن ما قيمة 10.3 % من التغيرات في إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري ناتجة عن تبني الهندسة المالية الإسلامية.

الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

- كما بلغت قيمة معامل الانحدار $B = 0,489$ ، وهذا يعني زيادة بدرجة واحدة في تبني الهندسة المالية الإسلامية يزيد من فعالية إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري، بقيمة $0,489$ وهي دالة عند مستوى معنوية 0.05 حيث بلغت قيمة T المحسوبة $2,580$ عند مستوى معنوية 0.012

- بلغت قيمة F المحسوبة $6,656$ عند مستوى معنوية $0,012b$ وهي دالة عند مستوى معنوية 0.05

ومنه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري.

3-5- اختبار الفرضية الفرعية الخامسة:

- الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري.

- الفرضية البديلة (H_1): يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري.

جدول رقم (28-4): إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة

الجزائري

المتغير المستقل: تبني الهندسة المالية الإسلامية					البيان
دلالة T	T المحسوبة	B معامل الانحدار	R ² معامل التحديد	R معامل الارتباط	المتغير التابع الفرعي: إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري
0,013	2,567	0,810	0,102	0,319a	
دلالة F			F المحسوبة		
0,013b			6,591		

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على مخرجات البرنامج الإحصائي Spss.

التحليل:

يشير الجدول رقم (28-4) لأثر تبني الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري، حيث أظهرت نتائج التحليل الإحصائي ما يلي:

الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

- بلغ قيمة معامل الارتباط $R = 0,329a$ بين تبني الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري، ومنه يتضح وجود علاقة موجبة طردية بين المتغيرين بالارتباط ضعيف.

- وبلغ معامل التحديد $R^2 = 0,102$ أي أن ما قيمة 10.2% من التغيرات في إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري ناتجة عن تبني الهندسة المالية الإسلامية.

- كما بلغت قيمة معامل الانحدار $B = 0,810$ وهذا يعني زيادة بدرجة واحدة في تبني الهندسة المالية الإسلامية يزيد من فعالية إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري، بقيمة $0,810$ وهي دالة عند مستوى معنوية 0.05 حيث بلغت قيمة T المحسوبة $2,567$ عند مستوى معنوية $0,013$.

- كما بلغت قيمة F المحسوبة $6,591$ عند مستوى معنوية $0,013b$ وهي دالة عند مستوى معنوية 0.05 ومنه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة التي تنص على أنه:

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري.

3-6- إختبار الفرضية الفرعية السادسة:

- الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري.

- الفرضية البديلة (H_1): يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري.

جدول رقم (29-4): إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري.

المتغير المستقل: تبني الهندسة المالية الإسلامية					البيان
دلالة T	T المحسوبة	B معامل الانحدار	R^2 معامل التحديد	R معامل الارتباط	المتغير التابع الفرعي: إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري
0,994	0,008	0,001	0,000	0,001a	
دلالة F			F المحسوبة		
0,994b			0,000		

المصدر: إعداد الباحث اعتمادا على مخرجات البرنامج الإحصائي Spss.

التحليل:

يشير الجدول رقم (29-4) لأثر تبني الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري، حيث أظهرت نتائج التحليل الإحصائي ما يلي:

بلغ قيمة معامل الارتباط $R = 0,001a$ بين تبني الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري، ومنه يتضح أن العلاقة بين المتغيرين بالارتباط ضعيف جداً، وبالتقريب تنعدم عند الصفر، كما بلغت قيمة معامل الانحدار $B = 0,001$ وهي غير دالة عند مستوى معنوية 0.05 حيث بلغت قيمة T المحسوبة 0,008 عند مستوى معنوية 0,994 ومنه نرفض الفرضية البديلة ونقبل الفرضية العدمية التي تنص على أنه:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري.

3-7- اختبار الفرضية الرئيسية:

- الفرضية الصفرية (H_0): لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.
- الفرضية البديلة (H_1): يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

جدول رقم (30-4): إختبار الانحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

المتغير المستقل: تبني الهندسة المالية الإسلامية					البيان
دلالة T	T المحسوبة	B معامل الانحدار	R ² معامل التحديد	R معامل الارتباط	المتغير التابع: إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري
0,000	3,797	0,474	0,199	0,446a	
دلالة F			F المحسوبة		
0,000b			14,421		

المصدر: إعداد الباحث اعتماداً على مخرجات البرنامج الإحصائي Spss.

التحليل:

يشير الجدول رقم (30-4) لأثر تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، حيث أظهرت نتائج التحليل الإحصائي ما يلي:

الفصل الرابع: ميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

- بلغ قيمة معامل الارتباط $R = 0,446a$ بين تبني الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، ومنه يتضح وجود علاقة موجبة طردية بين المتغيرين بالارتباط ضعيف.
- وبلغ معامل التحديد $R^2 = 0,199$ أي أن ما قيمة 19.9% من التغيرات في إدارة المخاطر بينك البركة الجزائري ناتجة عن تبني الهندسة المالية الإسلامية.
- كما بلغت قيمة معامل الانحدار $B = 0,474$ وهذا يعني زيادة بدرجة واحدة في تبني الهندسة المالية الإسلامية يزيد من فعالية إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، بقيمة $0,474$ وهي دالة عند مستوى معنوية 0.05 حيث بلغت قيمة T المحسوبة $3,797$ عند مستوى معنوية $0,013$.
- كما بلغت قيمة F المحسوبة $14,421$ عند مستوى معنوية $0,000b$ وهي دالة عند مستوى معنوية 0.05 ، ومنه نرفض الفرضية العدمية ونقبل الفرضية البديلة التي تنص على أنه:
يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

ومن نتائج تحقق الفرضية الرئيسية يمكن إستخلاص معادلة الإنحدار البسيط الآتية:

$$Y = 1.647 + 0.474 X$$

X: تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري

Y: إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

خلاصة الفصل الرابع:

إشتمل هذا الفصل على الدراسة التطبيقية بجميع جوانبها على تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة لمجموعة من النتائج التي تربط العلاقة بين متغيري الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر، وفي سبيل ذلك تم استخدام إستبيان كأداة لجمع البيانات الأولية للدراسة بالإضافة لوصف كل الجوانب المنهجية في عملية إعداده وتوزيعه، وقد توصلنا لوجود مستوى عالي من الوعي لأفراد عينة الدراسة لأهمية كل من الهندسة المالية الإسلامية بأبعادها الثلاثة (خصائصها، أهدافها، متطلباتها)، وأبعاد إدارة المخاطر الأربعة (السيولة، الإئتمانية، التشغيلية، السوقية)، حيث تم تسجيل موافقة بالأغلبية على مجمل فقرات الإستبيان.

وفي الأخير توصلنا لوجود أثر طردي معنوي إحصائي للهندسة المالية الإسلامية على مستويات إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، وبشكل مفصل فقد تم تسجيل أثر طردي معنوي إحصائياً لأبعاد إدارة المخاطر الإئتمانية، السيولة، التشغيلية في حين لم يكن لها أثر معنوي في المخاطر السوقية بسبب تقييد البنك المركزي للبنوك بصفة عامة وبنك البركة بصفة خاصة من التصرف بطلاقة على المستوى الدولي، إضافة لمحدودية أدوات الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر السوقية في السوق المصرفي الجزائري.

خاتمة عامة

خاتمة عامة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة معالجة إشكالية تأثير تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، ولمعالجة هذه الأخيرة قمنا بتقسيم بحثنا لأربعة فصول، حيث تناولنا في الفصل الأول مدخل للهندسة المالية الإسلامية (الإطار النظري للهندسة المالية، ماهية الهندسة المالية الإسلامية، والأدوات والآليات التمويلية التقليدية للهندسة المالية الإسلامية، والتطبيقات العملية حول الأدوات التقليدية والحديثة للهندسة المالية الإسلامية).

ثم تناولنا في الفصل الثاني إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية (مفهوم المخاطر، أنواع المخاطر المصرفية الإسلامية، إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية).

أما في الفصل الثالث كان مخصص لميكانيزمات تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر المصرفية في البنوك الإسلامية، وتعرضنا فيه ل: (أهم أدوات وأساليب الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر المصرفية الإسلامية، تطبيقات الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية، وأساليب مواجهة تحديات البنوك الإسلامية).

أما الفصل الرابع فيشمل الدراسة التطبيقية لموضوع بحثنا فخصص لدراسة تأثير الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري، حيث تم إسقاط ما تم تناوله في الفصول الثلاثة الأولى على عينة مجتمع الدراسة والمتمثل في بنك البركة الجزائري، وتم التوصل لمجموعة من النتائج التي تخص العلاقة بين متغيري الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر، ولتحقيق ذلك قمنا بإستخدام الإستبيان كأداة لجمع البيانات الأولية للدراسة بالإضافة لوصف كل الجوانب المنهجية في عملية إعداده وتوزيعه على مجموعة أفراد العينة مجتمع الدراسة ببنك البركة الجزائري.

وكخلاصة عامة لهذا الفصل لاحظنا وجود مستوى عال من الوعي لدى مفردات عينة الدراسة الخاصة بتأثير الهندسة المالية الإسلامية بأبعادها الثلاثة (الأهمية، الأهداف، المتطلبات)، وكذا أبعاد إدارة المخاطر الأربعة (الإئتمانية، السيولة، التشغيلية، السوقية)، حيث تم تسجيل موافقة بالأغلبية على فقرات الإستبيان، كما خلصت الدراسة إلى وجود أثر طردي معنوي إحصائي للهندسة المالية الإسلامية على مستويات إدارة المخاطر لبنك البركة الجزائري.

بعد معالجة الجانب التطبيقي لموضوع أثر تبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري توصلت الدراسة إلى عدة نتائج متعلقة بالتحليل الوصفي والتحقق من الفرضيات والتي يمكن عرضها كالآتي:

1- نتائج وصف متغيرات الدراسة:

1-1 نتائج التحليل الوصفي لأبعاد تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري:

- وجود مستوى عالي في تحقيق أهداف الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري.
- وجود مستوى عالي في توفر خصائص الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري.
- وجود مستوى متوسط في توفير متطلبات الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري.
- وجود مستوى عالي في تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري.

1-2 نتائج التحليل الوصفي لأبعاد إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري:

- وجود مستوى عالي جداً لإدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري.
- وجود مستوى عالي لإدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري.
- وجود مستوى متوسط لإدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري.
- وجود مستوى متوسط لإدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري.
- وجود مستوى عالي لإدارة المخاطر في البركة الجزائري.

2- نتائج التحقق من فرضيات الدراسة:

- تحقق الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على أنه يوجد مستوى مرتفع دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري.
- تحقق الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على أنه يوجد مستوى مرتفع دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05) على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.
- تحقق الفرضية الفرعية الثالثة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري.
- تحقق الفرضية الفرعية الرابعة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر الائتمانية في بنك البركة الجزائري.
- تحقق الفرضية الفرعية الخامسة التي تنص على أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري.
- عدم تحقق الفرضية الفرعية السادسة التي تنص على وجود أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري.

إنطلاقاً مما سبق توصلت الدراسة إلى إثبات الفرضية الرئيسية التي تنص على وجود تأثير لتبني الهندسة المالية الإسلامية على إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري.

النتائج: وفي الأخير خلصنا في دراستنا لمكانة الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية إلى النتائج التالية:

- يعاني بنك البركة الجزائري من ارتفاع مخاطر السيولة، وذلك بسبب عمله في ظل بيئة إقتصادية تقليدية.
- عدم قدرة بنك البركة الجزائري على التحكم في التكاليف وإرتفاعها مقارنة بالتقليدية، وهذا يرجع لنقص في قواعده التنظيمية.
- إنعدام وجود أسواق مالية إسلامية حقيقية، وإن كانت موجودة تكون مقيدة من أهم التحديات التي تواجه الهندسة المالية الإسلامية.
- تعتبر دراسة الجدوى، التنوع وسلامة المركز المالي للعميل أهم أدوات بنك البركة الجزائري لتقليل من مخاطر المشاركات والمضاربات.
- ساهمت الهندسة المالية الإسلامية في تكييف بعض المنتجات المالية والمصرفية التقليدية لتتماشى مع المتطلبات العصر الحالية وفق المبادئ الشرعية.
- عدم إتساع السوق المالي ومحدوديته في الجزائر حد من قدرة بنك البركة الجزائري على إدارة مخاطر السيولة من خلال تداول الصكوك الإسلامية والأسهم.
- عدم وجود عدد كافي من البنوك الإسلامية حد من قدرة بنك البركة الجزائري على إستخدام تقنية إيداع ودائع جارية بدون فائدة بين البنوك الإسلامية لإدارة مخاطر السيولة.
- يمكن للهندسة المالية الإسلامية المساهمة بفعالية في إدارة المخاطر المرتبطة بصيغ التمويل الشرعية بطرق مختلفة سواء كان من خلال تعديلها أو إبتكار صيغ جديدة في إطار شرعي.
- غياب العدد الكافي من المهندسين الماليين المتخصصين ساهم في محدودية تطوير بعض منتجات الصيرفة الإسلامية مما يحد من تأثيرها على عملية إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية.
- تفعيل الدور الرقابي للهيئة الشرعية والحرص على تطبيق الآليات وفق الضوابط الشرعية يمكن البنوك الإسلامية من كسب منتجات الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر التي تواجهها.
- ضعف البيئة التشريعية والقانونية وعدم تكييفها مع متطلبات المصرفية الإسلامية أدى للحد من نشاط بنك البركة الجزائري وعدم إستخدامه للعديد من تقنيات وأدوات الهندسة المالية الإسلامية.

- لإدارة المخاطر التشغيلية وجد بنك البركة الجزائري صعوبة في منح الحوافز لإجبار العملاء على إتباع السلوك السليم بسبب أن السوق المصرفي الجزائري لازال تقليدي من جهة، وحدة منافسة البنوك التقليدية من جهة أخرى خاصة بالنسبة للعملاء الغير ملتزمين بالشريعة الإسلامية.
- سياسة إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري، خاصة مخاطر التغير في أسعار الأسهم محدودة نوعاً ما بسبب:

- محدودية السوق المالي الجزائري.
- عدم القدرة على إستخدام الخيارات، التغطية، المستقبلات بسبب طبيعة شبهة إستخدامها في الجانب الشرعي من جهة
- محدودية إدارة مخاطر سعر الفائدة والصرف بسبب محدودية الأدوات المستعملة أو المتاحة لبنك البركة الجزائري، أو عدم ملائمة بعض أدوات الهندسة المالية الإسلامية للسوق المصرفي الجزائري.

التوصيات: ومن خلال ما عرضناه سابقاً يمكن الخروج بالتوصيات التالية:

- يجب ضبط صيغتي المربحة والتورق بوضع سقف محددة ومعينة لها.
- يجب إعادة النظر في دليل إجراءات عمل التمويل لتحديد أسس جديدة لمنح التمويل.
- ضرورة توجه بنك البركة الجزائري لمؤسسات البحث كالجامعات والمعاهد لدراسة التجارب الرائدة للمصرفية الإسلامية في العالم للإستفادة منها.
- يجب على بنك البركة الجزائري إستحداث خلايا لمتابعة أنشطة عملائها تحت بند المراقبة القبلية، لتفادي وقوع عملائها في الإعسار والتوقف عن السداد.
- يجب زيادة الدراسات والأبحاث في مجال تطوير منتجات المصرفية الإسلامية، وتعميق الدراسات في مجال إدارة المخاطر لإعطاء الأفضلية للبنوك الإسلامية مقارنة بالتقليدية.
- يجب تكثيف العمل التواصلي للرفع من ثقة العملاء والمجتمع في بنك البركة الجزائري ومنتجاته لحماية من المخاطر من جهة، وزيادة حجم محفظته وحجم ودائعه من جهة أخرى.
- يجب على أقسام إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري البحث عن حلول أكثر جدوى وديناميكية لإحتواء المخاطر وإدارتها من خلال إستغلال مخرجات الهندسة المالية الإسلامية.
- يجب على بنك البركة التحكم في تكاليف منتجاته باللجوء لتقنيات ومنتجات الهندسة المالية الإسلامية وإعادة النظر بشكل مستمر في قواعده التنظيمية.

خاتمة عامة

- يجب على الحكومة الجزائرية إنشاء سوق مالي إسلامي حقيقي مع ضمان كل التسهيلات القانونية والتشريعية.
- يجب تشجيع رأس المال الخاص على الولوج للعمل المصرفي الإسلامي لزيادة المنافسة وكسر سيطرة البنوك التقليدية على السوق المصرفي الجزائري.
- يجب على بنك البركة الجزائري العمل على تنويع منتجاته وأساليبه لإدارة مخاطر المشاركات والمضاربات.
- يجب على بنك البركة الجزائري إيلاء أهمية كبرى لتكوين منتسبيه من خلال إعداد مخططات تكوين لإستهداف كل فئات منتسبيه لرفع المعارف التقنية والمالية لهم بصفة عامة والتركيز على التكوين في إدارة المخاطر بصفة خاصة.

المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

أ- الكتب:

- 1- ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم "الفتاوى الكبرى" دار الغد العربي، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1991، (334/30).
- 2- إخلص باقر هاشم النجار "المصارف الإسلامية" جامعة البصرة /كلية الإدارة والإقتصاد، العراق، الطبعة الثالثة، 2017.
- 3- إسماعيل خلف الله "مدى نجاح البنوك الإسلامية وإندماجها داخل الإقتصاد الجزائري-بنك البركة نموذجاً" دار الإمام مالك للطباعة والنشر والتوزيع-الجزائر، الطبعة الأولى، 2018.
- 4- أشرف محمد دوابة " الهندسة المالية الإسلامية" دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 2017- القاهرة -مصر.
- 5- أشرف محمد دوابة "التأمين التكافلي الإسلامي" دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الأولى 2020.
- 6- أشرف محمد دوابة "التمويل المصرفي الإسلامي-الأساس الفكري والتطبيقي" دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 2015.
- 7- أشرف محمد دوابة "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية: الأساس الفكري والتطبيقي وتصور مقترح" دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة الأولى، 2018.
- 8- أشرف محمد دوابة "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" دار السلام للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، مصر 2012.
- 9- بن علي بلعزوز، عبد الكريم قندوز، عبد الرزاق حبار "إدارة المخاطر: إدارة لمخاطر-المشتقات المالية- الهندسة المالية" دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 2013.
- 10- جليل كاظم مدلول العارضي، علي عبودي نعمة الجبوري "الهندسة المالية وأدواتها المشتقة: مفاهيم نظرية وتطبيقية" الدار المنهجية، الأردن، 2016.
- 11- حسين بلعجوز "مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية: دراسة مقارنة" مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009.
- 12- حسين محمد سمحان "أسس العمليات المصرفية الإسلامية" دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة عمان-الأردن، الطبعة الثانية، 2016.

- 13- حمزة عبد الكريم حماد "مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى 2015.
- 14- خديجة خالدي، بن حبيب عبد الرزاق "نماذج وعمليات البنك الإسلامي" ديوان المطبوعات الجامعية-الجزائر 2016.
- 15- ريمة عامري " الهندسة المالية الإسلامية وإدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" دار أسامة للنشر والتوزيع ، عمان - الأردن، الطبعة الأولى، 2020.
- 16- زكية الصالح بوستة "الهندسة المالية الإسلامية وأدوات التمويل" دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى 2019.
- 17- سامر مظهر قنطجني "صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" دار شعاع للنشر والعلوم ، حلب-سوريا، 2010.
- 18- سامي السويلم "مدخل إلى أصول التمويل الإسلامي" دار وجوه للنشر والتوزيع، السعودية، 1434هـ.
- 19- سليمان ناصر "تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر - دراسة تقييمية عامة" دار ألفا للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2022.
- 20- سمير جميل حسين الفتلاوي "العقود التجارية الجزائرية" ديوان المطبوعات الجامعية-الجزائر، 2001.
- 21- شقيري نوري موسى "المصارف الإسلامية : الإستثمار والتمويل في الإسلام" دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى، 2019.
- 22- شوقي بورقبة، هاجر زراقي "إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية-دراسة تحليلية" دار النفائس للنشر والتوزيع -الأردن، الطبعة الأولى 2015.
- 23- الشيرازي ،أبو إسحاق إبراهيم بن علي "المهذب في فقه الإمام الشافعي" دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1412هـ.
- 24- صادق راشد الشمري "إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية وأثرها في الأداء المالية للمصارف التجارية" دار النياوزري، الأردن، 2013.
- 25- صلاح الدين يوسف الريماوي، غسان سالم الطالب "حسابات الإستثمار المطلقة في المصارف الإسلامية" دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2019.

- 26- طارق الله خان، حبيب أحمد "إدارة المخاطر: تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية" ترجمة عثمان بابكر أحمد، رضا سعد الله، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2003.
- 27- طارق عبد العال حماد "إدارة المخاطر: أفراد-إدارات-شركات-بنوك" الدار الجامعية، مصر، 2003.
- 28- طارق عبد العال حماد "التطورات المالية وإنعكاساتها على أعمال البنوك" الدار الجامعية، الإسكندرية- مصر.
- 29- عادل عبد الفضل عيد "الإحتياط ضد مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية" دار الفكر الجامعي، مصر، 2011.
- 30- عائشة الشرقاوي المالقي "البنوك الإسلامية تجربة بين الفقه والقانون والتطبيق" المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2001 .
- 31- عبد الكريم قندوز "الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق" مؤسسة الرسالة ناشرون- دمشق سوريا، الطبعة الأولى 2008.
- 32- عبد الناصر براني أبو شهد "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، الطبعة الأولى 2013.
- 33- علي عبد القادر بن الضب "مبادئ الهندسة المالية " دار الحامد للنشر والتوزيع-عمان-الأردن، الطبعة الأولى 2020.
- 34- غسان رباح "البنوك الإسلامية: واقع وتحديات-دراسة مقارنة" منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى 2018.
- 35- قاسم نايف علوان "إدارة الإستثمار بين النظرية والتطبيق" دار الثقافة، الأردن، 2009.
- 36- مبارك بن سليمان بن محمد السلیمان "أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة " الجزء 2، دار الكنوز، السعودية 2005.
- 37- محمد الشريف بن زواي "حوكمة الشركات والهندسة المالية" دار الفكر الجامعي، مصر 2016.
- 38- محمد أيوب "النظام المالي في الإسلام" ترجمة عمر سعيد الأيوبي أكاديميا إنترناشيونال، بيروت، لبنان، 2009.

- 39- محمد بن علي القري "بحوث في التمويل الإسلامي" دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية- الرياض، الطبعة الأولى 2020.
- 40- محمد عبد الكريم محمد إرشيد "الشامل في المعاملات وعمليات المصرفية الإسلامية" دار النفائس، الأردن، 2007.
- 41- محمد عمر شابرا " نحو نظام نقدي عادل: دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية في ضوء الإسلام" ترجمة سيد محمد سكران مراجعة رفيق المصري، دار البشير للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1990.
- 42- محمد محمود العجلوني "البنوك الإسلامية: أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية" دار الميسرة للنشر والتوزيع-الأردن، الطبعة الرابعة 2017.
- 43- محمد محمود المكاوي "أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة والسيطرة" المكتبة العصرية، مصر 2009.
- 44- محمد محمود المكاوي "البنوك الإسلامية ومأزق بازل من منظور المطوبات والإستيفاء" دار الفكر والقانون، مصر، 2011.
- 45- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان "المصارف الإسلامية: الأسس النظرية والتطبيقات العملية" دار الميسرة للنشر والتوزيع-الأردن، الطبعة السابعة، 2019.
- 46- مصطفى كمال السيد طایل "البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي" دار أسامة، الأردن، 2011.
- 47- مصطفى يوسف كافي "المشتقات المالية وأدواتها المستحدثة" ألفا للوثائق لنشر-إستيراد وتوزيع الكتب، قسنطينة-الجزائر، الطبعة الأولى 2018.
- 48- نجاح عبد العليم، عبد الوهاب أبو الفتوح "أصول المصرفية والأسواق المالية الإسلامية" عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2014.
- 49- هاشم العبادي "الهندسة المالية وأدواتها بالتركيز على إستراتيجيات الخيارات المالية" مؤسسة الوراق، عمان، 2008.
- 50- هشام السعدني خليفة بدوي "عقود المشتقات المالية: دراسة فقهية إقتصادية مقارنة" دار الفكر الجامعي ، مصر، 2011.
- 51- وهبة الزحيلي "موسوعة الفقه الإسلامي والقضايا المعاصرة"، دار الفكر، سوريا، الجزء 13، 2012.

ب- المجلات والدوريات:

- 52- إريكو لوقا وفاراهباخش "النظام المصرفي الإسلامي قضايا مطروحة بشأن الإحتراز والمراقبة" مجلة جامعة الملك عبد العزيز، أبحاث الإقتصاد الإسلامي، جدة، المجموعة 13، العدد 21، 2001.
- 53- إسرائ موسى المومني، على محمد موسى "التحوط من مخاطر تقلب أسعار الصرف بإستخدام المربحات المتقابلة في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية" مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 48، العدد 4، 2021.
- 54- بريكي عبلة، فرج شعبان "إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية" مجلة الأكاديمية للدراسات الإجتماعية والإنسانية، العدد 19، جانفي 2018.
- 55- بكر ریحان "عينة من الصيغ المهمة للتمويل الإسلامي" مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد 18، العدد 2، 2010.
- 56- بكر ریحان "عينة من الصيغ المهمة للتمويل الإسلامي" مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد 18، العدد 2، 2010.
- 57- بلعوز بن علي "إستراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية" مجلة الباحث العدد 07، 2010
- 58- حنان محمد المعيوف، محمد رضوان عبد العزيز "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مجلة الرسالة، 2017.
- 59- راجي بو عبد الله "الصكوك الإسلامية كآلية لتعبئة الموارد في التجربة المصرفية الإسلامية: صكوك المضاربة نموذجاً" مقال منشور ضمن كتاب جماعي بعنوان "الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الإقتصادية" للمؤلف العونية بن زكورة، دار ألفا للوثائق، قسنطينة- الجزائر، الطبعة الأولى 2020.
- 60- سامر مظهر قنطجني "الإبتكار المالي بين التثبيت والتهافت" منشورات مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، الطبعة الثانية، بدون ذكر بلد النشر، 2016.
- 61- سامي السويلم "التحوط في التمويل الإسلامي" المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2007.
- 62- سامي السويلم "المنتج البديل للوديعة لأجل: مقلوب التورق أو الإستثمار المباشر" بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشر، السعودية، 2007.

- 63- سامي السويلم "صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي" شركة الراجحي المصرفية للإستثمار، الكويت، أبريل 2004.
- 64- سعدي أحمد حميد الموسوي "تقييم أداء محفظة الأسهم وفق مقياس M2 ودوره في إختيار المحفظة الإستثمارية الكفؤة" المجلة العراقية للعلوم الإدارية، كلية الإدارة والإقتصاد، جامعة كربلاء، العدد24، 2014.
- 65- شوقي بورقبة "إدارة السيولة في المصارف الإسلامية" المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، العدد02، 2011.
- 66- صابر محمد الحسن " الرقابة على المصارف الإسلامية ومتطلبات مقررات بازل" حولية البركة، مجلة متخصصة بفقهاء المعاملات والعمل المصرفي الإسلامي، خاصة بأبحاث ندوات البركة العدد 8، 2006.
- 67- طهراوي أسماء، بن حبيب عبد الرزاق "إدارة المخاطر المصرفية في ظل معايير بازل" مجلة دراسات إقتصادية إسلامية، المجلد 19، العدد1.
- 68- عبد الرحمان بوحجة "القروض المتبادلة حقيقتها وحكمها الشرعي" مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد13، العدد1، السداسي الأول، 2021.
- 69- عبد الرحيم عبد الحفيظ الساعاتي "مستقبليات مقترحة متوافقة مع الشريعة" مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الإقتصاد الإسلامي، المجلد15، 2003.
- 70- عبد الستار أبو غدة "البيع المؤجل" البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، 2003.
- 71- عبد الستار أبو غدة "بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية" مجموعة دلة البركة، الطبعة الأولى، 2007.
- 72- عبد السلام زايد "الهندسة المالية: مدخل لتطوير الصناعة المالية الإسلامية" مجلة العلوم الإنسانية، العدد38، 2008.
- 73- عبد العظيم أبو زيد "التحليل الفقهي والمقاصدي للمشتقات المالية" مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الإقتصاد الإسلامي، المجلد27، العدد3.
- 74- عبد القادر حيرش، لعلا رمضان "نحو تفعيل الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية من وجهة نظر محاسبية- دراسة حالة الجزائر" مجلة دراسات، العدد30، جوان 2017.

- 75- كروش نور الدين، طبي عائشة "حوكمة البنوك الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة" مجلة دراسات إقتصادية، المجلد 16، العدد 01، 2022.
- 76- محمود سليم شويبات، حيدر صلاح الدين عارف "دور الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" مجلة الأكاديمية لجامعة نوروز، إقليم كردستان -العراق، 2017.
- 77- ملك نور الدين الخصاونة "دور الهندسة المالية النوعية في إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية" مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإسلامية، العدد 2، المجلد الثامن عشر، 2018.
- 78- نوال بن عمارة "واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية" مجلة العلوم الإنسانية، العدد 34، مارس 2014.
- 79- نور الدين كروش، مريم سرارمة "التصكيك الإسلامي والتسنيدي: دراسة مقارنة" مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 8، ديسمبر 2017.
- 80- يوسف بن عبد الله الشبيلي "إنفاقية إعادة الشراء (الريبو والريبو العكسي) وبدائلها الشرعية" مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد 10، العدد 2، ديسمبر 2013.
- 81- يوسف بن عبد الله الشبيلي "تطبيقات الحماية البديلة عن عقود التحوط والضمان" المعهد العالي للقضاء بالرياض.
- 82- يوسف تيري "الصكوك الإسلامية، مخاطرها وآليات معالجتها" مجلة الإقتصاد الجديد، العدد 13، المجلد 02، 2015.
- ج- الأطروحات والماجستير :
- 83- محمد عبد الحميد عبد الحي "إستخدام تقنيات الهندسة المالية في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المالية والمصرفية ، جامعة حلب، سوريا، 2014.
- 84- محمد علي محمد علي "إدارة المخاطر المالية في الشركات المساهمة المصرية: مدخل لتعظيم القيمة" رسالة دكتوراه تخصص إدارة أعمال، جامعة القاهرة، مصر، 2005.
- 85- مرضي بن مشوح العنزي "فقه الهندسة المالية الإسلامية-دراسة تأصيلية تطبيقية" رسالة دكتوراه منشورة في الفقه المقارن، الطبعة الأولى، 2015.
- 86- مكرم محمد صلاح الدين مبيض "الإجارة والإجارة المنتهية بالتملك: دراسة تطبيقية في المصارف الإسلامية" رسالة ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة حلب، سوريا، 2010.

87- موسى عمر مبارك أبو محييميد "مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل2" أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية الأردن، 2008.

د - الملتقيات والندوات:

88- "آليات التحوط في العمليات المالية الإسلامية" ورقة مقدمة للمؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، بحث منشور ضمن سلسلة " بحوث في التمويل الإسلامي" لمحمد بن علي القرني دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، 2020.

89- "حماية رأس المال وتطبيقاته في المؤسسات المالية الإسلامية" ورقة مقدمة للمؤتمر الفقهي الثاني للمؤسسات المالية الإسلامية، بحث منشور ضمن سلسلة " بحوث في التمويل الإسلامي" لمحمد بن علي القرني دار الميمان للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، المجلد الثالث، 2020.

90- أحمد محي الدين "تطبيق المضاربة والمشاركة الثابتة والمتناقصة في التمويلات المصرفية" بحث مقدم للمؤتمر الرابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 4/3 أكتوبر 2004.

91- بن عمارة نوال "إدارة المخاطر في مصارف المشاركة" بحث مقدم للملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والإقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009.

92- بوصافي كمال، شيماء فيصل "تحديات إدارة السيولة في المصارف الإسلامية" بحث مقدم للملتقى الدولي الثاني حول الصناعة المالية الإسلامية: آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر 8-9 ديسمبر 2013.

93- بوعافية رشيد، مزبود إبراهيم "الهندسة المالية كمدخل لتطوير صناعة المنتجات المالية الإسلامية" الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الرهنة والبدائل المالية والمصرفية -النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، المركز الجامعي خميس مليانة - الجزائر 5-6 ماي 2009.

94- سامي بن إبراهيم السويلم "ضوابط التحوط في المعاملات المالية" بحث مقدم للندوة العلمية التحوط من المعاملات المالية-ضوابط وأحكام- مجمع الفقه الإسلامي الدولي 26-27 أفريل 2016.

- 95- سليمان ناصر، ربيعة بن زيد "دور الحوكمة في إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية" بحث مقدم للمؤتمر الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والإقتصاديات، جامعة الشلف، 19-20 نوفمبر 2013.
- 96- شوقي جباري" دور الهندسة المالية في تأجيج شرارة الأزمة الراهنة" الملتقى الدولي حول الإقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات" جامعة غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011.
- 97- صفية أحمد أبو بكر "الصكوك الإسلامية" مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دبي، 31 ماي -03 جوان 2009.
- 98- عبد الستار أبو غدة "ضوابط وتطوير المشتقات المالية في العمل المالي (العربون-السلام-تداول الديون)" بحث مقدم للمؤتمر الثامن للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين ، 18 و19 ماي 2009.
- 99- عبد الكريم قندوز "مراجعة لنظرية المخاطرة في الإقتصاد الإسلامي، ودورها في إبتكار وتطوير منتجات إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية" بحث مقدم لملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية، السودان، 5-6 أبريل 2012.
- 100- علي بن أحمد السالوس "مخاطر التمويل الإسلامي" بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى ، السعودية.
- 101- غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضة "إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية" بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع حول إدارة المخاطر وإقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردنية، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، 16/18 أبريل 2007.
- 102- لعمش أمال، شرقي سارة "أهمية منتجات الهندسة المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية: تجربة مصرف الإمارات الإسلامي في إصدار الصكوك الإجارية" بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الإبتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، 5-6 ماي 2014.
- 103- محسن أحمد الخضيرى "الإدارة في الإسلام" وقائع الندوة رقم 21، معهد البحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 1990.

- 104- محمد بن علي القري "آليات التحوط في العمليات المالية الإسلامية" بحث مقدم للمؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 27-28 ماي 2008.
- 105- محمد الأمين خنيوة، حنان علي موسى "منتجات الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات ومناهج التطوير" الملتقى الدولي حول الإقتصاد الإسلامي الواقع والرهانات، جامعة غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011.
- 106- محمد الأمين خنيوة، حنان علي موسى "منتجات الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات ومناهج التطوير" الملتقى الدولي حول الإقتصاد الإسلامي الواقع والرهانات، جامعة غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011.
- 107- محمد بن علي القري "إدارة السيولة في البنوك الإسلامية" بحث مقدم للندوة الثانية لعلماء الشريعة، البنك المركزي الماليزي، ماليزيا، 8-9 سبتمبر 2006.
- 108- هناء الحنيطي "التورق: حقيقته وأنواعه" بحث مقدم للمجمع الفقهي الإسلامي الدورة التاسعة عشر الإمارات العربية المتحدة، 2009.
- 109- هناء الحنيطي "دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمة الإقتصادية والمالية المعاصرة" الملتقى الدولي حول الإقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات، جامعة غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011.
- ذ- التقارير :
- 110- إبراهيم الكراسنة "أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر" صندوق النقد العربي، معهد الدراسات الإقتصادية، الإمارات العربية المتحدة، 2010.
- 111- بيت التمويل الكويتي: الفتاوى الشرعية في المسائل الإقتصادية" الكويت: بيت التمويل الكويتي، 1400هـ.
- 112- حسين محمد سمحان وآخرون "إدارة الإستثمار في المصارف الإسلامية" منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2012.
- 113- مجلس الخدمات المالية "متطلبات كفاية رأس المال للصكوك والتصكيك والإستثمارات العقارية" ماليزيا، جانفي 2009.

قائمة المراجع

- 114- مجلس الخدمات المالية الإسلامية، معيار كفاية رأس المال للمؤسسات (عدا مؤسسات التأمين) التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية، ماليزيا، ديسمبر 2005.
- 115- مجمع الفقه الإسلامي الدولي، دورة مؤتمره الثامن ببيروناي، 1993، القرار رقم (3/8/72).
- ر- الأبحاث المنشورة في المواقع الإلكترونية :
- 116- عبد الله بن محمد العمراني "التحوط في المعاملات المالية" بحث منشور في موقع الإقتصاد الإسلامي www.aliqtisadalislami.net، تاريخ الزيارة 2022/08/14 على الساعة 00:45.
- 117- كمال توفيق خطاب "نحو سوق مالية إسلامية" بحث منشور على الموقع: WWW.KANTAKJI.COM، تاريخ الزيارة 2022/07/02 على الساعة 18:29.
- 118- متوفر على الموقع www.qawaneen.blogspot.com تاريخ الإطلاع 2022/09/09 على الساعة 01:16.
- 119- متوفر على الموقع الإلكتروني www.islamonline.net تحت عنوان البنوك الإسلامية، تاريخ الإطلاع 2022/09/19 على الساعة 00:19.
- 120- متوفر على موقع www.mawdoo3.com ، تاريخ الإطلاع يوم 2022/09/04 على الساعة 23:25.
- 121- متوفرة على موقع www.ar.wikipedia.org تاريخ الإطلاع على الصفحة 2022/09/08 على الساعة 00:44.
- 122- محمد بن علي القرني "مخاطر الثقة في تطبيقات المضاربة وعلاجها" بحث منشور على الموقع www.kantakji.com تاريخ الإطلاع على الموقع 2022/07/05 على الساعة 15:03.
- 123- يوسف بن عبد الله الشبيلي "أدوات إدارة مخاطر السيولة بدائل إتفاقية إعادة الشراء" بحث منشور على الموقع www.iefpedia.com، تاريخ الزيارة 2022/08/13 على الساعة 00:48.

ثانياً: المراجع باللغات الأجنبية

- 124- Asyraf Wajdi Dusuki "Principle And Application Of Risk Management And Hedging Instruments In Islamic Finance" disponible sur le site: www.iefpedia.com/english date de visite 29/10/2022.
- 125- Finnerty,J.,Financial Engineering In Corporate Finance: An Overview , Financial Management (17) Wnter(1988).
- 126- Galitz Lawrence,"Financial Engineering:tools and techniques to manage Financial Risk",Mcgraw-hill,Usa ,1995.
- 127- Mohammed Obaiullah "FINNANCIAL ENGINEERING WITH ISLAMC OPTION" Islamic Economic Studies,Vol6,No 1,November 1998.
- 128- Muhammed Imran Zafar, Liquidity Risk Management In Islamic Banks: A Study Of Islamic Banks Of Pakistan, International Journal Of Contemporary Research In Business , Vol5, No12, April 2014.
- 129- Naima,B.T(09/12/2010),"Gouvernance In Islamic Banks"Study Day On: Islamic Finance Reality And Challenges Ammar Al Thalajji, University Laghouat.
- 130- Obiyathulla Ismath Bacha"FINANCIAL DERIVATIVES:Market And Application In Malaysia "International Islamic University, Malaysia ,2015.
- 131- Vaughan,Emmett.J, and Vaughan ,threse"Fundamentals Of Risk And Insurance",John Wiley&Sons 1999.
- 132- Yusri Mohamed Yosop "Islamic Investment Planing" Ibifim Publications Malaysia, 2014.
- 133- Zahra Uddin Abd Rahman "Contemorary Islamic Finance Architcture" Ibifim, Malaysia,2014.

الملاحق

الملحق رقم (1): الإمتحان الموجه لعينة الدراسة

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة مصطفى إسطمبولي - معسكر -

السلام عليكم أخي الفاضل أختي الفاضلة:

نضع بين أيديكم هذه الاستبانة المتعلقة ببحث أكاديمي لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية تخصص مالية المؤسسة والتي تحمل عنوان "مكانة الهندسة المالية في تسيير المخاطر في البنوك الإسلامية" ويرجى منكم التفضل بقراءة عبارات الاستبانة والإجابة عنها حتى تسمح لنا الفرصة لإتمام هذا البحث العلمي بكل شفافية ومصداقية ونحيطكم علماً أن إجاباتكم ستخضع للسرية التامة ولا تستخدم إلا للغرض الذي وجدت من أجله والذي يخص البحث العلمي، نشمن جهودكم ونشكركم على حسن تعاونكم معنا.

نرجو منك وضع علامة (X) في الخانة المناسبة:

أولاً: معلومات الشخصية والمهنية

إسم البنك						
الصنف		ذكر		أنثى			
السن		(.....)					
المستوى العلمي		شهادة مهنية		ليسانس		ماستر	
						دراسات عليا	
الوظيفة الحالية		إطار		إداري		تقني	
الوضعية القانونية		دائم		مؤقت			
		أذكر عدد سنوات خبرتك المهنية في المجال المصرفي الإسلامي		(.....)			
كم من مرة استفتت من تربيصات تحسين المستوى		داخل الوطن		خارج الوطن		لم استفتد من تربيصات	
		قصير المدى		قصير المدى		طويل المدى	
		طويل المدى		طويل المدى			

نرجو منك وضع علامة (X) في الخانة المناسبة للاختيار الذي يعكس درجة توفر هذه المفاهيم في البنك الإسلامي الذي تعمل لديه.

محور الهندسة المالية في البنوك الإسلامية:

- خصائص الهندسة المالية الإسلامية:

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	نوعاً ما	غير موافق	غير موافق بشدة
01	يوفر البنك منتجات موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية مع الإبتعاد عن الخلافات الفقهية					
02	يسعى البنك لعدم الإلتفاف على الأحكام الشرعية لأن المحافظة عليها أيسر من المحافظة على الأحكام الوضعية في المجال المصرفي					
03	يعمل البنك على تقديم حلول تمويلية وعقود تتميز بالجمع بين الكفاءة الإقتصادية والمصادقية الشرعية					
04	يقوم البنك بمراعاة حاجات المجتمع وأولوياته وتحقيق الربحية العامة والخاصة، وترسيخ قيم العدل من خلال تقديم أدوات وآليات لصياغة حلول لمشاكل التمويل					

- أهداف الهندسة المالية الإسلامية:

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	نوعاً ما	غير موافق	غير موافق بشدة
05	يسعى البنك لتوفير منتجات مالية إسلامية مبتكرة ومنافسة للمنتجات التمويلية التقليدية					
06	يسعى البنك لزيادة الكفاءة الاقتصادية بتوسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر وتخفيض تكاليف المعاملات					
07	يعمل البنك على توفير تمويل مستقر وحقيقي للتقليل من الآثار التضخمية					
08	يعمل البنك على توفير حلول شرعية مبتكرة للإشكالات التمويلية					

					والتقليل من مخاطر الاستثمار بتنوع صيغه وقطاعاته الشرعية
					09 يوفر البنك عقود إسلامية تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة والاستثمار الحقيقي.
					10 بعمل البنك على ابتكار حلول للإدارة التمويلية كإدارة الديون أو إعداد صيغ تمويلية لمشاريع معينة

- متطلبات الهندسة المالية الإسلامية:

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	نوعاً ما	غير موافق بشدة
11	يتوفر البنك على إدارة مخصصة للبحث والتطوير				
12	يقوم البنك بتحفيز الموظفين وخلق ثقافة الابتكار وخلق بيئة مناسبة للتطوير والإبداع				
13	يطور البنك سياسة تسويق منتجاته المالية الإسلامية لإشباع حاجات الأفراد والمؤسسات				
14	يتميز المعاملات المالية للبنك بالشفافية والأمانة بتقديم بيانات صحيحة حول العقود والصفقات والظروف المختلفة لسوق المالي، والإفصاح عن تفاصيل المعاملات المبتكرة لسد الثغرات التي قد يستغلها المضاربون لتحقيق أهدافهم أو التحايل على الربا أو القمار.				
15	يقوم البنك بتأهيل وتدريب منتسبيه في الجانبين المصرفي والشرعي لتنسيق نظم العمل والأساليب داخل وحداته للقضاء على مظاهر الإختلاف والتشتت التي يعاني منها البنوك الإسلامية				
16	يقوم البنك بالتنسيق مع البنوك التقليدية لفتح القنوات مع الهيئات والمؤسسات الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي، مما يسهل إقناع الجهات الرقابية المحلية والدولية بالطبيعة الخاصة لأنشطة البنوك الإسلامية				

محور إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية:

- إدارة مخاطر السيولة:

الرقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	عائماً	غير موافق	غير موافق بشدة
17	لتفادي فائض السيولة أو نقصها يقوم المسؤول عن إدارتها بالبنك بمراجعة القرارات الخاصة بإحتياجات السيولة					
18	يقوم البنك بإدارة مخاطر السيولة بآليات تحكم داخلية والتي تعتبر جزء من نظام الرقابة الداخلية					
19	يوجد بالبنك نظام معلوماتي مرن لإعداد تقارير مستقلة ومنتظمة يساعد في الإلتزام بسياسات وإجراءات إدارة السيولة					
20	يعتبر التوريق في البنك من أهم إستراتيجيات التحوط ضد مخاطر السيولة					
21	بناءً على تغيرات أسعار أسواق المال الدولية يقوم البنك بتعديل المحفظة الإستثمارية لزيادة العائد وتخفيض مخاطر السيولة					
22	لإدارة مخاطر السيولة يقوم البنك بعملية تبادل القروض مع بنوك إسلامية أخرى					
23	لإدارة مخاطر السيولة يقوم البنك بالتصكيك للموازنة بين الأصول والخصوم المطلوبة					
24	عند نقص السيولة يدخل البنك في عقد مضاربة أو مشاركة مع بنك آخر له فائض سيولة ويتم تصفية وحساب الأرباح والخسائر يومياً بالتقييم الدوري لموجودات المضاربة مثلاً					
25	لتسهيل الأدوات الإستثمارية يلجئ البنك لضمان طرف ثالث لتخفيف المخاطر					
26	لإدارة مخاطر السيولة يقوم البنك ببيع الصكوك الإسلامية أو الأسهم نقداً وتنتقل ملكيتها للمشتري ملكية تامة					
27	لإدارة مخاطر السيولة يبرم البنك عقد تورق مع البنك المركزي أو بنك					

					آخر تتوفر لديه السيولة مقابل رهن الصكوك أو شهادات إيداع إسلامية ضماناً للدين
				28	لإدارة مخاطر السيولة يتفق بنكان أو أكثر على إيداع ودائع جارية بينهم دون فائدة لتبادلها
				29	لإدارة مخاطر السيولة يعمل البنك على استخدام آليات لقياس ورصد فائض الأموال لتقييم التدفقات النقدية الصادرة والواردة

- إدارة المخاطر الائتمانية:

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	نوع ما	غير موافق	غير موافق بشدة
30	يقوم مجلس الإدارة في البنك بوضع الأهداف والسياسات الخاصة بإدارة مخاطر الائتمان ومراجعتها لتتوافق مع تغيرات البيئة الداخلية والخارجية للبنك					
31	تلتزم الإدارة العليا بتطوير السياسات الائتمانية للبنك وتطبيق إستراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من أعضاء مجلس الإدارة					
32	يقوم البنك بفرض قواعد تنظيمية للحد من ارتفاع تكلفة التمويل					
33	يتوفر البنك على دليل إجراءات عمل للتمويل لضمان وجود أسس لمنح التمويل					
34	يقوم البنك بالمراجعة الدورية للسقوف التمويلية الممنوحة للعملاء وإصدار تقارير عنها					
35	للحكم على كفاءة المحفظة الائتمانية يعمل البنك على المراجعة الدورية					
36	تشكل دراسة الجدوى الإقتصادية في البنك أبرز الطرق للتخفيف من مخاطر الائتمان					
37	عند وفاة المدين يتم تصفية تركته أو القيام بتكافل إسلامي لسداد ما عليه من ديون					

					عند إيسار المدين يقترح تمديد آجال التسديد دون زيادة قيمة الدين أو تمكينه من إعانة الزكاة	38
--	--	--	--	--	--	----

- إدارة المخاطر التشغيلية:

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق نوع ما	غير موافق بشدة	غير موافق بشدة
39	يقوم البنك باستخدام أدوات مالية كبطاقات الإئتمان لتقادي مخاطر التشغيل				
40	لإدارة المخاطر الأخلاقية يستخدم البنك الشروط والعقوبات لصياغة العقود أو منح الأولوية للعملاء الحريصين أو خلق حوافز لإجبار العملاء على إتباع سلوك سليم				
41	لإدارة مخاطر المقدرة والكفاءة يدرّب البنك الأفراد في مجال العمل المصرفي الإسلامي				

- إدارة المخاطر السوقية:

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق نوع ما	غير موافق بشدة	غير موافق بشدة
42	لإدارة مخاطر هلاك الموجودات يلجأ البنك للتأمين الإسلامي				
43	لإدارة مخاطر أسعار الفائدة والصرف يعتمد البنك على القروض المتبادلة بعمليتين مختلفتين، استخدام هامش المرابحة، اللجوء لعقود الخطوتين				
44	لإدارة مخاطر أسعار الفائدة والصرف يعتمد البنك على العقود الموازية، التحوط بالبيع الآجل أو الشراء الآجل، إشتراط الخيار في العقود المؤجلة الثمن				
45	لإدارة مخاطر التغير في أسعار الأسهم يستخدم البنك الخيارات، التغطية، المستقبلات				
46	لإدارة مخاطر التضخم يستعين البنك ب :				

					نظرية الظروف الطارئة ، الرابط القياسي، السلم بالسعر، العقود الموازية، بيع العربون، بيع التوريد مع خيار الشرط، البيع مع إستثناء المنفعة
					إدارة مخاطر العائد يستخدم البنك بكل أو أحد التقنيات التالية: دراسة الجدوى ، توزيع المخاطر، تنوع المحافظ الإستثمارية، تكوين إحتياجات

47

شكرا على تعاونكم.

ملحق رقم (2): نتائج إختبار الإتساق الداخلي بين العبارات وبعد خصائص الهندسة المالية الإسلامية

Correlations

		العبارة 1	العبارة 2	العبارة 3	العبارة 4	البعد 1
العبارة 1	Correlation Coefficient	1,000	,279*	,365**	,315*	,788**
	Sig. (2-tailed)	.	,031	,004	,014	,000
	N	60	60	60	60	60
العبارة 2	Correlation Coefficient	,279*	1,000	,194	,230	,562**
	Sig. (2-tailed)	,031	.	,137	,077	,000
	N	60	60	60	60	60
العبارة 3	Correlation Coefficient	,365**	,194	1,000	,313*	,613**
	Sig. (2-tailed)	,004	,137	.	,015	,000
	N	60	60	60	60	60
العبارة 4	Correlation Coefficient	,315*	,230	,313*	1,000	,655**
	Sig. (2-tailed)	,014	,077	,015	.	,000
	N	60	60	60	60	60
البعد 1	Correlation Coefficient	,788**	,562**	,613**	,655**	1,000
	Sig. (2-tailed)	,000	,000	,000	,000	.

	N	60	60	60	60	60
--	---	----	----	----	----	----

*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

ملحق رقم (3): نتائج اختبار الاتساق الداخلي بين العبارات وبعد أهداف الهندسة المالية الإسلامية

Correlations

		العبارة 5	العبارة 6	العبارة 7	العبارة 8	العبارة 9	العبارة 10	البعد 2
العبارة 5	Correlation Coefficient	1,000	,332**	,466**	,239	-,013	,022	,352**
	Sig. (2-tailed)	.	,010	,000	,066	,919	,867	,006
	N	60	60	60	60	60	60	60
العبارة 6	Correlation Coefficient	,332**	1,000	,468**	,078	,211	-,120	,417**
	Sig. (2-tailed)	,010	.	,000	,552	,106	,362	,001
	N	60	60	60	60	60	60	60
العبارة 7	Correlation Coefficient	,466**	,468**	1,000	,100	,182	,078	,458**
	Sig. (2-tailed)	,000	,000	.	,448	,165	,551	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60
العبارة 8	Correlation Coefficient	,239	,078	,100	1,000	,313*	,359**	,542**
	Sig. (2-tailed)	,066	,552	,448	.	,015	,005	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60
العبارة 9	Correlation Coefficient	-,013	,211	,182	,313*	1,000	,340**	,753**
	Sig. (2-tailed)	,919	,106	,165	,015	.	,008	,000

العبارة 10	N	60	60	60	60	60	60	60
	Correlation Coefficient	,022	-,120	,078	,359**	,340**	1,000	,557**
	Sig. (2-tailed)	,867	,362	,551	,005	,008	.	,000
البعد 2	N	60	60	60	60	60	60	60
	Correlation Coefficient	,352**	,417**	,458**	,542**	,753**	,557**	1,000
	Sig. (2-tailed)	,006	,001	,000	,000	,000	,000	.
	N	60	60	60	60	60	60	60

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

* . Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

ملحق رقم (4): نتائج إختبار الإتساق الداخلي بين العبارات وبعد متطلبات الهندسة المالية الإسلامية

Correlations

		العبارة 11	العبارة 12	العبارة 13	العبارة 14	العبارة 15	العبارة 16	البعد 3
العبارة 11	Correlation Coefficient	1,000	,206	,170	-,106	-,006	,523**	,491**
	Sig. (2-tailed)	.	,114	,194	,422	,961	,000	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60
Spearman's rho العبارة 12	Correlation Coefficient	,206	1,000	,310*	,234	,314*	,098	,593**
	Sig. (2-tailed)	,114	.	,016	,071	,015	,455	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60
العبارة 13	Correlation Coefficient	,170	,310*	1,000	,114	,413**	,443**	,671**
	Sig. (2-tailed)	,194	,016	.	,385	,001	,000	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60

العيار 33	Correlation Coefficient	,049	,005	,616**	1,000	,000	-,017	,297*	,242	,365**	,407**
	Sig. (2-tailed)	,710	,970	,000	.	,999	,896	,021	,063	,004	,001
	N	60	60	60	60	60	60	60	60	60	60
العيار 34	Correlation Coefficient	,479**	,538**	,178	,000	1,000	,823**	,565**	,460**	,029	,753**
	Sig. (2-tailed)	,000	,000	,174	,999	.	,000	,000	,000	,829	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60	60	60	60
العيار 35	Correlation Coefficient	,361**	,564**	-,047	-,017	,823**	1,000	,429**	,389**	-,143	,634**
	Sig. (2-tailed)	,005	,000	,719	,896	,000	.	,001	,002	,275	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60	60	60	60
العيار 36	Correlation Coefficient	,304*	,474**	,460**	,297*	,565**	,429**	1,000	,755**	,348**	,856**
	Sig. (2-tailed)	,018	,000	,000	,021	,000	,001	.	,000	,006	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60	60	60	60
العيار 37	Correlation Coefficient	,226	,450**	,233	,242	,460**	,389**	,755**	1,000	,259*	,752**
	Sig. (2-tailed)	,083	,000	,073	,063	,000	,002	,000	.	,046	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60	60	60	60
العيار 38	Correlation Coefficient	-,090	,003	,431**	,365**	,029	-,143	,348**	,259*	1,000	,338**
	Sig. (2-tailed)	,492	,984	,001	,004	,829	,275	,006	,046	.	,008
	N	60	60	60	60	60	60	60	60	60	60
العيار 5	Correlation Coefficient	,547**	,678**	,444**	,407**	,753**	,634**	,856**	,752**	,338**	1,000
	Sig. (2-tailed)	,000	,000	,000	,001	,000	,000	,000	,000	,008	.

N	60	60	60	60	60	60	60	60	60	60
---	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

* . Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

ملحق رقم (7): نتائج إختبار الإتساق الداخلي بين العبارات وبعد إدارة المخاطر التشغيلية.

Correlations

		العبارة 39	العبارة 40	العبارة 41	البعد 6	
Spearman's rho	العبارة 39	Correlation Coefficient	1,000	,161	,532**	,876**
		Sig. (2-tailed)	.	,219	,000	,000
		N	60	60	60	60
	العبارة 40	Correlation Coefficient	,161	1,000	,286*	,460**
		Sig. (2-tailed)	,219	.	,027	,000
		N	60	60	60	60
	العبارة 41	Correlation Coefficient	,532**	,286*	1,000	,815**
		Sig. (2-tailed)	,000	,027	.	,000
		N	60	60	60	60
	البعد 6	Correlation Coefficient	,876**	,460**	,815**	1,000
		Sig. (2-tailed)	,000	,000	,000	.
		N	60	60	60	60

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

* . Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

ملحق رقم (8): نتائج اختبار الاتساق الداخلي بين العبارات وبعد إدارة المخاطر السوقية.

Correlations

		العبارة 42	العبارة 43	العبارة 44	العبارة 45	العبارة 46	العبارة 47	البعد 7	
Spearman's rho	العبارة 42	Correlation Coefficient	1,000	,130	,530**	,081	,289*	,420**	,644**

العبارة 43	Sig. (2-tailed)	.	,322	,000	,540	,025	,001	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60
	Correlation Coefficient	,130	1,000	,396**	,109	,290*	,170	,679**
العبارة 44	Sig. (2-tailed)	,322	.	,002	,407	,025	,195	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60
	Correlation Coefficient	,530**	,396**	1,000	,200	,356**	,290*	,582**
العبارة 45	Sig. (2-tailed)	,000	,002	.	,126	,005	,025	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60
	Correlation Coefficient	,081	,109	,200	1,000	-,148	,167	,347**
العبارة 46	Sig. (2-tailed)	,540	,407	,126	.	,259	,202	,007
	N	60	60	60	60	60	60	60
	Correlation Coefficient	,289*	,290*	,356**	-,148	1,000	,269*	,424**
العبارة 47	Sig. (2-tailed)	,025	,025	,005	,259	.	,038	,001
	N	60	60	60	60	60	60	60
	Correlation Coefficient	,420**	,170	,290*	,167	,269*	1,000	,533**
المعد 7	Sig. (2-tailed)	,001	,195	,025	,202	,038	.	,000
	N	60	60	60	60	60	60	60
	Correlation Coefficient	,644**	,679**	,582**	,347**	,424**	,533**	1,000
المعد 7	Sig. (2-tailed)	,000	,000	,000	,007	,001	,000	.
	N	60	60	60	60	60	60	60

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

ملحق رقم (9): نتائج إختبار ثبات الاستبيان

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
0,718	16

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
0,751	31

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
0,806	47

ملحق رقم (10): نتائج إختبار التوزيع الطبيعي

Tests of Normality

	Kolmogorov–Smirnov ^a			Shapiro–Wilk		
	Statistic	Df	Sig.	Statistic	Df	Sig.
المحور 1	,131	60	,107	,966	60	,309
المحور 2	,127	60	,135	,943	60	,057

a. Lilliefors Significance Correction

ملحق رقم (11): نتائج التحليل الوصفي للمتغيرات الشخصية

الصف

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
ذكر	35	58,3	58,3	58,3
أنثى	25	41,7	41,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

العمر

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
من 27 إلى 33 سنة	15	25,0	25,0	25,0
من 34 إلى 38 سنة	15	25,0	25,0	50,0

من 39 إلى 44 سنة	15	25,0	25,0	75,0
من 45 إلى 54 سنة	15	25,0	25,0	100,0
Total	60	100,0	100,0	

المستوى التعليمي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
شهادة مهنية	4	6,7	6,7	6,7
ليسانس	30	50,0	50,0	56,7
Valid ماستر	19	31,7	31,7	88,3
دراسات عليا	7	11,7	11,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

سنوات الخبرة

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid 5 سنوات فأقل	14	23,3	23,3	23,3
من 6 إلى 8 سنوات	17	28,3	28,3	51,7
من 9 إلى 14 سنة	14	23,3	23,3	75,0

من 15 إلى 23 سنة	15	25,0	25,0	100,0
Total	60	100,0	100,0	

تربص داخلي قصير المدى

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير مستفيد	10	16,7	16,7	16,7
مستفيد مرتين أو أقل	42	70,0	70,0	86,7
Valid مستفيد أكثر من ثلاثة مرات	8	13,3	13,3	100,0
Total	60	100,0	100,0	

طويل المدى (داخلي)

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير مستفيد	42	70,0	70,0	70,0
Valid مستفيد مرة واحدة	17	28,3	28,3	98,3
مستفيد مرتين	1	1,7	1,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

قصير المدى (خارجي)

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير مستفيد	58	96,7	96,7	96,7
Valid مستفيد مرة واحدة	1	1,7	1,7	98,3
مستفيد أكثر من مرتين	1	1,7	1,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

طويل المدى (خارجي)

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير مستفيد	60	100,0	100,0	100,0

ملحق رقم (12): نتائج التحليل الوصفي لأبعاد محور تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة

الجزائري

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
البعد1	60	4,1333	,32373	,04179
البعد2	60	3,9389	,32615	,04211

البعد 3	60	3,1694	,35321	,04560
المحور 1	60	3,7472	,23701	,03060

ملحق رقم (13): نتائج التحليل الوصفي لأبعاد محور إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
البعد 4	60	3,1615	,40325	,05206
البعد 5	60	4,2963	,36115	,04662
البعد 6	60	3,6000	,60069	,07755
البعد 7	60	2,6361	,28206	,03641
المحور 2	60	3,4235	,25174	,03250

ملحق رقم (14): نتائج إختبار مستوى تبني الهندسة المالية الإسلامية في بنك البركة الجزائري

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
المحور 1	60	3,7472	,23701	,03060

One-Sample Test

	Test Value = 3					
	T	Df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
المحور 1	24,420	59	,000	,74722	,6860	,8084

ملحق رقم (15): نتائج إختبار مستوى إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
المحور 2	60	3,4235	,25174	,03250

One-Sample Test

	Test Value = 3					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper

المحور 2	13,030	59	,000	,42349	,3585	,4885
-------------	--------	----	------	--------	-------	-------

ملحق رقم (16): نتائج إختبار الانحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية لإدارة مخاطر السيولة في بنك البركة الجزائري

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,350 ^a	,123	,108	,38093

a. Predictors: (Constant), المحور 1

ANOVA^a

Model	Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
1 Regression	1,178	1	1,178	8,116	,006 ^b
1 Residual	8,416	58	,145		
Total	9,594	59			

a. Dependent Variable: البعد 4

b. Predictors: (Constant), المحور 1

Coefficients^a

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	Sig.
	B	Std. Error	Beta		

1	(Constant)	,928	,786		1,181	,242
	المحور 1	,596	,209	,350	2,849	,006

4 البعد a. Dependent Variable:

ملحق رقم (17): نتائج إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر
الإئتمانية في بنك البركة الجزائري

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,321 ^a	,103	,087	,34500

1 المحور a. Predictors: (Constant),

ANOVA^a

Model	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1 Regression	,792	1	,792	6,656	,012 ^b
Residual	6,903	58	,119		
Total	7,695	59			

5 البعد a. Dependent Variable:

1 المحور b. Predictors: (Constant),

Coefficients^a

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	Sig.
	B	Std. Error	Beta		
1 (Constant)	2,464	,712		3,464	,001
المحور 1	,489	,190	,321	2,580	,012

a. Dependent Variable: البعد 5

ملحق رقم (18): نتائج اختبار الانحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر التشغيلية في بنك البركة الجزائري

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,319 ^a	,102	,087	,57410

a. Predictors: (Constant), المحور 1

ANOVA^a

Model	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1 Regression	2,172	1	2,172	6,591	,013 ^b
Residual	19,116	58	,330		

Total	21,289	59			
-------	--------	----	--	--	--

a. Dependent Variable: البعد 6

b. Predictors: (Constant), المحور 1

Coefficients^a

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
	B	Std. Error	Beta		
1 (Constant)	,566	1,184		,478	,634
1 المحور 1	,810	,315	,319	2,567	,013

a. Dependent Variable: البعد 6

ملحق رقم (19): نتائج اختبار الانحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,001 ^a	,000	-,017	,28448

a. Predictors: (Constant), المحور 1

ANOVA^a

Model	Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1 Regression	,000	1	,000	,000	,994 ^b
1 Residual	4,694	58	,081		
1 Total	4,694	59			

a. Dependent Variable: البعد7

b. Predictors: (Constant), المحور1

Coefficients^a

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	Sig.
	B	Std. Error	Beta		
(Constant)	2,631	,587		4,485	,000
المحور1	,001	,156	,001	,008	,994

a. Dependent Variable: البعد7

ملحق رقم (20): نتائج إختبار الإنحدار البسيط لتبني الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري

Model Summary

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	,446 ^a	,199	,185	,22722

المحور 1 a. Predictors: (Constant),

ANOVA^a

Model	Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.
1 Regression	,745	1	,745	14,421	,000 ^b
Residual	2,995	58	,052		
Total	3,739	59			

المحور 2 a. Dependent Variable:

المحور 1 b. Predictors: (Constant),

Coefficients^a

Model	Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	T	Sig.
	B	Std. Error	Beta		
1 (Constant)	1,647	,469		3,516	,001
المحور 1	,474	,125	,446	3,797	,000

المحور 2 a. Dependent Variable:

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية، وذلك من خلال إجراء دراسة تطبيقية على بنك البركة الجزائري، وعن طريق الاعتماد على إحدى أدوات القياس الاقتصادي المتمثلة في برنامج تحليل الحزم الاحصائية (SPSS) في معالجة البيانات المجمعة وتحليلها، توصلنا إلى إثبات وجود تأثير ايجابي لتبني أدوات الهندسة المالية الإسلامية على إدارة كل من المخاطر الائتمانية، مخاطر السيولة، والمخاطر التشغيلية، في حين لم يكن لتبني أدوات الهندسة المالية الإسلامية أثر معنوي على إدارة المخاطر السوقية في بنك البركة الجزائري.

الكلمات المفتاحية: الهندسة المالية الإسلامية، إدارة المخاطر، البنوك الإسلامية، بنك البركة الجزائري.

Abstract:

The aim of this study is to shed light on the role of the islamic financial engineering in risk management at islamic banks, through a case study on al baraka bank algeria, by relying on one of the economic measurement tools represented in the statistical package for social sciences (SPSS) software in processing and analyzing collected data, we found out positive effects of adopting islamic financial engineering tools on managing credit, liquidity, and operational risks, while there was no significant impact of adopting islamic financial engineering tools on market risk management at Al Baraka Bank Algeria.

keywords: Islamic Financial Engineering, Risk Management, Islamic Banks, Al Baraka Bank Algeria.

Résumé:

L'objectif de cette étude est de tenter de démontrer le rôle et le mécanisme de l'ingénierie financière islamique dans la gestion des risques dans les banques islamiques, à travers une étude de cas sur Al Baraka Bank Algérie, en s'appuyant sur l'un des outils de mesures économique représentés dans le programme statistical package for social sciences (SPSS) pour le traitement et l'analyse des données collectées, nous avons constaté des effets positifs de l'adoption des outils d'ingénierie financière islamique sur la gestion des risques de credit, de liquidité et opérationnels, tandis qu' il n'ya avait aucun impact significatif de l'adoption des outils d'ingénierie financière islamique sur la gestion des risques de crédit, de liquidité et opérationnels, tandis qu' il n'y avait aucun impact significatif de l'adoption des outils d'ingénierie financière islamique sur la gestion des risques de marché chez Al Baraka Bank Algérie.

Mots-Clés: Ingénierie Financière Islamique, Gestion Des Risques, Banque Islamique, Al Baraka Bank Algérie.